



الأمم المتحدة

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة
عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

وتقدير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الثالثة والسبعين
الملحق رقم ٥ جيم



الرجاء إعادة استعمال الورق

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الثالثة والسبعين
الملحق رقم ٥ جيم

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة
عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

وتقدير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٨

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إبراد أحد هذه الرموز الإحالاة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتاب الإحالات
٧	١ - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
١٠	٢ - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
١٠	٣ - موجز
١٤	٤ - ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٥	٥ - باء - نتائج وتحصيات مراجعة الحسابات
١٥	٦ - ١ - متابعة التوصيات السابقة
١٥	٧ - ٢ - الاستعراض المالي العام
١٧	٨ - ٣ - إدارة الشؤون المالية
٢٠	٩ - ٤ - إدارة السفر
٢٣	١٠ - ٥ - الرقابة الداخلية
٢٤	١١ - ٦ - إدارة الخبراء الاستشاريين
٢٦	١٢ - ٧ - اللجان الوطنية
٢٨	١٣ - ٨ - أنشطة جمع الأموال
٣٢	١٤ - ٩ - إدارة التحويلات النقدية
٣٥	١٥ - ١٠ - إدارة المشتريات والإمدادات
٤٠	١٦ - ١١ - إدارة العقود
٤٣	١٧ - ١٢ - إدارة سلسلة الإمداد
٤٧	١٨ - ١٣ - برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية
٥٠	١٩ - ١٤ - ضمان الجودة والرصد
٥٤	٢٠ - ٢١ - جيم - إفصاحات الإدارة
٥٤	٢٢ - ١ - شطب خسائر نقدية والبالغ المستحقة القبض والممتلكات

٥٤	٢ - المدفوعات على سبيل المبة
٥٤	٣ - حالات العش والغش المفترض
٥٥	٤ - دال - تقدير
		المرفق
٥٦	حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٧٣	الثالث التصديق على صحة البيانات المالية
٧٤	بيان من الإدارة عن الرقابة الداخلية على الإبلاغ المالي
٧٥	الرابع مناقشة وتحليل البيانات المالية
١٠٠	الخامس البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
١٠٠	أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٠٢	ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٠٣	ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٠٤	رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٠٦	خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٠٧	الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٧

كتاب الإحال

رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨ موجهة من المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى الأمين التنفيذي لمجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

عملاً بال المادة ٣-١٣ من النظام المالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، مرفق طيه التقرير المالي والبيانات المالية لعام ٢٠١٧ . وقد أعدّ هذه البيانات ووقعها المراقب المالي.

وتحال أيضاً نسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقيع) هنريتا ه. فوري

المديرة التنفيذية

رسالة مؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس مجلس مراجعى الحسابات

يشرفني أن أحيل إليكم البيانات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) التي قدمتها المديرية التنفيذية لليونيسف عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ . وقد فحص مجلس مراجعى الحسابات هذه البيانات.

إضافةً إلى ذلك، يشرفني أن أقدم تقرير مجلس مراجعى الحسابات المتعلّق بالحسابات المذكورة أعلاه، بما في ذلك رأى مراجعى الحسابات بشأنها.

(توقيع) راجيف مهريشي
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند
رئيس مجلس مراجعى الحسابات
(كبير مراجعى الحسابات)

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

الرأي

أجرينا مراجعة للبيانات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) التي تشمل بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، كما تشمل الملاحظات على البيانات المالية، بما في ذلك موجز لأهم السياسات المحاسبية.

وإننا نرى أن البيانات المالية المرفقة تعرض بأمانة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لليونيسف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وأداءها المالي وتتفاقاها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المعايير المحاسبية الدولية).

أساس الرأي

لقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. ويرد وصف لمسؤولياتنا بموجب تلك المعايير في الفرع الوارد أدناه المعنون ”مسؤوليات مراجع الحسابات عن مراجعة البيانات المالية“. ونحن جهة مستقلة عن اليونيسف، وفقاً للمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة براجعتنا للبيانات المالية وقد اضطلعنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات. ونعتقد أن الأدلة التي استقيناهما من مراجعة الحسابات كافيةً ومناسبةً لأن تشكل أساساً نستند إليه لإبداء رأينا.

معلومات أخرى غير البيانات المالية وتقرير مراجع الحسابات بشأنها

المدير التنفيذية لليونيسف مسؤولة عن المعلومات الأخرى الواردة في الفصل الرابع أدناه من هذا التقرير وتتألف من الاستعراض المالي العام للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لكنها لا تضم البيانات المالية أو تقرير مراجعي الحسابات.

ولا يتناول رأينا بشأن البيانات المالية تلك المعلومات الأخرى ونحن لا نعبر بأي شكل من الأشكال عن أي تأكيد بشأنها.

وفي سياق مراجعتنا للبيانات المالية، تكمم مسؤوليتنا في قراءة المعلومات الأخرى وفي النظر، أثناء القيام بذلك، في ما إذا كانت المعلومات الأخرى تتعارض بشكل جوهري مع البيانات المالية أو مع ما استقيناه من معلومات من مراجعة الحسابات، أو تحوي ما قد يبدو خطأ جوهرياً. وإذا خلصنا، استناداً إلى العمل الذي اضطلعنا به، إلى وجود أخطاء جوهريه في هذه المعلومات الأخرى، فإننا ملزمون بالإبلاغ عن ذلك. وليس لدينا ما نبلغ عنه في هذا الصدد.

مسؤوليات الإدارة ومسؤوليات المكلفين بإدارة البيانات المالية

المدير التنفيذي مكلف بإعداد البيانات المالية وعرضها بأمانة وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وهو يُجرى الرقابة الداخلية حسب ما يراه ضرورياً لإتاحة إعداد بيانات مالية حالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناجمة عن الغش أو الخطأ.

ولدى إعداد البيانات المالية، يعتبر المدير التنفيذي مسؤولاً عن تقييم قدرة اليونيسف على مواصلة أنشطتها كمؤسسة مستمرة، عبر الإفصاح، حسب الاقتضاء، عن المسائل المتصلة بقدرها على أن تكون مؤسسة مستمرة، وعبر استخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، إلا إذا كان المدير التنفيذي يعتزم تصفية اليونيسف أو وقف عملياتها، أو لم يكن لديه أي بديل واقعي عن القيام بذلك. والجهات المكلفة بالإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية الإبلاغ المالي لليونيسف.

مسؤوليات مراجعي الحسابات عن مراجعة البيانات المالية

تتمثل أهدافنا في التأكيد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت نتيجة غش أو خطأ، وإصدار تقرير عن مراجعة الحسابات يشمل رأينا. وإن التأكيد بدرجة معقولة هو مستوى عالٍ من التأكيد، لكنه لا يكفل أن المراجعة التي تجري وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات ستكتشف دائماً الخطأ الجوهرى إذا كان موجوداً. فالأخطاء يمكن أن تنشأ عن غش أو خطأ وتعتبر جوهرية إذا كان من المتوقع على نحو معقول أن تؤثر، منفردة أو مجتمعة، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستعملون على أساس هذه البيانات المالية.

وفي إطار مراجعة الحسابات وفق المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، تتحلى بالحكم المهني وتتبع منهاجاً يقوم على الشك المهني طوال عملية المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم احتمالات وجود أخطاء جوهرية في البيانات المالية، سواء كانت ناجمة عن غش أو خطأ، واستحداث وتطبيق إجراءات مراجعة تستجيب لتلك الاحتمالات، والحصول على أدلة كافية وملائمة في مراجعة الحسابات لتكون أساساً نستند إليه في إبداء رأينا. ثم إن احتمال عدم الكشف عن أخطاء جوهرية ناجمة عن الغش يفوق احتمال عدم الكشف عن تلك الناجمة عن خطأ، بما أن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حالات إغفال متعمد أو تحريف أو تجاوز للضوابط الداخلية.
- التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بمراجعة الحسابات بغية وضع إجراءات مراجعة تكون ملائمة للظروف السائدة، ولكن ليس لعرض إبداء رأي بشأن فعالية الرقابة الداخلية لليونيسف.
- تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية وما يتصل بها من إقرارات يقدمها المدير التنفيذي.
- البت في مدى ملائمة استخدام المديرة التنفيذية لأساس الاستمرارية في المحاسبة وكذلك، استناداً إلى الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات، في وجود غموض جوهري متصل بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة في قدرة اليونيسف على المضي كمؤسسة مستمرة. فإذا خلصنا

إلى وجود غموض جوهري، تعين علينا توجيه الاهتمام في تقريرنا عن مراجعة الحسابات إلى الإقرارات المتصلة بذلك في البيانات المالية، أو إذا كانت هذه الإقرارات غير كافية، تعديل رأينا. وتقوم استنتاجاتنا على الأدلة المستمدة من مراجعة الحسابات حتى تاريخ تقريرنا عن مراجعة الحسابات. بيد أن أحدهاً أو ظروفاً مقبلةً قد تؤدي إلى عدم اعتبار اليونيسف مؤسسة مستمرة.

- تقييم عرض البيانات المالية العام وهيكلها ومضمونها، بما في ذلك الإقرارات، ومعرفة ما إذا كانت البيانات المالية تمثل المعاملات والأحداث الكامنة على نحو يحقق عرضها بأمانة.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالإدارة فيما يتعلق بجملة مسائل منها النطاق المقرر لمراجعة الحسابات وتوقيتها والاستنتاجات الهامة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية قد نحددها أثناء مراجعتنا للحسابات.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتسليمية الأخرى

علاوة على ذلك، نرى أن معاملات اليونيسف التي اطلعنا عليها أو دققناها في إطار مراجعتنا للحسابات تتفق، من جميع النواحي الهامة، مع النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف ومع السندي التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولاً عن مراجعتنا لحسابات اليونيسف.

(توقيع) راجيف مهريشي

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند
رئيس مجلس مراجعي الحسابات
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) موسى جمعة أسعد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة

(توقيع) كاي شيلر

رئيس المحكمة الفيدرالية الألمانية لمراجعي الحسابات

٢٠١٨ تموز/ يوليه

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) واستعرض عملياتها للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ . وأجريت مراجعة الحسابات من خلال زيارات ميدانية إلى المكاتب الإقليمية في أفغانستان وسري لانكا وغانا وبوركينا فاسو والمكتبين الإقليميين في نيبال والسنغال، وأيضاً من خلال استعراض المعاملات والعمليات المالية لليونيسيف في جنيف وكوبنهاغن وفي مقرها بنيويورك.

رأي مراجعي الحسابات

أبدى المجلس رأياً غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية للفترة المستعرضة، وذلك على النحو المبين في الفصل الأول.

الاستنتاج العام

أبلغت اليونيسيف عن فائض صاف قدره ٧٨٨,٥٩ مليون دولار لسنة ٢٠١٧ (٢٠١٦: بلغ العجز، بعد إعادة بيانه، ١٩٩,٨٦ مليون دولار). ويعزى ذلك أساساً إلى زيادة في التبرعات (زيادة قدرها ١٣٦٦,١٠ مليون دولار مقارنة بمبلغ عام ٢٠١٦ المعاد بيانه). وغيرت اليونيسيف سياستها في الاعتراف بالتبرعات في عام ٢٠١٧ وطبقتها بأثر رجعي. وفي ٢٠١٧، سجل مجموع الأصول ارتفاعاً بنسبة ١٥,٠٢ في المائة مقارنة بمبالغ السنة السابقة المعاد بيانها في حين سجل مجموع الخصوم زيادة بنسبة ٣١,٢٠ في المائة. وبلغت نسبة مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم ٢,٩٦ ، وهي أدنى من مثيلتها لعام ٢٠١٦ التي بلغت ٣,٣٨ (بعد إعادة بيانها). وبلغت نسبة التداول ٤,٥٨ ، مما يبين وجود سيولة عالية وأن اليونيسيف كانت في مركز مريح فيما يتعلق باللوفاء بالتزاماتها القصيرة الأجل.

وفي السنوات الأخيرة، اتخذت اليونيسيف خطوات لتعزيز الرقابة المالية والإدارية على عملياتها. بيد أن المجلس لاحظ أوجه قصور في عمل اليونيسيف في مجالات مثل الإدارة المالية، وإدارة السفر، والضوابط الداخلية، والاستعانة بالخبراء الاستشاريين، واللحان الوطنية، وأنشطة جمع الأموال، وإدارة التحويلات النقدية وإدارة المخزونات والمشتريات، وإدارة العقود، وإدارة سلسلة الإمداد، وضمان الجودة. وقدم المجلس توصيات ملائمة لمعالجة أوجه القصور هذه.

الاستنتاجات الرئيسية للمراجعة

الإفصاح المتعلق بالمقارنة بين الميزانية والبالغ الفعلية

إن الميزانية أداة رئيسية لممارسة إدارة الشؤون المالية والرقابة المالية بشكلٍ فعال، وهي تشكل إذن العنصر الحيوي في عملية ممارسة الرقابة على الأبعاد المالية للمنظمة.

ولاحظ المجلس وجود تباينات جوهرية تتراوح بين ٥ في المائة و ٢٠ في المائة بين الميزانية النهائية والنفقات الفعلية في قطاعات مختلفة من الميزانية.

الرقابة الداخلية على السفر

أبلغت اليونيسف المجلس أنه، بناءً على تعزيز نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل لليونيسف (VISION)، وهو النظام المركزي لتخطيط الموارد في اليونيسف الذي دخل حيز النفاذ اعتباراً من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، يطبّق وقف إلزامي يمنع فتح أذون سفر جديدة عندما تكون ثلاثة أذون سفر أو أكثر مفتوحة للمسافر نفسه في النظام.

وخلال فحص العينات، لاحظ المجلس ١١ حالة لمسافرين كانت لديهم أكثر من ثلاثة رحلات مفتوحة (بدأت بعد ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦). ولاحظ المجلس أيضاً حالات كان لدى مسافرين ثلاثة رحلات مفتوحة وحصلوا مع ذلك على رحلة رابعة أو أكثر دون إغلاق الرحلات السابقة.

وفقاً لسياسة السفر الحالية، يجري إصدار بدل الإقامة اليومي وصرفه بنسبة ١٠٠ في المائة عند إنشاء الرحلة. واستند هذا القرار إلى استعراض خالص إلى أنه بالنظر إلى ارتفاع الامتنال لمطالبات شرط إغلاق الرحلات، سيكون صرف ١٠٠ في المائة ملائماً واقتصادياً من حيث التكلفة ووقت الموظفين. ولاحظ المجلس أنه في ضوء أوجه القصور التي أشار إليها المجلس فيما يتعلق بإدارة الرحلات، فإن سياسة إصدار بدل الإقامة اليومي بنسبة ١٠٠ في المائة وصرفه عند إنشاء الرحلة سياسة غير مناسبة. ومن ثم، يتعين على اليونيسف استعراض السياسة المذكورة دون أي تأخير.

وبالنظر إلى أن الرحلات ظلت مفتوحة بعد الوقت المحدد، سواء تعلق الأمر بالمسافرين أو المديرين؛ وأن أداة الوقف الإلزامي القائمة على نظام المعلومات الافتراضي لا تعمل بشكلٍ فعال، فإن من الأهمية يمكن أن تستعرض اليونيسف إجراءات السفر.

عدم الاتساق في تقارير نموذج السفر ضمن نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل

اطّلع المجلس على عدة حالات كانت فيها نتيجة أداة إدارة السفر في نظام المعلومات الافتراضي غير متسقة في التقارير المختلفة المتعلقة بنفس الرحلة. ولاحظ المجلس حالات عدم الاتساق التالية في تقارير مختلفة:

- (أ) لم تظهر الرحلات المفتوحة في جميع التقارير على نحو متسق؛
- (ب) حصل المسافر على مبلغ تسوية السفر على الرغم من عدم تجهيز الرحلة وعدم إغلاقها؛
- (ج) أظهرت رحلة واحدة مسجلة تحت رقم رحلة واحد بتاريخين للانتهاء؛
- (د) ظهرت الرحلة باعتبارها مغلقة مع أن السفر لم يكن قد انتهى.

وبالنظر إلى حالات عدم الاتساق المذكورة أعلاه، فإن المجلس يساوره القلق إزاء موثوقية تكيف أداة إدارة السفر في نظام المعلومات الافتراضي.

مذفوغات التحويلات النقدية والإبلاغ عنها

وفقاً لإجراءات اليونيسف بشأن النهج المنسق للتحويلات النقدية، تجري عمليات تقييم جزئية، على الأقل مرة واحدة في الدورة البرنامجية، للشركاء المنفذين الذين يتوقع أن يتلقوا مبلغ ١،٠ مليون دولار أو أكثر. وصرحت اليونيسف بوجود ضوابط في نظام المعلومات الافتراضي تمنع المكاتب القطرية تحويل أكثر من ١،٠ مليون دولار إلى الشركاء المنفذين الذين لم يخضعوا للتقييم.

وأبرز فحص العينات أن بعض الشركاء المنفذين غير المقيدن صُرف لهم أكثر من ١٠٠٠٠٠ دولار على نحو يتعارض مع الشرط المشار إليه أعلاه. ويشير هذا الوضع إلى أن الضوابط في نظام المعلومات الافتراضي لا تعمل وفقاً لإجراءات القائمة.

ولاحظ المجلس أيضاً أنه، في المكتب القطري لأفغانستان، حصل ٨٩ من الشركاء المنفذين على تحويلات نقدية مباشرة تربو عن ١،٠ مليون دولار لأنشطة برنامجية مختلفة خلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، لكن المكتب القطري أجرى عمليات تقييم جزئية على ١٦ شركياً منفذًا فقط ولم يكمل عمليات التقييم الجزئي إلا فيما يتصل بستة شركاء منفذين. ومن شأن عدم تقييم الشركاء المنفذين أن يعرض اليونيسف لمخاطر متصلة في تنفيذ النواجح المقصودة من البرامج وفي سلامتها سير عملها.

إغلاق العقود التي انتهت صلاحيتها

انطلاقاً من المعلومات المتاحة في لوحة متابعة التوريد حتى ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، لاحظ المجلس أن مدة صلاحية ١٣٨ عقداً انتهت ما بين ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لكنها ظلت مفتوحة في نظام المعلومات الافتراضي برصيد قدره ٨٩،٠٠٠ مليون دولار. ويشمل العدد المذكور ٤٦ عقداً انتهت مدة صلاحيتها قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وإن الإبقاء على العقود مفتوحة لا يعكس ممارسة جيدة في إدارة العقود وهو يعرض إلى إساءة استخدامها.

واستعرض المجلس العقود المتعلقة بعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ في المكتب الإقليمي لمنطقة غرب ووسط أفريقيا، وفي المكاتب القطرية في غانا وبوركينا فاسو وسريلانكا وأفغانستان. ولاحظ المجلس أن ٢٩١ عقداً قيمتها ٨,٢٦ مليون دولار ظلت مفتوحة حتى بعد انتهاء مدة تنفيذ العقد، لفترات تتراوح بين شهر واحد و ٢٠ شهراً ابتداء من نهاية فترة صلاحية تقديم الخدمات.

ولاحظ المجلس وجوب فرض جدول زمني محدد لإغلاق العقود بعد أن تنتهي مدة صلاحيتها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تسجيل أسباب معينة بوضوح إذا ظهرت الأرصدة غير المسددة في لوحة متابعة التوريد بعد انتهاء مدة سريان العقد. وبالنظر إلى أن دليل التوريد ينص على إغلاق العقود بعد الحصول على تقرير تقييم الأداء، فإن استمرار عقود الخدمات هذه والعقود الأخرى ذات الأرصدة السلبية مفتوحة تنتظر إغلاقها هو مسألة مثيرة للقلق. ومن شأن وضع مؤشرات أداء رئيسية محددة لرصد إغلاق العقود أن يساعد الإدارة أيضاً على التأكد من إغلاق العقود على نحو فعال وفي الوقت المناسب. ويرى المجلس أنه، بالنظر إلى أن تقرير تقييم الأداء سيستخدم بمثابة مرجع في المستقبل، فإن عدم تحميته على نظام المعلومات الافتراضي سيؤثر على اختيار المتعاقدين في المستقبل.

وضع نسق لأنشطة في خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٧ المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع

تفعّل خطط العمل السنوية إطار نتائج الخطة الاستراتيجية. وقد أوردت خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٧ المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع النتائج ومؤشرات الأنشطة إلى جانب ما يناظرها من معايير. وهذا هو نسق معايير نتائج الخطة الاستراتيجية الذي يصب فيه نشاط خطة العمل السنوية. وقد تبين من التحليل الذي أجراه المجلس أن بعض الأنشطة لا يمكن ربطها بما يتصل بها من أهداف الخطة الاستراتيجية المذكورة في خطة العمل السنوية.

الوصيات الرئيسية

يوصي مجلس مراجعي الحسابات، استناداً إلى استنتاجاته، بأن تقوم اليونيسف بما يلي:

الإفصاح عن المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية

(أ) تفسير ما ورد في البيانات المالية من فروق جوهرية بين المبالغ الفعلية والمبالغ المدرجة في الميزانية، وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية؛

الرقابة الداخلية على السفر

(ب) استعراض آلية الرقابة الداخلية، وضمان الامتثال لها، في إدارة السفر والعمليات ذات الصلة؛

(ج) استعراض سياسة إصدار بدل الإقامة اليومي بنسبة ١٠٠ في المائة وصرفه عند إنشاء الرحلة؛

عدم الاتساق في تقارير نموذج السفر ضمن نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل

(د) إجراء تحقق من ملاءمة نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل وعملية تكييفه، بما في ذلك أدلة إدارة السفر؛

مدفوعات التحويلات النقدية والإبلاغ عنها

(هـ) استعراض وتعزيز نظام الرقابة الداخلية على التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين والتقييد تقييداً تاماً بالسياسات الموضوعة التي تحكم هذه التحويلات النقدية؛

إغلاق العقود التي انتهت مدة سريانها

(و) وضع جدول زمني محدد لإغلاق العقود وإعداد مؤشر محدد رئيسي للأداء بخصوص رصد إغلاق العقود؛

وضع نسق لأنشطة ضمن خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٧ المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية

(ز) الربط بوضوح بين الخطة الاستراتيجية وخطة العمل السنوية خلال تفعيل الخطة الاستراتيجية لليونيسف للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١.

المعلومات الرئيسية

٦,٦٥ بلايين دولار	إيرادات وأرباح أخرى
٥,٨٦ بلايين دولار	المصروفات
٠,٧٩ بليون دولار	الفائض في السنة
٩,٩٥ بلايين دولار	الأصول
٣,٣٦ بلايين دولار	المحصوم
٦,٥٩ بلايين دولار	فوائض متراكمة واحتياطيات

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

- أنشئت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) من أجل تقديم المساعدة الإنسانية والإنسانية الطويلة الأجل للأطفال والأمهات في البلدان النامية. وعهدت الجمعية العامة إلى اليونيسف بمهمة الدعوة لحماية حقوق الطفل، والمساعدة على تلبية احتياجاته الأساسية وزيادة فرصه في استغلال كامل طفاته.
- وأجرى مجلس مراجعى الحسابات مراجعة للبيانات المالية لليونيسف واستعرض عملياتها للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وقد أُجريت عملية المراجعة وفقاً للمادة الرابعة عشرة من النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف وللمعايير الدولية لمراجعة الحسابات.
- وأجرى المجلس المراجعة في المقام الأول لتمكينه من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تعرض بأمانة المركز المالي لليونيسف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ وأداءها المالي وتدقائقها النقدية للفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وما إذا كانت قد أعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (المعايير المحاسبية الدولية). وتضمنت المراجعة تقييماً لما إذا كانت المصروفات المسجلة في البيانات المالية أنفقت في الأغراض التي وافق عليها المجلس التنفيذي. وشملت المراجعة استعراضًا عاماً للنظم المالية وإجراءات الرقابة الداخلية وفحصاً لسجلات المحاسبة وغيرها من المستندات الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضرورياً لتكوين رأي عن البيانات المالية. وأُجريت المراجعة من خلال زيارات ميدانية إلى أربعة

مكاتب قطرية ومكتبين إقليميين تابعة جمعها لليونيسف^(١) ومن خلال إجراء استعراض لمعاملات اليونيسف وعملياتها المالية في مقرها بنيويورك وفي جنيف وكوبنهاغن.

٤ - ونسق المجلس مع مكتب اليونيسف للمراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات في التخطيط لمراجعته للحسابات لتفادي الأذواجية في الجهد المبذولة وتحديد مدى إمكانية اعتماده على عمل هذا المكتب.

٥ - ويغطي هذا التقرير مسائل يرى المجلس أنه ينبغي توجيه انتباه الجمعية العامة إليها. وناقش المجلس استنتاجاته مع الإدارة، وأدرج آرائها على النحو المناسب في التقرير.

باء - نتائج وتوصيات مراجعة الحسابات

١ - متابعة التوصيات السابقة

٦ - بلغ عدد التوصيات غير المنفذة حتى الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ ما مجموعه ٤٧ توصية نفذت منها ١٧ توصية (٣٦ في المائة) في حين لا تزال ٢٩ توصية (٦٢ في المائة) قيد التنفيذ، ولم تنفذ الإدارة توصية واحدة (٢ في المائة) لعدم قبولها (انظر المرفق). وتعلق التوصية التي لم تنفذ بإعداد وتعيم تقارير فردية عن إغلاق الرحلات. ويعيد المجلس في هذا التقرير إيراد أربع توصيات بشأن المسائل التالية.

(أ) المطالبة بمستردات ضريبة القيمة المضافة المستحقة والسعى بنشاط لتحصيلها؛

(ب) استعراض حالات التأخير واتخاذ الإجراءات المناسبة وفقاً لأحكام وشروط العقود لتحسين التسليم في الوقت المحدد؛

(ج) كفالة أن تقارير معاينة وصول اللقاحات تُسلم في أوانها؛

(د) تحديد أسباب استبقاء الحاويات مدة طويلة وتقديم التوجيه إلى المكاتب الإقليمية والقطريّة لتقليل وقت استبقاء الحاويات؛

٢ - الاستعراض المالي العام

٧ - بلغت إيرادات سنة ٢٠١٧ ما مجموعه ٦٥٧٦,٧٤ مليون دولار، مما يمثل زيادة مقدارها ٤٥,٣٨٥ مليون دولار مقارنة بعام ٢٠١٦ (٢٠١٦ : ٢٠١٦ : ١٩١,٣٠ : ٥٠ مليون دولار، بعد إعادة بيانها). وتعزى زيادة الإيرادات أساساً إلى زيادة في التبرعات بمقدار ١٣٦٦,١٠ مليون دولار وزيادة في إيرادات الاستثمار بمقدار ١٩,٧٩ مليون دولار في عام ٢٠١٧ مقارنة بعام ٢٠١٦. وارتفعت المصروفات أيضاً من ٤٤٧,٨٥ مليون دولار سنة ٢٠١٦ إلى ٥٨٦٣,٤٣ مليون دولار سنة ٢٠١٧. وتعزى الزيادة في المصروفات عن عام ٢٠١٦ أساساً إلى زيادة في المساعدة النقدية ونقل لوازم البرامج بما مقداره ٢٠٠,١٦ مليون دولار، والزيادة في خدمات أخرى مقدمة من الخبراء متصلة بالبرامج بما مقداره ٥١,٤٤ مليون دولار.

(١) المكتب القطريّان في غانا وبوركينا فاسو والمكتب الإقليمي لوسط وغرب أفريقيا في السنغال، والمكتب القطريّان في سري لانكا وأفغانستان والمكتب الإقليمي لجنوب آسيا في نيبال.

مليون دولار على مدى عام ٢٠١٦. ونتيجة لذلك، أبلغت اليونيسف عن فائض صاف قدره ٧٨٨,٥٩ مليون دولار في عام ٢٠١٧ (٢٠١٦: بلغ العجز المعاد بيانه ١٩٩,٨٦ مليون دولار).

- وكانت نسبة مجموع الأصول إلى جمجم الخصوم ٢,٩٦، وهي نسبة دلت على ملاءة مالية قوية. وبلغت نسبة التداول ٤,٥٨، مما يدل على سيولة عالية، ويشير إلى أن اليونيسف كانت في وضع مريح فيما يتعلق بالتزاماتها القصيرة الأجل في نهاية عام ٢٠١٧. وعلى الرغم من أن جميع النسب المهمة شهدت انخفاضاً طفيفاً خلال العام الماضي، فلا تزال اليونيسف في وضع مريح وموسر جداً. وتعد في الجدول الأول من الفصل الثاني النسب المالية للاليونيسف على مدى السنوات الثلاث الماضية:

الجدول الأول من الفصل الثاني النسب المالية

بيان النسبة	٢٠١٧	٢٠١٦	(بعد إعادة البيان)	٢٠١٥
مجموع الأصول إلى مجموع الخصوم^(١)				
الأصول إلى الخصوم	٢,٩٦	٣,٣٨	٢,١١	٢,١٥
نسبة التداول ^(٢)	٤,٥٨	٥,١٣	٢,٨٠	٢,٠٤
الأصول المتداولة إلى الخصوم المتداولة	٣,٥٥	٣,٩٦	٣,٩٦	٢,٠٤
معامل السيولة ^(ج)	٢,٥٥	٢,٥٦	٢,٥٦	٢,٧٨
نسبة (النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل + الحسابات المستحقة) إلى الخصوم المتداولة	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	١,٤٠
نسبة السيولة النقدية ^(د)	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٦	٢,١٩
نسبة (النقدية + الاستثمارات القصيرة الأجل) إلى الخصوم المتداولة	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢,١٦

المصادر: البيانات المالية للاليونيسف لعامي ٢٠١٧ و ٢٠١٦.

(أ) يعتبر ارتفاع النسبة مؤشراً جيداً على الملاءة المالية.

(ب) يدل ارتفاع النسبة إلى قدرة الكيان على تسديد التزاماته القصيرة الأجل.

(ج) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أضيق نطاقاً من النسبة المتداولة لأنها لا تشمل المخزون والأصول المتداولة الأخرى التي يصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع هذه النسبة على أن الوضع الحالي يتسم بمستوى سيولة أعلى.

(د) نسبة النقدية هي مؤشر على ما لدى الكيان من سيولة، فهي تقيس مقدار النقدية أو مكافئات النقدية أو الأموال المستثمرة المتداولة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

- في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، بلغ مجموع أصول اليونيسف ٩,٩٥ بلايين دولار (٢٠١٦: ٨,٦٥ بلايين دولار، بعد إعادة البيان) تتألف أساساً من استثمارات بمبلغ ٤,٢٢ بلايين دولار (٢٠١٦: ٣,٤٦ بلايين دولار) والمساهمات المستحقة القبض بمبلغ ٢,٧١ بليون دولار (٢٠١٦: ٢,١٩ بليون دولار، بعد إعادة البيان) والنقدية ومكافئات النقدية بمبلغ ٨٨٣,٥٨ مليون دولار (٢٠١٦: ١١٣٣,٥٣ مليون دولار). وبلغ مجموع خصوم اليونيسف ٣,٣٦ بلايين دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ من بينها التزامات متربة على استحقاقات الموظفين قدرها ١,٦٤ بليون دولار تشكل نسبة ٤٨,٨١ في المائة من مجموع الخصوم. وبلغت الالتزامات الطويلة الأجل المتربة على

استحقاقات الموظفين ١,٥٢ بليون دولار شكلت نسبة ٩٧,٣٠ في المائة من الخصوم غير المتداولة البالغة ١,٥٦ بليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٣ - إدارة الشؤون المالية

تنقيح سياسة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بشأن الاعتراف بالإيرادات

١٠ - اعتمدت اليونيسف في عام ٢٠١٢ إطار المعايير المحاسبية الدولية في إعداد بياناتها المالية. والبيانات الحالية هي البيانات المالية السادسة التي تُعد بموجب الإطار المذكور.

١١ - ووفقاً لأحكام المعيار المحاسبي الدولي ٢٣: الإيرادات المتأنية من الصفقات غير التبادلية (الضرائب والتحويلات)، إذا تضمن أي اتفاق مانحين التزاماً بالأداء يستوفي معيار شرط ما، يمكن للكيان أن يعترف بالإيرادات عند استيفاء التزام الأداء ذاك.

١٢ - وحتى عام ٢٠١٦، عاملت اليونيسف جميع الاتفاقيات المخصصة على أنها تتضمن شروطاً وأن المقصود منها أن تُستخدم لغرض محدد. وفي ٢٠١٧، نفحت اليونيسف سياستها المتعلقة بالاعتراف بالإيرادات بناءً على ما أشار به المجلس عليها. ولاحظ المجلس أن اليونيسف، في السياسة المنقحة، أعادت النظر في فهمها للاتفاقيات المخصصة. ووفقاً للسياسة المنقحة، حللت اليونيسف العقود الرئيسية للتأكد مما إذا كان الالتزام بالأداء الوارد في اتفاقيات المانحين يستوفي معيار الشرط. وبعد التحليل، خلصت إلى أن الالتزامات بالأداء الواردة في جميع الاتفاقيات السارية حالياً لا تمثل شروطاً وإنما تتضمن قيوداً.

١٣ - ونتيجة للسياسة المنقحة، أعادت اليونيسف بيان بياناتها المالية لعام ٢٠١٦. وشمل الأثر على النتائج المالية لعام ٢٠١٦ زيادة مقدارها ٣٠٧,٦٠ مليون دولار في الإيرادات المتأنية من التبرعات. وبالنظر إلى أن اليونيسف طبقت هذه السياسة بأثر رجعي، فقد سجلت أيضاً ارتفاعاً بمبلغ ١,٦٩ مليون دولار في الفائض المتراكم لعام ٢٠١٦، وهو ما يمثل التسوية التراكمية للإيرادات من التبرعات رجوعاً إلى الفترة المشمولة بتقرير عام ٢٠١٥.

١٤ - ولتأكيد نجاح اليونيسف، نظر المجلس في عينة من الاتفاقيات التي أبرمتها اليونيسف مع جميع المانحين الرئيسيين. فلاحظ أنها عقدت اتفاقيات إطارية مع بعض المانحين الرئيسيين واتفاقيات محددة المشاريع مع مانحين آخرين. وأجرى المجلس أيضاً مناقشات مفصلة مع اليونيسف بشأن خبرتها السابقة مع المانحين والتدقيق المحدد الذي تجريه على اتفاقيات مانحين معينين. وخلص المجلس إلى أن كل اتفاق ينص على بنود خاصة جداً تتعلق، في جملة أمور، بالالتزامات بالأداء، واسترداد/إعادة الموارد، والرصد، وكلها تتطلب تدقيقاً مستفيضاً. ويرى المجلس أن اليونيسف ينبغي أن تكمل تدقيق جميع الاتفاقيات المتبقية في أقرب وقت ممكن.

١٥ - يوصي المجلس بأن تستعرض اليونيسف جميع اتفاقيات المانحين المتعددة السنوات، وتقرر ما إذا كانت بنودها تستوفي معيار الشرط.

التبرعات العينية

١٦ - لم تتحدث الفقرتان ٦٨ و ٦٩ من الملاحظة ٤ عن السياسة المحاسبية المتبعة للاعتراض بالإيرادات العينية، سواء على أساس الاستلام المادي للأصول أو الحق في استخدام الأصول أو على

أساس التوقيع على الاتفاques ذات الصلة. وأوضحت اليونيسف أنه يجري الاعتراف بالسلع العينية كإيرادات عند توقيع الاتفاق أو استلام السلع، أيهما أسبق. وبناءً على ذلك، يتغير تعديل الملاحظة ٤ على النحو الملائم.

١٧ - وأشارت اليونيسف إلى أن استلام السلع بصفة عامة هو النهج الأكثر شيوعاً وأن السيناريوهات الأخرى ليست متكررة وغير جوهرية. وهي لذلك ترى أن الإقرارات الحالية تمثل متطلبات المعاير المحاسبية الدولية.

١٨ - غير أن المجلس يرى أن الإقرار الوارد حالياً في الملاحظة ٤ لم يحدد السياسة المحاسبية لليونيسف.

١٩ - يوصي المجلس اليونيسف بالإفصاح على النحو المناسب عن سياستها المحاسبية المتتبعة للاعتراف بالإيرادات العينية.

الإبلاغ القطاعي في البيانات المالية

٢٠ - في الملاحظة ٣٥، بدل أن يشير الجدول ألف (الإبلاغ القطاعي عن الأصول والخصوم حسب نوع التمويل) إلى صافي الأصول منفصلاً في إطار كل قطاع، جمعت اليونيسف صافي أصول القطاعات البرنامجية للموارد المؤسسية والموارد العادلة وعرضتها مشركة تحت القطاع المؤسسي.

٢١ - يوصي المجلس بأن تفصح اليونيسف عن صافي أصول القطاعات البرنامجية للموارد المؤسسية والموارد العادلة باعتبارها قطاعات متميزة.

القيمة العادلة للمبالغ المستحقة القبض الطويلة الأجل

٢٢ - تنص الفقرتان ٤٥ و ٤٨ من المعيار المحاسبي الدولي ٢٩: الأدوات المالية - الاعتراف والقياس على ضرورة قياس المبالغ المستحقة القبض بالقيمة العادلة.

٢٣ - وترتدي الجدول الثاني من الفصل الثاني جميع المساهمات المستحقة القبض إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

الجدول الثاني من الفصل الثاني

المساهمات المستحقة القبض إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (دون تسوية سعر الصرف)

النوع	القيمة	البيان
المبالغ المستحقة القبض	٢٦٦١,٩٣	الإجمالي
المبالغ المستحقة القبض	٩٣,٣٢	المبالغ المستحقة القبض في ٢٠٢٥
المبالغ المستحقة القبض	٤١٦,٢٦	المبالغ المستحقة القبض في ٢٠٢٠
المبالغ المستحقة القبض	٤٦٠,٧١	المبالغ المستحقة القبض في ٢٠١٩
المبالغ المستحقة القبض	٥٩٧,٨٤	المبالغ المستحقة القبض في ٢٠١٨
المبالغ المستحقة القبض	١٠٩٣,٨٠	المبالغ المستحقة القبض في السنة الحالية

المصادر: بيانات مقدمة من الإدارة.

٢٤ - قدرت اليونيسف القيمة العادلة للمساهمات المستحقة القبض المذكورة الجدول الثاني من الفصل الثاني بـ ٦٨٨,٧٣ مليون دولار، لكنها حسبت هذه المساهمات بقيمتها الدفترية البالغة ٢٧٠٨,٢٨ مليون دولار.

٢٥ - ووفقاً للمعيار المحاسبي الدولي ٢٩، ينبغي تبيان المبالغ المستحقة القبض الطويلة الأجل بقيمتها العادلة وليس بقيمتها الدفترية. وأدى ذلك إلى المبالغة في تقدير المساهمات المستحقة القبض والإيرادات وفائض السنة بـ ١٩,٥٥ مليون دولار.

٢٦ - وأفادت اليونيسف أنه بالنظر إلى صغر مبلغ الخصم (٠,٧٪) في المائة من القيمة الدفترية للمبالغ المستحقة القبض)، فإن أثر الخصم غير جوهري وما كان لإدراجه أو استبعاده أن يؤثر على مستعملين البيانات المالية. وأفادت كذلك أن تبيان المساهمات المستحقة القبض في البيانات المالية لعام ٢٠١٧ يمثل للمعايير المحاسبية الدولية.

٢٧ - ويرى المجلس أن تبيان المبالغ المستحقة القبض الطويلة الأجل بقيمتها العادلة هو شرط تنص عليه المعايير المحاسبية الدولية، وينبغي تفيذ هذه السياسة أثناء إعداد البيانات المالية.

٢٨ - يوصي المجلس بأن تبين اليونيسف المساهمات المستحقة القبض بقيمتها العادلة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية.

الإفصاح المتعلق بالمقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية

٢٩ - الميزانية هي أداة أساسية لممارسة الإدارة والرقابة الماليين بشكلٍ فعال، وهي تشكل وبالتالي عنصراً حيوياً في عملية ممارسة الرقابة على الأبعاد المالية لمنظمة ما.

٣٠ - ولدى اليونيسف ميزانيات متعددة، تشمل ما يلي: (أ) ميزانيات البرامج القطرية؛ (ب) ميزانيات نداءات الطوارئ؛ (ج) ميزانيات البرامج العالمية والإقليمية؛ (د) صناديق برامج الطوارئ؛ (هـ) الميزانية المؤسسية؛ (و) ميزانية جمع الأموال في القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه. وتختلف دورات الميزانية، ومستوى التجميع، ومصادر الأموال فيما يتعلق بكل نوع من أنواع الميزانية.

٣١ - وتتضمن ميزانيات اليونيسف لمختلف البرامج التي يوافق عليها المجلس التنفيذي لتوفير التمويل. وتشمل الميزانية الأصلية مبالغ كل من الموارد العادية والموارد الأخرى المخصصة أصلاً للسنة الجارية وأية مبالغ متبقية مرحلة من السنوات السابقة. وتمثل الميزانية النهائية المساهمات الواردة مقابل الحد الأعلى الذي وافق عليه المجلس والخطة المقررة للسنة التقويمية.

٣٢ - ووفقاً للفقرتين ١٥ و ١٦ من المعيار ٢٤ من المعايير المحاسبية الدولية، فإن من شأن تفسير الفرق الجوهري بين مبالغ الميزانية والمبالغ الفعلية أن يساعد المستعملين على فهم أسباب الانحرافات الجوهرية عن الميزانية المعتمدة التي يخضع الكيان للمساءلة العامة عنها.

٣٣ - وبلغ مجموع الميزانية المستخدمة في عام ٢٠١٧ ما مقداره ٥,٨٤ بلايين دولار، أي ٩٢ في المائة من الميزانية النهائية. وترتدى الفروق بين الميزانية النهائية والنفقات الفعلية في إطار مختلف قطاعات الميزانية في الجدول الثالث من الفصل الثاني أدناه

**الجدول الثالث من الفصل الثاني
مقارنة بين الميزانية والبالغ الفعلية**

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النوع					الميزانية
	النسبة المئوية	المبلغ	النفقات الفعلية	الميزانية النهائية	الميزانية
١	١٢٥٠٤	٨٣٧٣٠٢	٨٤٩٨٠٦		الموارد العادية
٧	١٦٩٨٦١	٢١٨٧٤٠٠	٢٣٥٧٢٦١		الموارد الأخرى - العادية
٥	١٨٢٣٦٥	٣٠٢٤٧٠٢	٣٢٠٧٠٦٧		ميزانيات البرامج القطرية
٦	١٢٧٧١٠	١٨٩٩٦٦٧	٢٠٢٧٣٧٧		الموارد الأخرى - الطوارئ
-	-	٥١٢٢٣	٥١٢٢٣		صندوق برامج الطوارئ (الموارد العادية)
١٠	٦٤٢٠	٥٤٢٨٣	٦٠٧٠٣		الموارد العادية
١٤	١٩٦١١	١١٨١٤٠	١٣٧٧٥١		الموارد الأخرى - العادية
١٣	٢٦٠٣١	١٧٢٤٢٣	١٩٨٤٥٤		ميزانيات البرامج العالمية والبرامج الإقليمية
٢٠	١٣٦٤٩٠	٥٣٢٥٨٣	٦٦٩٠٧٣		الميزانية المؤسسية
٥	٨٩٤١	١٥٤٧٧٩	١٦٣٧٢٠		ميزانيات جمع الأموال في القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه.
٨	٤٨١٥٣٧	٥٨٣٥٣٨٧	٦٣١٦٩٢٤		المجموع

المصدر: بيان المقارنة بين الميزانية والبالغ الفعلية في البيانات المالية لليونيسف

٣٤ - لاحظ المجلس وجود تباينات جوهرية بين الميزانية النهائية والنفقات الفعلية في إطار قطاعات مختلفة من الميزانية تتراوح بين ٥ في المائة و ٢٠ في المائة.

٣٥ - وأشارت اليونيسف إلى أن التفسير المطلوب يرد في الاستعراض المالي العام للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٣٦ - لاحظ المجلس أن تفسير الفروق الجوهرية يعتبر وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية جزءاً من البيانات المالية. والاستعراض المالي العام هو تقرير الإدارة وهو لا يشكل جزءاً من البيانات المالية. ولاحظ المجلس كذلك أنه في الاستعراض المالي العام أيضاً، ورد تفسير أسباب الفروق الجوهرية بالإشارة إلى مصادر التمويل (الموارد الأخرى - العادية والموارد الأخرى - الطوارئ). ومع ذلك، فإن الفروق الجوهرية في مختلف قطاعات الميزانية لم تُفسر في الاستعراض المالي العام.

٣٧ - ويوصي المجلس بأن تفسّر اليونيسف الفروق الجوهرية بين المبالغ الفعلية والمبالغ المدرجة في الميزانية في البيانات المالية وفقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية الدولية.

٤ - إدارة السفر

٣٨ - تفيد البيانات المالية أن الإنفاق على السفر في اليونيسف خلال عام ٢٠١٧ بلغ ١٤٩,٨٥ مليون دولار، وهو ما يمثل ٢,٥٦ في المائة من مجموع النفقات البالغ ٨٦٣,٤٣ مليون دولار.

٣٩ - ووفقاً للفقرة ١-١ من الأمر الإداري لليونيسف (CF/AI/2014-001Amend.1) المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ٢٠١٥، يجب الحصول على إذن كتابي من السلطة المعنية بإصدار الموافقة في جميع حالات السفر الرسمي قبل الاضطلاع به. وبمقتضى الفقرة ٤-١١ من الأمر نفسه، تقع على عاتق كل موظف مسؤولية تقديم شهادة سفر في غضون ١٥ يوماً تقويمياً من تاريخ استئناف المهام في مركز عمله/عملها المعتمد، لتحديد ما إذا كان السفر قد أُبْخِرَ على نحو ما أذن به أصلًا أم صاحبته تغييرات في مسار الرحلة أو فيما يتعلق باستحقاقات أخرى أو نفقات متعددة. وعلاوة على ذلك، تنص الفقرة ١٨-١١ من الأمر الإداري على أن لا يوافق موظف الاعتماد على أي إذن سفر جديد لموظف لم يستكمِل شهادة السفر المطلوبة للرحلات الرسمية السابقة. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن البدء في استرداد نفقات السفر ذات الصلة من مرتب الموظف إذا لم يمتثل الموظف لمتطلبات تقديم الشهادة.

٤٠ - وأبلغت اليونيسف المجلس أنه في أعقاب تعديل نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل (النظام المركزي لتنظيم الموارد في اليونيسف)، اعتباراً من ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، يتم حظر فتح جميع أدون السفر الجديدة عندما تكون هناك ثلاثة أدون سفر أو أكثر مفتوحة في النظام. وقامت دائرة خدمات السفر باستحداث ثلاثة أدوات وظيفية وإدراجها في نظام المعلومات الافتراضي، وهي (أ) آلية إنذار رسمية للموظفين الذين لديهم أكثر من رحلتين مفتوحتين؛ (ب) رسائل تذكير آلية بشأن أدون السفر المفتوحة في نظام المعلومات الافتراضي؛ (ج) وقف إلزامي^(٢) لأدون السفر الجديدة عندما يكون هناك أكثر من ثلاثة أدون مفتوحة بالفعل.

٤١ - وقد فحص المجلس بيانات أدون السفر المفتوحة المتوفرة في تقارير تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال في الفترة الواقعة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ونisan/أبريل ٢٠١٨. وانصب التركيز في الفحص على التأكد من (أ) عدد الرحلات التي كانت لا تزال مفتوحة في اليونيسف على الصعيد العالمي؛ (ب) ما إذا كان تعزيز نظام المعلومات الافتراضي لفرض وقف إلزامي على أدون السفر الجديدة في حالة وجود ثلاثة أدون مفتوحة أو أكثر مجدياً؛ (ج) ما إذا كان المسافرون ومديروهم يتصرفون وفقاً للسياسة المعمول بها كما هو مطلوب.

٤٢ - ولاحظ المجلس أن عدة رحلات ظلت مفتوحة بعد الوقت المحدد لإغلاقها في جميع مناطق اليونيسف على الصعيد العالمي. أما المناطق التي كان لديها أعلى عدد من الرحلات المفتوحة فهي المقر في نيويورك، ومنطقة غرب ووسط أفريقيا ومنطقة شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ومنطقة أوروبا ووسط آسيا.

٤٣ - ولاحظ المجلس كذلك أن العديد من المديرين أبقوا رحلاتهم الخاصة مفتوحة بعد الفترة الزمنية المحددة. ويتوقع من الأشخاص الذين يشغلون مناصب إدارية أن يكفلوا امتثال الآخرين للقواعد، ومن ثم، فمن المهم أن يتزمّنوا هم أنفسهم بسياسات اليونيسف.

الرقابة الداخلية على السفر

٤٤ - في فحص للعينات أجراه المجلس، لاحظ وجود ١١ حالة كان فيها للمسافرين أكثر من ثلاثة رحلات مفتوحة (بدأت بعد ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦)، وهو ما لم يكن من الممكن أن يحدث إذا كان

(٢) بموجب ذلك، يمنع النظام تلقائياً بجهيز أدون سفر جديدة.

قد تم النشر الفعلي لتعزيز خاصية الوقف الإلزامي في نظام المعلومات الافتراضي للمسافرين الذي لديهم ثلاث رحلات أو أكثر. ولاحظ المجلس أيضا حالات لمسافرين كانت لديهم ثلاث رحلات مفتوحة وتمكنوا من فتح أربع رحلات أو أكثر لأنفسهم دون إغلاق الرحلات السابقة. وحسب القدرات الحسنة لنظام المعلومات الافتراضي، يفترض ألا يمكن المسافرون من فتح رحلات إضافية، إذا كانت لديهم ثلاثة أو دون سفر مفتوحة.

٤٥ - ولاحظ المجلس كذلك أنه عملاً بسياسة السفر الحالية، يتم إصدار بدل الإقامة اليومي بنسبة ١٠٠ في المائة ويصرف عند إنشاء الرحلة. واستند هذا القرار إلى استعراض خلص إلى أنه بالنظر إلى ارتفاع معدل الامتثال لمتطلبات إغلاق الرحلات، سيكون الصرف بنسبة ١٠٠ في المائة ملائماً واقتصادياً من حيث التكلفة ومن حيث وقت الموظفين. ولاحظ المجلس أنه في ضوء أوجه القصور التي أشار إليها المجلس في إدارة الرحلات، فإن سياسة إصدار بدل الإقامة اليومي بنسبة مائة في المائة وصرفه عند إنشاء الرحلة سياسة غير مناسبة. ومن ثم، يتبعن على اليونيسف استعراض السياسة المذكورة دون أي تأخير.

٤٦ - وأفادت اليونيسف أن الرحلات التي أشار إليها المجلس لم تتم من خلال خاصية "إنشاء إجراء" ولكن تم إنشاؤها عن طريق النسخ من إذن سفر قائم. وتوجد بنظام المعلومات الافتراضي آلية للتتصديق على الوقف الإلزامي في خاصية "إنشاء إجراء".

٤٧ - وبالنظر إلى أن الرحلات التي مازالت مفتوحة بعد الوقت المحدد لا تقتصر على رحلات المسافرين بل تشمل أيضا رحلات المديرين؛ وأن خاصية الوقف الإلزامي في نظام المعلومات الافتراضي ليست شاملة وهي أيضا لا تعمل بشكل فعال، فإن من المهم أن تستعرض اليونيسف إجراءات السفر.

٤٨ - ويوصي المجلس بأن تستعرض اليونيسف آلية الرقابة الداخلية، وأن تضمن الامتثال لها، في إدارة السفر والعمليات ذات الصلة.

٤٩ - كما يوصي المجلس بأن تجعل اليونيسف المسافرين والمديرين على دراية بواجباتهم وأدوارهم على النحو المتوازي في سياسة السفر.

٥٠ - ويوصي المجلس كذلك بأن تقوم اليونيسف باستعراض سياستها المتمثلة في إصدار بدل الإقامة اليومي بنسبة ١٠٠ في المائة وصرفه عند إنشاء الرحلة.

٥١ - وقد وافقت اليونيسف على التوصيات.

حالات عدم الاتساق في تقارير نماذج السفر ضمن نظام المعلومات الافتراضي المتكامل

٥٢ - يتم التعامل مع وظيفة السفر من خلال تكيف نظام المعلومات الافتراضي. وقام المجلس بدراسة عدة رحلات من خلال مقارنة ما تم عرضه من معلومات حول نفس الرحلة في تقارير مختلفة أعدت من خلال النظام والمعلومات التي تم توليدتها من خلال أداة تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال لمعرفة ما إذا كانت حالة الرحلة من حيث كونها مغلقة أو مفتوحة تم عرضها بصورة متسقة في التقارير المختلفة.

٥٣ - ولاحظ المجلس حالات عدم الاتساق التالية في التقارير:

(أ) حصل مسافر على مبلغ تسوية السفر على الرغم من عدم تجهيز الرحلة وإغلاقها؛ وأفادت اليونيسف أنه لا يوجد أي اشتراط وظيفي يقتضي التصديق على إذن للسفر/إغلاقه لكي يتم الصرف. ويرى المجلس أن هذه نقطة ضعف إجرائية في النظام؛

(ب) يعرض رقم الرحلة نفسه تاريخي انتهاء مختلفين. وأشارت اليونيسف إلى أن نفس الرحلة قد تظهر عدة مرات (أي أنها تسجل عدة مرات) إذا حدث أي تغيير في مواعيد انتهاء الرحلة أو مكانه؛

(ج) تظهر حالة الرحلة على أنها "مغلقة" بالرغم من عدم انتهاء السفر. وأفادت اليونيسف أن هذا الوضع شاذ، وأنها ستقوم بتحديث النظام.

٤٥ - وفي ظل حالات عدم الاتساق في مرفق إدارة السفر في نظام المعلومات الافتراضي، يساور المجلس القلق إزاء فعالية آلية الرقابة القائمة في إدارة السفر.

٤٦ - ويوصي المجلس بأن تجري اليونيسف تحققاً من التوافق وعملية تكيف نظام المعلومات الافتراضي، بما في ذلك أداة إدارة السفر.

٥ - الرقابة الداخلية

الفصل بين الواجبات

٤٧ - الفصل بين الواجبات هو أحد الضوابط الداخلية المهمة وينطوي على توزيع المهام والامتيازات المرتبطة بها في إطار عملية محددة لتسهيل الأعمال بين موظفين متعددين، بهدف أساسي هو منع الخطأ والغش. ويحدث التضارب المتصل بالفصل بين الواجبات متى تُسند لأحد الأشخاص أدوار ينبغي الفصل بينها. ويتحقق الفصل بين الواجبات عن طريق تحبّن الحالات التي يتولى فيها شخص واحد المسؤولية عن كامل دورة للمعاملات.

٤٨ - وترتّد تفاصيل الضوابط الداخلية وقواعد الفصل بين الواجبات التي تنفذها اليونيسف في سياسة اليونيسف المالية والإدارية. ويرد شرح تفصيلي للأدوار المطلوب فصلها في دليل إدارة دخول المستعملين. ويتعين تصحيح التضارب المتصل بالفصل بين الواجبات (من خلال إعادة إعطاء أحد الأدوار محل النزاع لشخص آخر أو سحبه من الشخص المعين) أو التخفيف من حدته من خلال وضع ضوابط تعويضية (وهي ضوابط تهدف إلى تقليل المحاطر الناشئة عن وجود نقاط ضعف فعلية أو محتملة تعرّي الضوابط).

٤٩ - لاحظ المجلس من خلال الاطلاع على تقرير انتهاكات الفصل بين الواجبات أن هناك ١٩٤٣ انتهاكاً لقواعد الفصل بين الواجبات داخل اليونيسف. ومن بين هذه الانتهاكات كان هناك ٤٩٥ انتهاكاً تتعلق بالملف في نيويورك تم تخفيف ٣٧٢ انتهاكاً منها، ولم يتم التخفيف من ٨٢ انتهاكاً، في حين أنه كان هناك ٤١ انتهاكاً تتعلق بحالات موظفين يعملون كمسؤولين بالإدارة.

٥٠ - وأفادت اليونيسف أن المعاملات التي تنطوي على مخاطر عالية بسبب عدم الفصل بين الواجبات يتم تجهيزها الآن في المركز العالمي للخدمات المشتركة. ويتم تخفيف المخاطر من خلال عمليات في المركز تحد من قدرة أي موظف على تجهيز أي معاملة بأكملها، حتى عندما يكلف بدور القيام بذلك.

٥١ - لاحظ المجلس أن تقرير انتهاكات الفصل بين الواجبات لا يعرض مستجدات انتهاكات قواعد الفصل بين الواجبات والحالة الفعلية لهذه الانتهاكات نظراً لأن المديرين لم يستكملا التقرير بإدراج تدابير

تحفييف المحاطر المتعددة في إطار المركز العالمي للخدمات المشتركة بالرغم من الرسائل التذكيرية الموجهة من شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري. وبالمثل، وبعد تنفيذ المركز، يتعين أيضاً تحدیث دلیل إدارة دخول المستعملین، الذي صدر قبل إنشاء المركز (في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣). وعلاوة على ذلك، ونظراً لأن الفصل بين الواجبات عنصر هام من عناصر الرقابة الداخلية، ينبغي أن تتاح للإدارة معلومات دقيقة وموثوقة بما لتحسين الرصد المناسب لانتهاکات الفصل بين الواجبات. ومن المتوقع أيضاً أنه بإنشاء المركز العالمي للخدمات المشتركة فإن شرط الفصل المادي بين الواجبات قد يصبح غير ضروري، نظراً لأن من الممكن تحقيق نفس الغرض من خلال نظام الضوابط الداخلية الآلية. ومن شأن ذلك أن يساعد اليونیسیف أيضاً على خفض القوى العاملة التي تتولى تنفيذ هذه الضوابط.

٦١ - ويوصي المجلس بأن تستكمل اليونیسیف استعراض دلیل إدارة دخول المستعملین وقواعد الفصل بين الواجبات وأن تحدّثها بطريقة محددة زمنياً.

٦٢ - ويوصي المجلس كذلك بأن تقوم اليونیسیف بتحديث تقریر انتهاکات الفصل بين الواجبات بحيث يعكس العملية التي يضطلع بها المركز العالمي للخدمات المشتركة للتخفيف من التضارب في الفصل بين الواجبات ويعكس الرصد على مستوى المعاملات.

٦٣ - وقد وافقت اليونیسیف على التوصيات.

٦ - إدارة الخبراء الاستشاريين

الاستعانة بالخبراء الاستشاريين

٦٤ - تستعين اليونیسیف بالمساعدة المؤقتة المقدمة من الخبراء الاستشاريين من أجل الاستجابة بسرعة ومرنة وفعالية للأولويات التنظيمية. ويحدد التعديل رقم ٢ للأمر الإداري لليونیسیف (CF/AI/2013-001)، المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠١٥ الأحكام الخاصة بالعقود الفردية التي يتم إصدارها للخبراء الاستشاريين والمعاقدين الأفراد. ووفقاً لهذا الأمر الإداري، تصدر اليونیسیف عقوداً فردية للاستعانة بالخبراء الاستشاريين والمعاقدين الأفراد.

٦٥ - وأظهرت البيانات المستخلصة من نظام المعلومات الافتراضي أن اليونیسیف أصدرت ٦٦٠ عقداً للاستعانة بخبراء استشاريين ومتعاقدين أفراد خلال عام ٢٠١٧، كان منها ١٠١٢ عقداً تتعلق بشعب المقر. وفحص المجلس عقود الاستشاريين المتعلقة بشعب المقر. وتناولت الفقرات التالية ما لاحظه المجلس من حالات انحراف عن الأوامر الإدارية.

٦٦ - تنص الفقرة ٧-٥ من الأمر الإداري على أن يوثق قرار الاختيار من مصدر واحد بشكل صحيح في مذكرة تسجيل للحفظ يوافق عليها وفقاً للأصول رئيس المكتب/مدير الشعبة المتمتع بالسلطة المفوضة على النحو الوارد تفصيله في البند ٤ من الأمر الإداري.

٦٧ - ومن مجموع العقود البالغ عقداً ٦٦٠ تم إصدارها عالمياً خلال عام ٢٠١٧ بالاستعانة بخبراء استشاريين، منح ٤٣٢ عقداً استناداً إلى طريقة الاختيار من مصدر واحد. واستعرض المجلس حالة من هذا القبيل تتعلق بشعب المقر ولاحظ حالات تضمنت ما يلي: (أ) لا تحتوي مذكرة التسجيل للحفظ المرفقة في نظام المعلومات الافتراضي إلا على توصية للاختيار، ولم تكن موافقة مدير الشعبة متاحة؛ (ب) لا تتضمن المذكرة التسجيل تعيناً للشخص المتمتع بسلطة التوقيع أو تاريخ التوقيع، ومن

ثم لم يتمكن المجلس من التأكيد مما إذا كانت هذه المذكرات قد حازت على موافقة من مدير الشعبة المعنى.

٦٨ - وينص البندان ٣-٧ و ٤-٢ من الأمر الإداري على إخضاع إعادة تشغيل الموظفين السابقين والمتقاعدين لموافقة كتابية مسبقة من مدير شعبة الموارد البشرية.

٦٩ - ولاحظ المجلس أن هناك ما جموعه ٧١٩ خبيراً استشارياً يصنفون ضمن فئة المتقاعدين أو الموظفين السابقين. ولاحظ المجلس أنه في ٣٩٠ حالة من هذه الحالات، لم تحصل اليونيسف على موافقة شعبة الموارد البشرية.

٧٠ - وأبلغت اليونيسف المجلس أنه في بعض الحالات لم يتم الحصول على موافقة شعبة الموارد البشرية بسبب الرقابة، وأنها التمتن توبيحًا في بعض الحالات من قسم القائم بالتعيين؛ وفي حالات أخرى ربما كان هناك خطأ في بيانات الموردين ولم يكن الخبراء الاستشاريون موظفين سابقين أو متقاعدين.

٧١ - ووفقاً للبند ٤-٣ من الأمر الإداري، يجب ألا تتوافق سلطة الاعتماد المختصة على عقد فردي قبل مراجعته من قبل لجنة استعراض العقود المختصة وتلقى توصية منها، إذا كان مبلغ العقد يساوي الحدود القصوى^(٣) المنصوص عليها في سياسة اليونيسف المالية والإدارية أو يتتجاوزها.

٧٢ - ولاحظ المجلس وجود ٣٧٤ حالة تعاقد على الصعيد العالمي كان ينبغي فيها عقد اجتماع للجنة استعراض العقود بناء على الحد الأقصى لمبلغ العقد. ومع ذلك، لم يكن هناك أي تسجيل لاجتماع للجنة استعراض العقود في ١٠١ حالة.

٧٣ - ووفقاً للفقرة ٤-٦ من الأمر الإداري، يتعين إجراء تقييم رسمي للتوابع في وقت إتمام المهام أو في نهاية فترة التعاقد، حسب الاقتضاء، في استماراة محددة لهذا الغرض. وتنص الفقرة ٦-٢ من الأمر الإداري على أن دفع الأتعاب مرهون بإنجاز الخدمات بصورة مرضية وتصديق اليونيسف على ذلك في المراحل المناسبة.

٧٤ - وأظهر تحليل البيانات أنه تم إغلاق ١٧٧ عقداً على مستوى العالم حتى ١٣ نيسان / أبريل ٢٠١٨ وأن تفاصيل التقييم المتعلقة بـ ٤٦٦ عقداً لم تسجل بشكل سليم في نظام المعلومات الافتراضي.

٧٥ - وأفادت اليونيسف عدة أسباب منها إظهار نظام المعلومات الافتراضي أن "التقييم لم يتم" بالرغم من إجراء التقييمات؛ وعدم إجراء التقييم باستخدام الاستماراة المخصصة لذلك؛ وإنجاز تقييم مؤقت فقط؛ وعدم التوقيع على التقييم.

٧٦ - ويساور المجلس القلق إزاء عدم تحديث نظام المعلومات الافتراضي في الوقت المناسب. وفي غياب التحديث في الوقت المناسب، فإن النظام يقدم معلومات ناقصة وبالية. وقد يؤدي هذا إلى اتخاذ قرارات غير مستنيرة.

٧٧ - ويوصي المجلس بأن تكفل اليونيسف الامتثال لإجراءات تعيين الخبراء الاستشاريين.

^(٣) يبلغ الحد الأقصى ١٠٠٠٠٠ دولار إذا كانت السلطة المتعاقدة في نيويورك أو كوبنهاغن أو جنيف أو بروكسل أو طوكيو أو كانت مكتباً إقليماً، و ٥٠٠٠٥ دولار إذا كانت السلطة المتعاقدة في مكتب قطري تابع لليونيسف.

٧٨ - ويوصي المجلس أيضاً بأن تكفل اليونيسف تحدث نظام المعلومات الافتراضي المتكامل بأحدث المعلومات وتحميل جميع الوثائق الداعمة في الوقت الحقيقي.

٧٩ - وأفادت اليونيسف أن سلطة إصدار وإدارة العقود الفردية قد فوضت إلى مديري الشعب في المقر وكذلك إلى رؤساء المكاتب في المكاتب القطرية، حسب الاقتضاء، رهناً بالحصول على المواقف المنصوص عليها في السياسة. ومن ثم تقع على عاتق رؤساء المكاتب المسئولية عن إدارة شؤون الخبراء الاستشاريين والمعاقدين الأفراد، بما في ذلك الامتثال لهذه السياسة. ومع ذلك، ستواصل شعبة الموارد البشرية، وهي الجهة القائمة على تيسير أعمال سياسة الاستشاريين الأفراد والمعاقدين، العمل على دعم المكاتب في تعزيز معرفتها بهذه السياسة وتقليل التوجيه لها في تفزيذها وفي الامتثال للإجراءات المعمول بها.

٧ - اللجان الوطنية

المصروفات التي تتجاوز الحد الأقصى المحدد

٨٠ - تنص المادة ١٠٧ من النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف على أن تتحدد اليونيسف ترتيبات مع اللجان الوطنية^(٤) تمكن هذه اللجان من الاحتفاظ بما يصل إلى ٢٥ في المائة من إجمالي عائداتها في أي سنة تقويمية واحدة لتغطية تكاليفها التشغيلية (بما في ذلك جمع الأموال والدعوة).

٨١ - وتنص الفقرة ١٤ (أ) (ط) من اتفاق التعاون بين اللجان الوطنية واليونيسف على أن يكون الحد الأدنى للمعدل القياسي لمساهمات اللجان الوطنية السنوية في اليونيسف ٧٥ في المائة من إجمالي العائدات التي جُمِعَت، ويجوز أن تخفظ اللجان بنسبة تصل إلى ٢٥ في المائة من إجمالي العائدات لتغطية تكاليف أنشطتها. وتعمل اللجنة الوطنية جاهدة لبلوغ هذا الحد الأدنى القياسي لمعدل المساهمات. ويسمح بفرق قدره ٥ في المائة من إجمالي العائدات للمصروفات التي تغطي أنشطة الدعوة لحقوق الطفل.

٨٢ - ولاحظ المجلس من تقارير الإيرادات والمصروفات لعام ٢٠١٦ أن من بين اللجان الوطنية الـ ٢٦ التي لديها ميزانيات معتمدة من قبل اليونيسف وتحفظ بأكثر من ٢٥ في المائة من إجمالي تحصيلها للإيرادات، احتفظت ٢١ لجنة وطنية بأكثر من ٢٥ في المائة من إجمالي تحصيلها للإيرادات.

٨٣ - وأشارت اليونيسف إلى أنه بالنظر إلى السياق الفردي لكل لجنة وطنية، لا يمكن أن تبلغ جميع اللجان نسبة ٧٥ في المائة هذا العام أو في السنوات القليلة المقبلة. كما أفادت اليونيسف أن الإجراءات المتعلقة بميزانية الخطة الاستراتيجية المشتركة تسير وفق الفقرة ١٤ (ب) من اتفاقية التعاون التي تنص على موافقة اللجنة الوطنية على أن تشارك، في إطار الخطة الاستراتيجية المشتركة، في عملية تحسين مستمر للوصول إلى أقصى قدر من الدخل وكفاءة تحقيقه بمواصفات موثوقة ومقبولة. وتشمل الخطة الاستراتيجية المشتركة خارطة طريق لتحقيق هذه الأهداف. وبناء على ذلك، قبلت اليونيسف بوضع اللجان الوطنية وقامت بتوثيق الجداول الزمنية المتفق عليها لتحسين معدلات المساهمات.

٨٤ - وفي حين أن المجلس يحيط علماً برد اليونيسف، فإنه يلاحظ أن من المهم أن تعمل اليونيسف، على النحو الموصى به في التقرير السابق للمجلس (A/72/5/Add.3)، الفقرة ٣٦) مع اللجان الوطنية

(٤) اللجان الوطنية هي منظمات مستقلة يتم إنشاؤها على المستوى القطري لجمع الأموال لتمويل أنشطة اليونيسف.

للوصول بمعدل الاحتفاظ بالإيرادات إلى ٢٥ في المائة أو أقل من ذلك حتى تحصل اليونيسف على مزيد من الأموال للاضطلاع بأنشطتها.

شرط الإبلاغ المالي للجان الوطنية

- ينص الجدول الزمني للتخطيط والإبلاغ من جانب اللجان الوطنية على أن تقدم اللجان الوطنية بياناتها المالية المراجعة وتقارير الإيرادات والمصروفات النهائية المعتمدة بحلول ٢٠ نيسان/أبريل من العام التالي.

- خلال استعراض المجلس لتاريخ تقديم اللجان الوطنية لبياناتها المالية المعتمدة، لاحظ أن تقارير الإيرادات والمصروفات المعتمدة للجان بلجيكا، والدانمرك، والسويد، وفرنسا، وهنغاريا وهونغ كونغ (الصين) للسنة المنتهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ قد تم استلامها بتأخير يتراوح بين ٧ أيام و ٢٥٣ يوماً. ولا يلاحظ المجلس أيضاً أن جان هنغاريا وفرنسا وهونغ كونغ (الصين) قد قدمت تقارير الإيرادات والمصروفات المعتمدة لعام ٢٠١٥ في وقت متاخر أيضاً.

- وأبلغت اليونيسف المجلس أنها تمارس بالفعل الرقابة على اللجان الوطنية وتقوم بالتنسيق والتواصل معها بشأن مواعيد التقديم. ويعتمد الامثال الكامل على الإجراءات التي تتخذها المراكز الوطنية، لا على المتابعة الإضافية. ولا يمكن للجان الوطنية تقديم البيانات المالية المراجعة إلا بمجرد موافقة مجالس إدارتها، ولا يجتمع عدد من المجالس إلا بعد الموعد النهائي. وقد طلبت اليونيسف عقد اجتماعات مجالس إدارة اللجان الوطنية في وقت أبكر، إلا أن ذلك يعتمد على تقدير اللجان، وهو أمر غير ممكن بالنسبة لبعضها.

- ويحيط المجلس علماً بالمبادرات التي تتخذها اليونيسف في سياق متابعة المسائل مع اللجان الوطنية وحرصها على التنسيق مع اللجان الوطنية من أجل الامتثال للجدول الزمني للإبلاغ. غير أن حالة التأخير في تقديم اللجان الوطنية للتقارير تشير إلى ضرورة زيادة تعزيز جهود اليونيسف أكبر.

- ويوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف بصورة دورية بالتفاعل مع اللجان الوطنية التي تتسبب باستمرار في تأخير تقديم البيانات المالية المراجعة وتقارير الإيرادات والمصروفات النهائية المعتمدة، ويتوجيهها وإرشادها.

استثمارات اللجان الوطنية

- وفقاً للبند ١٤ (ك) المتعلق بإدارة الأموال والأصول المنصوص عليها في اتفاقية التعاون، وافقت اللجنة الوطنية على اتباع سياسة استثمار منخفضة المخاطر. والاستثمارات المنخفضة المخاطر هي استثمارات لا تقوم على المضاربة وتتضمن حسابات مصرافية أو صناديق سوق المال أو سندات حكومية معينة أو استثمارات أخرى تتفق مع المعايير الوطنية الحالية للأعمال الخيرية.

- ومن واقع البيانات المالية السنوية للجان الوطنية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لاحظ المجلس ما يلي:

(أ) بلغت استثمارات اللجنة الوطنية لنيوزيلندا ٢,١٥ مليون دولار، استثمر منها ١,١٩ مليون دولار في الأسهم (٥٥ في المائة).

(ب) استثمرت اللجنة الوطنية في الولايات المتحدة الأمريكية في أسهم الولايات المتحدة وغير الولايات المتحدة بمبلغ ٨,٦٤ مليون دولار و ٢,٩٢ مليون دولار على التوالي، وهو ما يمثل ٢٧ في المائة من مجموع الاستثمارات البالغ ٤٢,٦٧ مليون دولار، وكشفت البيانات المالية المراجعة عن ارتفاعٍ في القيمة العادلة للاستثمار بلغ ١,٣٩ مليون دولار.

٩٢ - ويوصي المجلس بأن تعمل اليونيسف مع اللجان الوطنية من أجل الإدارة المناسبة لاستثماراتها، وبأن تستعرض السياسات الاستثمارية لدى هذه اللجان.

٩٣ - وقبلت اليونيسف التوصية وأفادت أنها ستراجع السياسات الاستثمارية للجان الوطنية بحلول الرابع الرابع من عام ٢٠١٨.

٨ - أنشطة جمع الأموال

٩٤ - تنص الفقرة ١-٢-٣ من الوثيقة التوجيهية بشأن إدارة جمع الأموال من القطاع الخاص في المكاتب القطرية لليونيسف على أنه ينبغي للبلدان التي لديها برامج منظمة لجمع الأموال من القطاع الخاص أن تضع خطة استراتيجية لجمع الأموال من هذا القطاع تحديد أهداف جمع الأموال في إطار خطة إدارة البرامج القطرية.

٩٥ - وحددت خطة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه للفترة ٢٠١٧-٢٠١٤ خمسة تدفقات للإيرادات ذات الأولوية بوصفها توفر أكبر إمكانية لتوليد الدخل من خلال جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، وهي: (أ) التعهدات؛ (ب) الجهات المالحة الرئيسية؛ (ج) الترکات؛ (د) التدفقات الواردة من الشركات؛ (هـ) المؤسسات.

٩٦ - لاحظ المجلس وجود نقص في جمع الأموال من الجهات المالحة الرئيسية والشركات مقارنة بجميع الأهداف. وترتدى تفاصيل الأداء في جميع تدفقات الإيرادات ذات الأولوية في ضوء أهداف الخطة الاستراتيجية والميزانية والخطة الاستراتيجية المشتركة المنقحة في الجدول الرابع من الفصل الثاني:

الجدول الرابع من الفصل الثاني حالة تحصيل الإيرادات لعام ٢٠١٧

الخطوة	الإنجاز المتحقق في عام ٢٠١٧ في ضوء الأهداف (بالنسبة المئوية)		الإنجاز المتحقق في عام ٢٠١٧ (ملايين دولارات الولايات المتحدة)		الأهداف لعام ٢٠١٧ (ملايين دولارات الولايات المتحدة)		قوىات الإيرادات
	الاستراتيجية	المشتركة المنقحة	الاستراتيجية	المشتركة المنقحة	الميزانية	الاستراتيجية	
	الجهات المالحة الرئيسية	الترکات	الجهات المالحة الرئيسية	الترکات	الميزانية	الاستراتيجية	
١٠٦	١٠١	٧٨	٧٧٨	٧٣١	٧٦٨	١٠٠	التعهدات
٧١	٩٢	٣٧	٥٥	٧٧	٦٠	١٥٠	الجهات المالحة الرئيسية
١٠٠	١٠٨	٤٣	٨٥	٨٥	٧٩	٢٠٠	الترکات
٩٨	٩٠	٦٣	١٨٣	١٨٦	٢٠٣	٢٩٠	التدفقات الواردة من الشركات؛
١٣٥	٩٤	١٧٠	٣١١	٢٣١	٣٣٢	١٨٣	المؤسسات

المصادر: لوحة متابعة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه.

٩٧ - وأشارت اليونيسف إلى أنه جرى تعديل الميزانيات السنوية على أساس الأداء في الماضي وعوامل السوق الخارجية بينما يجري التفاوض بشأن أرقام الخطة الاستراتيجية المشتركة المنقحة على حدة، وعززت النقص الموجود في تحقيق الأهداف إلى ارتفاع قيمة الدولار والتحديات المعترف بوجودها فيما يتعلق بقناة الشركات.

جمع الأموال من قناة الشركات

٩٨ - تنص خطة العمل والميزانية المقترحة لعام ٢٠١٧ على أن اليونيسف ستتبع نهجاً متكاملاً إزاء مشاركة الشركات، يتضمن تعثّل الموارد ومبادرات بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات والتعاون البرنامي.

٩٩ - ولاحظ المجلس أن الغاية المتعلقة بجمع الأموال من قناة الشركات قد تحققت تقريرياً، بما أن الإيرادات الفعلية التي جُمِعت لعام ٢٠١٧ بلغت ١٨٣ مليون دولار مقابل المدفوع المحدد في الخطة الاستراتيجية المشتركة المنقحة وبالنحو ١٨٦ مليون دولار. ولاحظ المجلس أيضاً وجود تباين كبير على مستوى المكتب القطري ولللجنة الوطنية في تحصيل الإيرادات فيما يتعلق بقناة الشركات (انظر الجدول الخامس من الفصل الثاني).

الجدول الخامس من الفصل الثاني الإيرادات المتآتية من الشركات التي تتلقاها مختلف المكاتب القطرية واللجان الوطنية

النطاق (مساهمة الشركات الواردة كسبة من هدف الخطة الاستراتيجية المشتركة المنقحة)	اللجنة الوطنية/المكاتب القطرية	اللجان الوطنية/المكاتب القطرية	اللجان الوطنية/المكاتب القطرية	صفر-٢٥
أسماء اللجان الوطنية/المكاتب القطري				
٥	المكاتب القطرية: إندونيسيا، وسنغافورة، وشيلي، ومكتب منطقة الخليج	اللجنة الوطنية: آيسلندا، وسويسرا، ولتوانيا	اللجان الوطنية: البرازيل، وكولومبيا	٥٠-٢٦
٥	المكاتب القطرية: البرازيل، وكولومبيا	اللجان الوطنية: أستراليا، وأندورا، وإيطاليا، والبرتغال، وبولندا، وتركيا، وسلوفاكيا، ولوكسمبورغ، والنمسا، وهنغاريا	اللجان الوطنية: أوروجواي، ورومانيا، وصربيا، والفلبين، والهند	٧٥-٥١
١٦	اللجان الوطنية: إسبانيا، وبلجيكا، وجمهورية كوريا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، ونيوزيلندا، وهونغ كونغ، الصين، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان	المكاتب القطرية: بلغاريا، وبيلاروسيا، ومالطا	اللجان الوطنية: ألمانيا (١٠٢ في المائة)، وأيرلندا (١٧٩ في المائة)، وتشيكيا (١٢٣ في المائة)، وسلوفينيا (١٠٥ في المائة)، وفرنسا (١٠١ في المائة)، وهولندا (٢٦٤ في المائة)، واليونان (١٠٦ في المائة)	١٠٠-٧٦
١٧	المكاتب القطرية: فنزويلا البوليفارية (٦٢٣ في المائة)، وكرواتيا (٤١٨ في المائة)، والمكسيك (١٩٠ في المائة)	القيمة المجمعة	المجموع	

المصدر: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشركات معه.

١٠٠ - ولاحظ المجلس أنه من أصل ٥٦ من اللجان الوطنية والمكاتب القطرية، عجزت ٢٦ منها عن تحقيق المدف المتمثل في نسبة ٧٦ في المائة في حين تجاوزت ١٣ من اللجان الوطنية والمكاتب القطرية هذا المدف.

١٠١ - ولاحظ المجلس أيضاً أنه فيما يتعلق بـ ١١ من اللجان الوطنية والمكاتب القطرية، خُدد المدف، على النحو الوارد في الخطة الاستراتيجية المشتركة المنقحة لعام ٢٠١٧، بمستوى أقل من المساهمة الفعلية التي جُمعت خلال عام ٢٠١٦.

١٠٢ - وأشارت اليونيسف إلى أنه جرى الاتفاق على الخطط الاستراتيجية المشتركة المنقحة لعام ٢٠١٧ قبل الإبلاغ بالنتائج الفعلية لهذه اللجان الوطنية والمكاتب القطرية لعام ٢٠١٦. كما أفادت أنها تتفق مع رأي المجلس في أنه ينبغي لليونيسف أن تواصل معالجة أسباب القصور في أداء قناته الإيرادات هذه وذكرت أن اليونيسف أعادت مؤخراً هيكلة الفريق المعنى بالشراكات مع المؤسسات التجارية من أجل تقسيم دعم أكثر تحديداً.

١٠٣ - ويساور المجلس القلق من التباين الكبير في تحصيل اللجان الوطنية والمكاتب القطرية للإيرادات من الشركات المانحة.

١٠٤ - ويوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف بتحليل أسباب انخفاض التبرعات ومن ثم صياغة استراتيجية مناسبة لتعزيز مستوى التبرعات الواردة من قنوات الإيرادات المحتملة الهامة مثل الشركات المانحة.

١٠٥ - ولاحظت اليونيسف أن الإدارة حلت أصلاً النتائج المستهدفة بالفعل على نطاق واسع، مع اعتماد خطة إحداث الأثر للفترة ٢٠٢١-٢٠٢١ بصفتها الاستراتيجية الناجحة القائمة على الأدلة. وتكمّن إحدى نقاط القوة الرئيسية، التي أثبتت نجاحها، في الاستراتيجية في أنها تعتمد على تنوع قنوات الإيرادات بعية بلوغ الأهداف الإجمالية للإيرادات. ونتيجة لهذا التنوع، لا يمكن تقدير الإيرادات المحتمل تحصيلها في المستقبل تقديراً دقيقاً. فزيادة الأداء في قنوات معينة يوازن ضعف الأداء في قنوات أخرى. وعموماً، فقد تحققت الأهداف المتعلقة بالإيرادات الإجمالية للعام ٢٠١٧ وللفترة الاستراتيجية التي تبلغ مدتها أربع سنوات وتم تجاوزها بشكل كبير.

١٠٦ - وفي حين يقدر المجلس حقيقة أن الأهداف المحددة لجمع الأموال من قنوات الشركات قد تحققت تقريراً، فإنه يرى أيضاً أنه يمكن لاستراتيجية ترکز على اللجان الوطنية والمكاتب القطرية التي لديها قصور في الأداء أن تعزز المستوى الحالي للتبرعات التي تقدمها الشركات لل يونيسف.

تمويل نداء العمل الإنساني من أجل الأطفال

١٠٧ - يشكل نداء العمل الإنساني من أجل الأطفال نداء اليونيسف العالمي، الذي يسلط الضوء على التحديات التي يواجهها الأطفال في الحالات الإنسانية، والدعم المطلوب لمساعدتهم على البقاء والازدهار واللازم تقديمها في مختلف القطاعات مثل التأهيل لحالات الطوارئ، وضمان حماية الطفل، والصحة، وتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع، والتعليم، والإدماج الاجتماعي، والدعم المالي المطلوب، والنتائج الممكن تحقيقها حتى في أصعب الظروف.

١٠٨ - ولاحظ المجلس أنه في المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا، مقارنة بمبلغ النداء البالغ ٥٥٨,٨٦ مليون دولار لعام ٢٠١٧، بلغت الإيرادات ٣١٥,٥٤ مليون دولار مما يشير إلى وجود فجوة تمويلية تبلغ ٤٣ في المائة. وتتراوح الفجوة التمويلية في كل النداءات بين ١٩ في المائة و ٧٢ في المائة. وعلى نحو مماثل، في المكتب الإقليمي لجنوب آسيا، بلغت الإيرادات ٨٨ مليون دولار مقارنة بمبلغ النداء البالغ ١٥٤ مليون دولار، مما يشير إلى وجود فجوة تمويلية تبلغ ٤٣ في المائة.

١٠٩ - وأفادت اليونيسف أنها بذلت جهوداً عديدة لحشد الموارد لأغراض الطوارئ، شملت الحفاظ على العلاقات القوية مع الجهات المانحة في المنطقة، وحضور الاجتماعات الدولية ومؤتمرات القمة الإنسانية لتعزيز أنشطة التواصل والدعوة، وإعداد الحملات العامة والنشرات الصحفية ومبادرات التواصل بهدف توعية الجماهير العامة والخاصة بحالات الطوارئ في المنطقة. كما أشارت إلى الدور الذي تضطلع به اللجان الوطنية، وشعبة الشراكات العامة، ومكتب برامج الطوارئ على مستوى المقر في أنشطة جمع الأموال.

١١٠ - ويوصي المجلس بأن تواصل اليونيسف تعزيز جهودها في أنشطة جمع الأموال للحصول على الاستجابة المرجوة من الجهات المانحة للتعامل مع حالات الطوارئ.

١١١ - وقد وافقت اليونيسف على التوصية.

تقاسم التقارير إلى الجهات المانحة

١١٢ - وفقاً للفقرة ٤-٣١٠ من دليل السياسات والإجراءات البرنامجية لليونيسف، يتوقع من اليونيسف، وهي ملزمة قانوناً، أن تقدم تقارير إلى الجهات المانحة بشأن استخدام التبرعات. وينبغي أن تكفل المكاتب إعداد تقارير جيدة وتقدّمها في الوقت المناسب للإبلاغ عن الموارد المعهود بها إلى المنظمة وللمساعدة على جمع الموارد في المستقبل. ووفقاً للتوجيهات العامة والقائمة المرجعية لشعبة الشراكات العامة، يشكل تقديم تقارير جيدة في الوقت المناسب إلى الجهات المانحة إحدى المسؤوليات الرئيسية التي تقع على عاتق اليونيسف فيما يتعلق بالحفاظ على علاقات طيبة مع الجهات المانحة. ولا يمكن كفالة التمويل في المستقبل إلا من خلال الحصول على رضى الجهات المانحة على التقارير المقدمة من اليونيسف.

١١٣ - وأظهرت حالة تقسم التقارير إلى الجهات المانحة في اليونيسف لعام ٢٠١٧ (حتى آذار / مارس ٢٠١٨) أن ٨٤ في المائة (٣٠٩٤ من أصل ٣٦٦) من التقارير قد أُرسلت إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب، بينما أُرسلت نسبة ١٦ في المائة المتبقية بتأخير^(٥) أو لا يزال يتعين تقديمها^(٦). وفي المقابل، أُرسلت ٦٣ في المائة فقط (٨٤٢ من أصل ١٣٣٤) من التقارير إلى الجهات المانحة في الوقت المحدد، في حين أن نسبة ٣٧ في المائة المتبقية (٤٩٢ من أصل ١٣٣٤) أُرسلت بتأخير (٢٥٩ تقريراً) أو لا يزال يتعين إرسالها (٢٢٣ تقريراً). ولاحظ المجلس أن ٢٥٩ تقريراً أُرسلت بتأخير تراوح بين شهرين و ١١ شهراً. وعلاوة على ذلك، من أصل ٢٢٣ تقريراً لا يزال يتعين تقديمها في المقر، تراوح التأخير في تقديم ٦٢ تقريراً إلى الجهات المانحة بين ١١ و ١٤ شهراً، وفي تقليل ٩٧ تقريراً بين ٦ و ١٠ أشهر، وفي تقديم ٧٤ تقريراً بين ٣ و ٥ أشهر.

(٥) التقارير المرسلة إلى الجهات المانحة بعد المواعيد المحددة.

(٦) التقارير التي كان يتعين إرسالها والتي لم تكن قد أُرسلت حتى آذار / مارس ٢٠١٨.

١١٤ - وأشارت اليونيسف إلى أسباب مختلفة أدت إلى وقوع حالات التأخير، مثل توحيد التقارير بقدر أكبر قبل تقديمها إلى الجهات المانحة، وقيام المكاتب القطرية أو أصحاب المنح أو الشعب بإرسال التقارير مباشرة إلى الجهات المانحة بدلاً من إرسالها إلى شعبة الشراكات العامة، وتأخير المكاتب القطرية وأصحاب المنح في تقديم التقارير إلى الشعبة، وقيام الشعبة بتحسين جودة التقارير، وإرسال تقارير غير كاملة، والرقابة وعدم استكمال المعلومات في نظام المعلومات الافتراضي المتتكامل.

١١٥ - لاحظ المجلس أن الأسباب التي ذكرتها اليونيسف تشدد على الحاجة إلى تعزيز آلية رصد التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة لأن التأخير في تقديم أو عدم تقديم هذه التقارير إلى الجهات المانحة بشأن استخدام تبرعاتها قد يؤثر سلباً في العلاقات الطيبة القائمة مع الجهات المانحة، وفي زيادة الموارد في المستقبل أيضاً.

١١٦ - ويوصي المجلس بأن تعزز اليونيسف آلية لرصد التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة، وضمان تقديم جميع تقارير إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب.

١١٧ - ويوصي المجلس كذلك بأن تقوم اليونيسف بتحديث المعلومات المتعلقة بتقديم التقارير إلى الجهات المانحة في نظام المعلومات الافتراضي المتتكامل.

١١٨ - وفي حين وافقت اليونيسف، فقد أفادت بأنها ستطلق في عام ٢٠١٨ بوابة جديدة لتقديم التقارير إلى الجهات المانحة ستكلف ما يلي: (أ) زيادة إبراز التقارير السردية والمالية المقدمة إلى الجهات المانحة من خلال اليونيسف؛ (ب) تبسيط عملية استعراض التقارير وإجازتها؛ (ج) الإسهام في تقديم تقارير مجازة إلى الجهات المانحة في الوقت المناسب.

٩ - إدارة التحويلات النقدية

المنسق للتحويلات النقدية

١١٩ - اعتمدت اليونيسف إطار عمل منهج للنهج المنسق للتحويلات النقدية في شباط/فبراير ٢٠١٤. ويقوم الإطار أساساً بزيادة كفاءة رصد المساعدة النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين وذلك بالانتقال إلى نهج قائم على تقييم المخاطر تعتمده جميع وكالات الأمم المتحدة التي تشارك في الإطار. وتشمل أنشطة النهج المنسق للتحويلات النقدية ما يلي:

(أ) إجراء تقييمات كلية لبيئة الإدارة المالية العامة في البلدان المستفيدة من البرنامج، وهي استعراض مكتبي للتقارير المتاحة القائمة بشأن الإدارة المالية العامة للبلد؛

(ب) إجراء تقييمات جزئية للشركاء المنفذين من أجل تقييم قدرات الإدارة المالية للشركاء لتحديد تصنيف المخاطر العام للشريك ووتيرة أنشطة الضمان. ويلزم إجراء التقييمات الجزئية عند تلقي الشريك أكثر من ١٠ مليون دولار في سنة تقويمية واحدة؛

(ج) وضع خطط ضمان استناداً إلى تصنيف المخاطر للشريك المنفذ المحددة في التقييم الجزئي. وينبغي أن تقوم المكاتب القطرية لليونيسف بما يلي: ١' إجراء فحوص عشوائية لتقارير الشريك بشأن استخدام الأموال النقدية؛ ٢' إجراء زيارات برنامجية لتقدير الإنجازات التي أبلغ عنها الشركاء؛

٣، تخطيط عملية مقررة لمراجعة الحسابات تقوم بها جهة خارجية مقدمة للخدمات إذا تلقى الشريك أكثر من ٥,٠ مليون دولار في الدورة البرنامجية.

١٢٠ - وبلغت مصروفات اليونيسف على التحويلات النقدية المباشرة في عام ٢٠١٧ ما يعادل ٢,٢٢ بليون دولار، أي ٣٨ في المائة من إجمالي المصروفات البالغة ٥,٨٦ بليون دولار. ومثل ذلك زيادة بنسبة ١٣ في المائة عن المصروفات البالغة ١,٩٧ بليون دولار في عام ٢٠١٦. وشملت مساعدات التحويلات النقدية تحويلات بنسبة ٤٥ في المائة إلى الحكومات وبنسبة ٤٦ في المائة إلى منظمات المجتمع المدني. ومن بين المناطق، سجلت منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا أعلى نفقات التحويل النقطي المباشر، إذ بلغت ٧٦٢,٧٤ مليون دولار، تليها منطقة شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي بمبلغ ٤٩٠,٠٩ مليون دولار، ثم منطقة غرب ووسط أفريقيا بمبلغ ٤٤٦,٧٢ مليون دولار، ومنطقة جنوب آسيا بمبلغ ٢٠٦,٧٨ مليون دولار، ومنطقة أوروبا ووسط آسيا بمبلغ ١٤٧,١٨ مليون دولار، ومنطقة شرق آسيا والخليج الهادئ بمبلغ ٨٨,٣٨ مليون دولار، ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي بمبلغ ٦٦,٩٦ مليون دولار، ثم المقرر بمبلغ ١٥,٨١ مليون دولار.

نشاط التقييم وآلية الرصد للشركاء المنفذين

١٢١ - وفقاً للسياسة المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية، تلزم المكاتب القطرية بتنفيذ ٩٠ في المائة من أنشطة الضمان المستهدفة.

١٢٢ - ويُظهر تقرير تنفيذ النهج العالمي المنسق للتحويلات النقدية لعام ٢٠١٧ ويوضح التقرير أن المدف الإجمالي المتصل بأنشطة التقييم قد تحقق إلى حد كبير، باستثناء أن منطقتي أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والشرق الأوسط وشمال أفريقيا لم تبلغوا المدف من حيث الفحوص العشوائية. ولاحظ المجلس أيضاً أن ستة مكاتب قطرية أجرت ما يقل عن ٩٠ في المائة من المدف المتعلق بالفحوص العشوائية وهي: إثيوبيا (٨٦ في المائة)، وباكستان (٨٥ في المائة) وهaiti (٧٧ في المائة)، والجمهورية العربية السورية (٧٠ في المائة)، وموزambique (٦٦ في المائة) واليمن (٥٩ في المائة).

مذكرة التحويلات النقدية والإبلاغ عنها

١٢٣ - ووفقاً للفقرة ٢٣ باء من إجراءات اليونيسف المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية، تُجرى عمليات التقييم الجزئي مرة واحدة على الأقل في كل دورة برنامجية للشركاء المنفذين الذين يتوقع أن يتلقوا ١٠٠٠٠٠ دولار أو أكثر. وصرحت اليونيسف بوجود ضوابط في نظام المعلومات الافتراضي المتكملاً تمنع المكاتب القطرية من نقل أكثر من ١,٠ مليون دولار إلى شركاء منفذين لم يخضعوا للتقييم.

١٢٤ - وأظهر اختبار للتحقق من الشركاء المنفذين الذين لم يخضعوا للتقييم أن أكثر من ١٠,٠ مليون دولار صُرفت لبعض من هؤلاء الشركاء المنفذين بما يتعارض مع القاعدة المذكورة أعلاه. ويشير ذلك إلى أن هذه الضوابط في نظام المعلومات الافتراضي المتكملاً تمنع التحويل الأموال إلى الشركاء المنفذين لا تعمل وفقاً للإجراءات القائمة.

١٢٥ - وأشارت اليونيسف إلى أنه جرى تحديث حالة الشركاء المنفذين المشار إليهم في الربع الأول من عام ٢٠١٨ إلى "غير مقيم"، الأمر الذي على إثره سيطبق عليهم النظام عليهم الضوابط الازمة.

١٢٦ - ولاحظ المجلس أيضاً أنه في المكتب القطري لأفغانستان، حُولت مبالغ نقدية مباشرة تتجاوز ١٠٠٠٠٠ دولار لـ ٨٩ شريكاً من الشركاء المنفذين فيما يتعلق بأنشطة برنامجية مختلفة خلال الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، بيد أن المكتب لم يُجبر عمليات تقييم جزئية سوى لـ ١٦ شريكاً منهم فقط. وأُنجِزت تقييمات جزئية فيما يتعلق بستة شركاء منفذين فقط في عام ٢٠١٧. ويعرّض عدم تقييم الشركاء المنفذين اليونيسف لمخاطر أصلية في ضوء تحقيق النواuges المتوجحة من البرنامج والتزاهة في أداء مهامهم.

١٢٧ - وأشارت اليونيسف إلى أن التقييمات الجزئية تكون سارية لمدة ٥ سنوات. ولا يُحري المكاتب القطرية، في أي سنة، تقييمات جزئية إلا للشركاء الذين انقضت مدة سريان التقييمات الجزئية التي حضروا لها أو للشركاء الجدد الذين لم يخضعوا لأي تقييم جزئي. ولا يتوقع أن يُقيّم المكتب القطري في أفغانستان ٨٩ شريكاً سنوياً إذا كان لديهم تقييم سارياً أو إذا كان هناك افتراض بوجود مخاطر عالية. وذكرت أيضاً أن البائعين يمكن تقسيمهم إلى فئتين هما: فئة الشركاء من الحكومة ومن منظمات المجتمع المدني؛ وفئة الشركاء الثنائيين ومن وكالات الأمم المتحدة. ويتم التصديق على الشركاء الحكوميين ومنظمات المجتمع المدني في ضوء تصنيف المخاطر أما الشركاء من وكالات الأمم المتحدة والشركاء الثنائيين فلا يتم التصديق عليهم. ولا بد من استكمال السياسة المتعلقة بمتطلبات التقييم الجزئي للتحويلات النقدية للشركاء لكي تعكس أن اليونيسف لا تسعى إلى إجراء تقييمات جزئية لوكالات الأمم المتحدة والشركاء الثنائيين.

١٢٨ - كما ذكرت اليونيسف أن سجل البيانات المرجعية للبائعين قد أُسْتُكمِل بالنسبة لجميع حالات المؤسسات الحكومية وحالة منظمة واحدة من منظمات المجتمع المدني. ويستخدم التحقق المبني في النظام سجل البيانات المرجعية للبائعين ويتم في ضوء قيمة تصنيف المخاطر في هذا السجل. ومن الممكن تحديث سجل البيانات المرجعية بمعدل عن الالتزامات التمويلية السارية حالياً لبائع معين؛ أي حتى إذا كانت هناك معاملات مسجلة بالفعل ضد البائع. ولا يمكن للنظام أن يخفي المبالغ المصرفة بأثر رجعي عند تغيير تصنيف المخاطر الخاص بالبائع. ولا يحتفظ النظام بقيمة تصنيف المخاطر السابقة. وكان هناك تصنيف ساري للمخاطر أثناء وقت المعاملة جرى تغذيته في وقت لاحق إلى "غير مطلوب"، مما أدى إلى ظهور اسم البائع في قائمة استخراج السجلات حيث كان مبلغ الالتزامات التمويلية أكبر مما ينبغي السماح به.

١٢٩ - ولاحظ المجلس أن إجراءات اليونيسف تنص على تنفيذ التقييمات الجزئية مرة واحدة على الأقل في كل دورة برنامجية وأنها صالحة لمدة خمس سنوات كحد أقصى. وعلاوة على ذلك، لم تُقدم إلى المجلس أي وثيقة متعلقة بتقييمات نافذة تدعم ما أكدته اليونيسف.

١٣٠ - ولاحظ المجلس أن المكتب القطري المعنى أقر بجدوٌ تأخير في إجراء التقييمات الجزئية في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦ وعزى التأخير إلى عوامل متعددة، داخلية وخارجية على السواء، بما في ذلك القضايا المتصلة بالأمن التي تحول دون قيام الشركة المتعاقد معها بالتقييمات الجزئية المقررة. ومع ذلك، أكد المكتب القطري في أفغانستان للمجلس أنه سينفذ خطة لشركاء معينين ويُسَطِّ جمعيًّا لأنشطة الضمان وفقاً للمبادئ التوجيهية الخاصة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية.

١٣١ - ويوصي المجلس أن تستعرض اليونيسف نظام الرقابة الداخلية والرصد على التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين وتعززه وتنقيد تقidea تاما بالسياسات الموضوعة التي تحكم هذه التحويلات النقدية.

١٠ إدارة المشتريات والإمدادات

أوجه القصور في سجلات البيانات المرجعية للبائعين

١٣٢ - سجل البيانات المرجعية للبائعين في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل هو قاعدة بيانات اليونيسف الداخلية التي تتضمن تفاصيل عن جميع البائعين الذين قد ترغب اليونيسف في التعاقد معهم. وفي الفقرة ٢-٢ من البند ٠٠٣ من إجراءات اليونيسف الإدارية، فإنه باستثناء حالات إضافة المعلومات المصرفية للبائعين أو تعديلها، التي تتولى اللجنة الاستشارية للشؤون المالية مسؤوليتها، لا يُسمح إلا لمركز ضمان الجودة أن يطلب من المركز العالمي للخدمات المشتركة تسجيل المعلومات العامة للبائعين في سجل البيانات المرجعية للبائعين أو تعديلها.

١٣٣ - ودرس المجلس جزءاً مقتطعاً من سجل البيانات المرجعية للبائعين قدمته شعبة الإمدادات ولاحظ أن من أصل ٣٥١٦ بائعاً مسجلأ في سجل البيانات المرجعية للبائعين، لم تكن هناك معلومات عن تفاصيل الحسابات المصرفية بالنسبة لـ ١٦٩ بائعاً منهم ولم تكن هناك حسابات بريد إلكتروني مسجلة بالنسبة لـ ٨٤٣ بائعاً منهم. وقارن المجلس قائمة البائعين الذين ليس لديهم معلومات مصرفية مسجلة في سجل البيانات المرجعية للبائعين مع أوامر الشراء الصادرة خلال عام ٢٠١٧ ولاحظ أن أوامر الشراء الخاصة بشمانية بنود نموذجية وخمسة بنود عامة قد أصدرت إلى ١٢ بائعاً من هؤلاء البائعين خلال تلك السنة.

١٣٤ - وأبلغت اليونيسف المجلس أنه من أصل البائعين ١٢ هؤلاء، جرى استكمال المعلومات المصرفية للبائعين بعد أن أشار المجلس إلى غياب تلك البيانات، وكانت المعلومات المصرفية لبائع واحد قيد الاستكمال، وكان لبائعين معلومات عن مستفيد بديل، وسجل بائع واحد موزعين مرخصين لأغراض المعاملات. ووافقت اليونيسف على أن المعلومات المصرفية المتعلقة بالبائعين الستة المتبقين غير موجودة.

١٣٥ - وفي تقرير مراجعة الحسابات للعام ٢٠١٦ ([A/72/5/Add.3](#))، كان المجلس قد أشار أيضاً إلى أوجه القصور في سجل البيانات المرجعية للبائعين وأوصى بإجراء استعراض دوري لها.

التعاقد مع البائعين غير المؤهلين

١٣٦ - وفقاً للإجراء ٠٣٦ DP الذي أصدرته شعبة الإمدادات، تقوم وحدة تقييم المورّدين في مركز ضمان الجودة بتقييم المورّدين في ضوء مجموعة من المعايير. وينص الإجراء المذكور على أن نتائج آخر تقييم تجريه الوحدة تلغى أي إعفاء سارٍ حالياً. وإذا كانت نتيجة تقييم مورّد من المورّدين إما ”موصى به“ أو ”لا يمكن إبداء أي توصية“ لأسباب مالية، يفترض أن تقوم الوحدة بإبطال تسجيل ذلك المورّد في سجل البيانات المرجعية للبائعين. وسيتم ذلك بعد التشاور مع رئيس مركز ضمان الجودة ولجنة استعراض المورّدين ومكتب المدير حسب الاقتضاء، وبعد إبلاغ المركز المعنى الذي لن يسمح ببنائه بإجراء أي معاملات مع المورّد.

١٣٧ - وتنص إجراءات التشغيل الموحدة بشأن تقييم البائعين على أن البائعين الذين تعاقبهم وكالات الأمم المتحدة الأخرى يعتبرون غير مؤهلين كي تتعاقد معهم اليونيسيف وعلى أن البائع المدرج في قائمة عدم الأهلية في قاعدة بيانات بوابة الأمم المتحدة العالمية للمشتريات يعتبر غير مؤهل.

١٣٨ - ولاحظ المجلس أنه خلال عام ٢٠١٧، أعادت وحدة تقييم المؤرّدين تقييم ١٣٠ مؤرّداً، كانت على أساسه النتيجة لـ ١٢٨ بائعاً ”موصى به“، وبائع واحد ”غير موصى به“ ولبائع آخر ”لا يمكن إبداء أي توصية“. كما قامت الوحدة بإعادة تقييم ٩٤٥ بائعاً بناءً على طلبات قدمتها المكاتب القطرية، وعلى إثر ذلك كانت النتيجة لـ ٢١ بائعاً منهم ”غير موصى به“ ولـ ١٨ بائعاً ”لا يمكن إبداء أي توصية“. ومع ذلك، لم تستكمل قاعدة بيانات وحدة تقييم المؤرّدين بعد عمليات التقييم وإعادة التقييم التي أُجريت سابقاً في عام ٢٠١٤.

١٣٩ - وأجابت شعبة الإمدادات التابعة لليونيسيف أنها نظراً لتعاقدها مع عدد كبير من البائعين، فإن عمليات التقييم وإعادة التقييم تتم على أساس المخاطر والكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وأن قاعدة بيانات وحدة تقييم المؤرّدين تبيّن تاريخ إجراء تلك العمليات، ويُحتمل بأنباء المؤرّدين الذين لم يُعاد تقييمهم في قاعدة البيانات لأغراض الرجوع إليها فيما بعد. ولاحظ المجلس أن عدم تحديد آخر حالة للبائعين إثر عمليات التقييم وإعادة التقييم لا يشكل عدم امتثال للإجراءات فحسب، بل ينطوي أيضاً على احتمالات التعاقد مع بائعين غير مؤهلين.

١٤٠ - وقارن المجلس كذلك قائمة البائعين الذين كانت نتائج تقييماتهم إما ”غير موصى به“ أو ”لا يمكن إبداء أي توصية“ من قاعدة بيانات وحدة تقييم المؤرّدين مع قائمة أوامر الشراء الصادرة خلال عام ٢٠١٧. ولاحظ المجلس أنه تمت إعادة تقييم أحد البائعين في عام ٢٠١٤ وجرى تمديد إعفاء من تعليق فرض عليه لمدة ١٢ شهراً. ومن ثم كان ينبغي إعادة تقييم ذلك البائع في آب/أغسطس ٢٠١٥. ومع ذلك، لم يُعاد تقييمه إلا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ ورُفع التعليق المفروض عليه بصلاحية تسري حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ رغم أن ذلك البائع كان معلقاً من القائمة التي تحفظ بها شعبة المشتريات في الأمانة العامة للأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، أثناء إعادة التقييم في عام ٢٠١٧، قُيّم البائع مرة أخرى على أنه ”غير موصى به“ خلال اجتماع عقده وحدة تقييم المؤرّدين في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧. ييد أن هذه النتيجة لم تحدث في نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل وصدرت أوامر شراء بقيمة ١,١٨ مليون دولار إلى البائع (صدر ٢٠ أمر شراء من هذه الأوامر في الفترة من ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧).

١٤١ - وأجابت شعبة الإمدادات في اليونيسيف أنه وفقاً للإجراء ٠٣٦ DP الذي أصدرته شعبة الإمدادات، ونظراً للمتضيّفات وغير ذلك من الاحتياجات التنظيمية الاستراتيجية، قد يوافق مدير شعبة الإمدادات على منح إعفاء للسماح بالشراء من بائع ما مفروض عليه إما تعليق رقم ٩٩^(٧) أو تعليق رقم ٩٧^(٨) وأن هذا الحال ينطبق على البائع المشار إليه. كما أبلغت شعبة الإمدادات المجلس أنه صدرت الموافقة على الإعفاء الحالي بصلاحية تنتهي ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ وأنه عند انقضاء فترة الإعفاء، سيعاد فرض التعليق في نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل وستُجرى مراجعة لتقييم حالة الممارسات

(٧) تعليق فرض لأسباب مالية.

(٨) تعليق فرض لأسباب أخلاقية.

المهنية السيئة للبائع. وذكرت اليونيسف كذلك أن الإعفاء محدد زمنياً ويمكن منحه للبائع، بدلاً من قابلية منحه لاتفاق محدد.

١٤٢ - لاحظ المجلس أن الإعفاء قد يُمنح لبيان إمداد محددة ولاتفاق محدد. ولم يُمنح جميع البنود التي يورّدها البائع المذكور. وكان الإعفاء المشار إليه في عام ٢٠١٥ الذي كانت صلاحيته تسري حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ قد يُمنح أيضاً لاتفاق محدد طوبيل الأجل وكان الإعفاء من التعليق المنوه في عام ٢٠١٦ بصلاحية تسري حتى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ قد يُمنح أيضاً لاتفاقات محددة أخرى طوبيل الأجل. غير أن شعبة الإمدادات أصدرت أوامر توريد في إطار اتفاق طوبيل الأجل لم يكن لها أي إعفاء سارٍ. وفضلاً عن ذلك، ووفقاً للإجراء 036 الذي أصدرته شعبة الإمدادات، يُلغى آخر تقييم تحريره وحده تقييم المورّدين أي سريران لإعفاء راهن. وبناءً على ذلك، كان ينبغي أن تحل نتيجة إعادة التقييم خلال الاجتماع الذي عقدته الوحدة في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أي "غير موصى به"، محل الإعفاءات الموقعة عليها بالفعل.

١٤٣ - عليه، لاحظ المجلس أن عدم تحديد حالة البائع في قاعدة بيانات وحدة تقييم المورّدين وفي نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل يُعرّض اليونيسف لاحتمالات التعاقد مع بائعين غير مستقررين وغير أخلاقيين مشطوبين من قائمة شعبة المشتريات.

١٤٤ - **ويوصي المجلس بأن تقوم اليونيسف بتحديث قاعدة بيانات البائعين ونتائج عمليات التقييم وإعادة التقييم والتوصيات المقدمة من لجنة استعراض المورّدين بشكل آني.**

استرداد ضريبة القيمة المضافة التي لم يطالب بها

١٤٥ - ينص دليل السياسات والإجراءات البرنامجية للاليونيسف على أنه وفقاً لاتفاق التعاون الأساسي، لن تفرض أي ضرائب مباشرةً أو استقطاعات أو رسوم مرور على اللوازم أو المعدات أو الخدمات التي تقدمها اليونيسف في إطار خطة عمل البرنامج القطري. وتعنى اليونيسف أيضاً من ضريبة القيمة المضافة على المشتريات المحلية من اللوازم أو الخدمات المشترأة في إطار دعم الأنشطة التي تقدم اليونيسف المساعدة لها.

١٤٦ - لاحظ المجلس أنه كان في المكتب القطري في سري لأنكا مبلغ مستحق القبض غير مسدد من ضريبة القيمة المضافة بقيمة ٤٠٠٤ مليون دولار من حكومة نيبال يتعلق بإمدادات التأهيل للطوارئ للأطفال التي اشتراها المكتب القطري في نيبال في عام ٢٠١٤. وفيما يتعلق بالمكتب القطري في أفغانستان، كان هناك مبلغ مستحق القبض غير مسدد من ضريبة القيمة المضافة بقيمة ٢٦٠٠ مليون دولار من حكومة نيبال يتعلق بمواد مشترأة عن طريق المكتب الإقليمي لجنوب آسيا في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥. وكان هناك أيضاً مبلغ مستحق القبض غير مسدد في المكتب الإقليمي لجنوب آسيا لضريبة القيمة المضافة بقيمة ٩١٠٠ مليون دولار من حكومة نيبال يتعلق بالأعوام من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٧.

١٤٧ - لاحظ المجلس أنه في المكتب القطري في غانا، ووفقاً لسياسة حكومة غانا، تتبعي المطالبة باسترداد ضريبة القيمة المضافة على أساس فصلي. ييد أن المجلس لاحظ أن المكتب القطري في غانا لم يقدم المطالبات باسترداد ضريبة القيمة المضافة على أساس فصلي. وبالنسبة لعام ٢٠١٧، قدم المكتب مطالبات مرة واحدة فقط (أيار/مايو ٢٠١٧)، ثم في كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ بعد ذلك. وأظهر نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل ١٨٦ فاتورة تتضمن مبالغ غير مسددة من ضريبة القيمة المضافة بقيمة

١٢ - ،٠ مليون دولار في نهاية عام ٢٠١٧ . ومن أصل ضريبة القيمة المضافة المستحقة، طالب المكتب القطري في غانا بمبلغ ٠٠٨ مليون دولار فيما يتعلق بـ ١٤٨ فاتورة، تاركا ٣٨ فاتورة بدون مطالبة تشمل مبلغاً مستحقاً من ضريبة القيمة المضافة بقيمة ٠٠٤٥ مليون دولار.

١٤٨ - ولاحظت اليونيسف أن عدم المطالبة بضريبة القيمة المضافة على أساس فصلي هو مسألة متعلقة بالظروف السائدة وتخرج عن نطاق سيطرة المكتب القطري في غانا.

١٤٩ - ويساور المجلس القلق إزاء تأخر المكاتب القطرية في المطالبة باسترداد ضريبة القيمة المضافة.

١٥٠ - ويوصي المجلس بأن تقوم المكاتب القطرية لليونيسف بالمطالبة باسترداد مبالغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة ومتابعتها بشكل حييث.

١٥١ - وقد وافقت اليونيسف على التوصية.

إصدار ضمان الجودة لمخزونات الأدوية ومخزونات أخرى

١٥٢ - يتناول الإجراء DP 031 الذي أصدرته شعبة الإمدادات عملية مراقبة جودة المواد المخزونة التي تدخل المستودعات. وتنص الفقرة ٢-٥ من الإجراء على أن جميع الأدوية والمواد المخزنة الأخرى التي تستوفي جميع المواصفات المحددة يُفرج عنها من مخزون "Q-stock" ^(٩) إلى مخزون غير مقيد في غضون يومي عمل.

١٥٣ - وأبلغت اليونيسف أن الإفراج عن السلع يجري عادة يومياً، على أساس تقرير تدفق العمل من نظام إدارة المستودعات وأن تقريراً شهرياً من نظام المعلومات الافتراضي المتكمال يقدم لحة عامة عن السلع الواردة في كل فترة.

١٥٤ - نظر المجلس في التقارير الشهرية لنظام المعلومات الافتراضي المتكمال لعام ٢٠١٧ المقدمة من شعبة الإمدادات ولاحظ أن التقارير تقدم لحة عامة عن السلع الواردة، وتاريخ تفتيشها للتحقق من جودتها، وتاريخ الإفراج عن ضمان الجودة للمخزونات من مخزون مقيد إلى مخزون غير مقيد بعد التتحقق من الجودة ومنح التصريح. ولاحظ المجلس أيضاً من تقارير نظام المعلومات الافتراضي المتكمال لعام ٢٠١٧ أن تاريخ الإفراج عن ضمان الجودة ^(١٠) سبقت تاريخ التفتيش لستة منتجات صيدلانية (في آذار/مارس ٢٠١٧) و ١٣ مخزوناً من مخزونات غير صيدلانية (في نيسان/أبريل ٢٠١٧) خلال السنة. ومنطقياً، ينبغي أن يُفرج عن المخزون من مخزون مقيد إلى مخزون غير مقيد بعد التتحقق من الجودة وألا يسبق ذلك التفتيش للتحقق من الجودة. ولم تُسجل أي أسباب للحالة غير المحتملة التي يكون فيها الإفراج عن ضمان الجودة سابقاً للتفتيش للتحقق من الجودة. ولاحظ المجلس أيضاً عدم تقديم تاريخ الإفراج عن ضمان الجودة فيما يتعلق بـ ٦٥٠ منتجاً صيدلانياً و ٢٧٩ مخزوناً غير صيدلانياً خلال

^(٩) مخزون "Q-stock" هو مخزون مقيد يُفرج عنه إلى مخزون غير مقيد في المستودع بعد حصوله على تصريح تفتيش الجودة من مركز ضمان الجودة.

^(١٠) تاريخ الإفراج عن ضمان الجودة هو تاريخ الإفراج عن مخزون ما من حالة مخزون Q-stock مقيد إلى مخزون غير مقيد في المستودع بعد التتحقق من الجودة.

عام ٢٠١٧ ونتيجة لذلك لم يكن من الممكن التتحقق من حسن توقيت الإفراج عن المخزون من مخزون مقيد إلى مخزون غير مقيد بعد التتحقق من الجودة.

١٥٥ - وأبلغت اليونيسف المجلس أن الحالات التي لا تُقدم فيها تاريخ الإفراج عن ضمان الجودة هي الحالات المتعلقة بالتفتيش السابق للتسليم بالنسبة للشحنات المباشرة إلى المكتب القطري، وبالتالي ليس لها أي تأثير في نشاط المستودع من حيث الإفراج عن السلع. ييد أن تقرير نظام المعلومات الافتراضي المتكمال لم يُظهر أن هذه الحالات كانت تتعلق بالتفتيش السابق للتسليم ومن ثم فإن المعلومات الواردة في التقرير غير كاملة.

١٥٦ - وعلاوة على ذلك، نظر المجلس في التقرير الموحد لنظام المعلومات الافتراضي المتكمال الذي قدمته شعبة الإمدادات والذي يتضمن تفاصيل عن ٤٠٣ بنود جرى تسليمها والإفراج عنها في المستودع لعام ٢٠١٧، ولاحظ أنه بالنسبة لـ ١٧٦ بنداً، لم يجر الإفراج عن ضمان الجودة في غضون يومي عمل ومن ثم لم يتطابق ذلك مع الشروط المحددة في إجراء الشعبة.

١٥٧ - وأحاجت اليونيسف أنه بالنسبة لاستلام السلع غير الصيدلانية، يُؤخذ هدف مركز ضمان الجودة الداخلي كقياس إرشادي وأنه بسبب أولويات العمل في المجالات الأخرى، لا يمكن إكمال استلام السلع في غضون بضعة أيام من تسجيلها في مخزون Q-stock إلا في حالات قليلة. وذكرت اليونيسف أيضاً أن هذه الممارسة لم تسفر عن حالات تأخير إضافية في أي من عمليات المستودعات.

١٥٨ - ولاحظ المجلس أن التأخير في استكمال الإفراج عن ضمان الجودة يمكن أن يؤثر في إنجاز البرامج. وتعارض هذه الحالات من التأخير وأوجه القصور في الإبلاغ المواعيد الزمنية المقررة، ويمكن أن تتعرض، على الأمد الطويل، نظام الرقابة الداخلية والرصد.

١٥٩ - ويوصي المجلس اليونيسف بأن تتبعد الجدول الزمني للإفراج عن مخزونات الأدوية وغيرها من مخزونات مقيدة إلى مخزونات غير مقيدة بعد إكمال الإجراءات الالزمة للتحقق من الجودة.

١٦٠ - وقد وافقت اليونيسف على هذه التوصية وأفادت بأنها ستُتنفيذ بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠١٨ .

السلع العابرة

١٦١ - وفقاً للدليل التوريد، تشكل سلسلة الإمداد مجموعة من العمليات المتراقبة التي تكفل إيصال الكميات المناسبة من الموارد المناسبة إلى الموقع المناسب بأكثر الطرق كفاءة وفي الوقت المناسب، وهي تتضمن الإجراءات المتصلة بالتقسيم، والتخطيط، والشراء، والشحن، وتخلص السلع، والتخزين وإدارة المخزون، والتوزيع داخل البلد، وتتبع الإمداد، والرصد والتقييم. وتشير اللوجستيات القطرية إلى أنشطة سلسلة الإمدادات المتعلقة بتناوله البضائع بعد وصولها إلى نقطة الدخول للبلد، وتشمل تخلص السلع، والتخزين وإدارة المخزون، وتوزيع الإمدادات داخل البلد، والنقل الداخلي وتتبع الإمداد.

١٦٢ - ولاحظ المجلس أنه في المكتب القطري في أفغانستان، كان هناك مخزونات تبلغ قيمتها ٤,٥٥ مليون دولار طُلبت عن طريق ٦٧ شحنة، مُسجلة على أنها سلع عابرة حتى ٢٢ تشرين الثاني /نوفمبر ٢٠١٧ . ومن بين هذه الشحنات، كان هناك ٢٩ شحنة بقيمة ٧٦,٠ مليون دولار تأخرت لأكثر من

١٥٠ يوماً وكانت هذه الشحنات الـ ٢٩ محظوظة في جمهورية إيران الإسلامية منذ حزيران/يونيه وتوزيعه باليه ٢٠١٧. وعلى الرغم من أن المكتب القطري في أفغانستان قد تولى المسألة مع وكيل الشحن وشعبة الإمدادات، إلا أن الإمداد تأخر لأكثر من ١٥٠ يوماً بسبب العطل الرسمية ونشوب خلاف بين وكلاء التخلص.

١٦٣ - ويُسأَل المجلس القلق من التأخير غير المبرر في استلام الشحنات، الأمر الذي قد يجعل هذه الإمدادات بدون أي فائدة في الأنشطة البرنامجية.

١١ - إدارة العقود

عدم إلغاء العقود التي انتهت صلاحيتها

١٦٤ - وفقاً للدليل التوريد، يتمثل الغرض من إدارة العقود في ضمان وفاء جميع أطراف العقد وفاءً تاماً بالتزامات كل منها بقدر ما يمكن من الكفاءة والفعالية، على نحو يتيح الحصول على أعلى جودة بأفضل الأسعار. والخطوة الأخيرة في مرحلة إدارة العقد هي إغلاق العقد. وينفذ ذلك ضمن نظام المعلومات الافتراضي المتكمال (VISION) عند قبول الجهة طالبة الخدمات ذلك وبعدما يسدد قسم الشؤون المالية الفواتير النهائية. وتقوم وحدة الإمدادات/المشتريات بإغلاق العقد بناء على إفادة الجهة طالبة الخدمات أن العقد قد اكتمل وأنه لا توجد مدفوعات إضافية تتصل بالعقد (العقود)، وترفق التقييم النهائي لأداء المتعاقد بالعقد في نظام المعلومات الافتراضي المتكمال كما تودع نسخة مطبوعة من التقييم في ملف العقد. وعلاوة على ذلك، ينص الدليل على استخدام تقرير التقييم المتعلق بالمتعاقد ونتائجها كمستند يُرجع إليه في المستقبل، وعلى الاهتمام بالدروس المستخلصة في المستقبل.

١٦٥ - لاحظ المجلس من المعلومات المتاحة على لوحة متابعة الإمداد (في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨) أن فترة سريان ١٣٨ عقداً انتهت بين ٣١ توزيعه باليه ٢٠١٣ و ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لكنها ظلت مفتوحة في نظام المعلومات الافتراضي المتكمال برصيد قدره ٨٩,٠٠ مليون دولار. وتشمل هذه العقود ٤٦ عقداً انتهت صلاحيتها قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

١٦٦ - لاحظ المجلس أيضاً أن ٢٦ عقداً كانت لها أرصدة سلبية مبلغ ٥٠,٠ مليون دولار لم يكن لها سبب مسجل في النظام.

١٦٧ - وفحص المجلس، على أساس عشوائي، حالة تقييم أداء المتعاقدين فيما يتعلق بـ ١٢ عقداً في نظام المعلومات الافتراضي المتكمال، ولاحظ أن تقييم الأداء لم يكن متاحاً في أي من تلك الحالات.

١٦٨ - واستعرض المجلس أيضاً العقود المتعلقة بعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ لكلٍ من المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا والمكاتب القطرية في غانا وبوركينا فاسو وسري لانكا وأفغانستان، ولاحظ المجلس أن ٢٩١ عقداً بقيمة ٨,٢٦ مليون دولار ظلت مفتوحة لمدة تتراوح بين شهر واحد و ٢٠ شهراً بعد انتهاء فترة صلاحية الخدمات.

١٦٩ - ووافق كلٌ من المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا والمكاتب القطرية في غانا وبوركينا فاسو وسري لانكا وأفغانستان على إغلاق العقود في أقرب وقت ممكن طبقاً لسياسة اليونيسيف.

١٧٠ - وذكرت اليونيسف أن دليل التوريد يشير إلى أن "إغلاق العقد" يجب أن يتم بعد الوفاء بالالتزامات التعاقدية التالية للتسليم، أي بعد إصلاح أي عيوب أثناء فترة الضمان؛ والتحقق من اكتمال الجوانب المادية؛ وتسوية مطالبات المتعاقد؛ واستلام الفواتير النهائية للمتعاقد وبجهيز دفع المبلغ النهائي؛ وإصدار سند ضمان الأداء؛ وإعداد تقرير يتعلق بتقييم أداء المتعاقد لاستخدامه كمستند يُرجع إليه في المستقبل، وهلم جراً. وكانت جميع العقود المفتوحة (٢٤ من مجموع ٧٧٨ عقداً) - للمكتب المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا والمكتب القطري في غانا والمكتب القطري في بوركينا فاسو) على المسار الصحيح وكانت لا تزال مفتوحة بسبب يتفق مع الفصل السادس من دليل التوريد إذ كانت بانتظار فاتورة البائع النهائية.

١٧١ - لاحظ المجلس أنه ينبغي النص على حد زمني أكد لإغلاق العقود بعد انقضاء فترة صلاحيتها. وإلى جانب ذلك، ينبغي التسجيل الواضح للأسباب الحدّدة للأرصدة غير المسددة المبيّنة في لوحة متابعة الإمداد بعد انقضاء فترة صلاحية العقد. وحيث أن دليل التوريد ينص على وجوب إغلاق العقود بعد تلقي تقرير تقييم الأداء، فإن بقاء عقود الخدمات والعقود ذات الأرصدة السلبية مفتوحة أمرٌ يدعو للقلق. ومن شأن وضع مؤشرات أداء رئيسية محَدَّدة تتعلق برصد إغلاق العقود أن يساعد أيضاً الإدارة في أن تضمن فعلياً إغلاق العقود في الوقت المناسب. ويساور القلق المجلس أيضاً بشأن الأرصدة السلبية للعقود المنقضى أجلها. ويرى المجلس أنه لما كان يتبع استخدام تقرير التقييم كمستند يُرجع إليه في المستقبل، فإن عدم تحميته في نظام المعلومات الافتراضي المتكمّل سيكون له تأثير على اختيار المتعاقدين في المستقبل.

١٧٢ - ويوصي المجلس بأن تحدّد اليونيسف أجالاً زمنياً محدداً لإغلاق العقود وأن تصيغ مؤشرات أداء رئيسية محدّدة لرصد إغلاق العقود.

١٧٣ - ويوصي المجلس أيضاً بأن تحلل اليونيسف أسباب الأرصدة السلبية في العقود وأن تتخذ إجراءات مناسبة لمعالجة هذه المسألة.

١٧٤ - ووافقت اليونيسف على هاتين التوصيتين وذكرت أنه سيجري تنفيذهما بحلول نهاية الربع الثالث من عام ٢٠١٨.

عدم تحصيل تعويضات نقدية عن الأضرار

١٧٥ - تضمنت الأحكام والشروط العامة لأوامر الشراء الصادرة عن المكتبين القطريين في سري لانكا وأفغانستان بنداً للمطالبة بتحصيل تعويضات نقدية عن الأضرار الناجمة عن التأخير في تسليم البضائع، بعد اليوم الأخير للجدول الزمني للتسليم. ووفقاً لهذا البند، يتبعن المطالبة بتحصيل التعويضات النقدية عن الأضرار بمعدل ٥٪ في المائة من قيمة البضائع المشترأة عن كل يوم تأخير إضافي؛ ويبلغ الحد الأقصى للتعويضات النقدية عن الأضرار التي يمكن المطالبة بها ١٠٪ في المائة من قيمة أمر الشراء.

١٧٦ - لاحظ المجلس أن المكتب القطري في سري لانكا أصدر أوامر شراء لشراء أجهزة ضغط الهواء المحمولة، وصهاريج المياه، وجموعات مواد الرُّضع، لتلبية احتياجات الطوارئ بناءً على طلب الشركاء المنفذين. ولم يكن يسع البائعون توريد البضائع في الوقت المطلوب في أوامر الشراء هذه، وتراوح التأخير بين ١١٦ و ٢٢ يوماً بعد تاريخ التسليم المستهدف.

١٧٧ - ومع ذلك، فقد لاحظ المجلس أن المدفوعات لأوامر الشراء المذكورة سُددت دون المطالبة بتحصيل التعويضات النقدية عن الأضرار. ولذا، لم يقم المكتب القطري في سري لأنكا بمطالبة البائعين بالتعويضات النقدية عن الأضرار نتيجةً للتأخير في توريد البضائع المطلوبة لتلبية احتياجات الطوارئ.

١٧٨ - وأصدر المكتب القطري في أفغانستان أوامر شراء لـ ٤٥٠ سيارة إسعاف (ثلاثية العجلات) من خلال خمسة أوامر شراء مختلفة، منها أمراً شراء يتعلقان بأثنين من المرسل إليهم، قندهار (١٨٩) وترینکوت (٦٠)، لتلبية الاحتياجات البرنامجية. ونص أمر الشراء بوضوح على تاريخ التسليم، وتضمنا بنداً محدداً لتحصيل التعويضات النقدية عن الأضرار نظير التأخير في التوريد. ولاحظ المجلس أن البائعين تأخراً كثيراً في تسليم البضائع الموجهة للعمل الإنساني، لكن المكتب القطري في أفغانستان لم يطلب تعويضات نقدية عن الأضرار من البائعين.

١٧٩ - ويوصي المجلس بأن تحصل المكاتب القطرية لليونيسف تعويضات نقدية عن الأضرار على الموردين الذين لا يفون بالأجل الزمني للتوريد.

١٨٠ - وأقرت اليونيسف بهذه التوصية وذكرت أن حالات التسرب والتأخير ت Stem عن عرقلتين تشغيلية. وذكرت أيضاً أنه تم تنفيذ سياسة تتعلق بالتعويضات النقدية عن الأضرار وأن النتيجة كانت إيجابية.

توريد المواد في الوقت المناسب

١٨١ - حددت اليونيسف مستويات الطوارئ (المستوى ١ أو ٢ أو ٣) في ما يتصل بالحاجة إلى تقديم الدعم الخارجي الإضافي للمكتب القطري المعنى. ومن المهم تأمين التوريد الفوري للمواد لتلبية احتياجات الطوارئ. ولاحظ المجلس أن الشركاء المنفذين للمكتب القطري في سري لأنكا طلبوا من المكتب القطري توريد مواد مختلفة لتلبية احتياجات الطوارئ التي تجمعت عن الفيضانات الغزيرة والآهارات الأرضية في أجزاء مختلفة من البلد خلال عام ٢٠١٧. غير أن تجهيز الطلب وإصدار أمر الشراء استغرقاً من المكتب القطري ١١٢ يوماً. واستغرق الأمر من الموردين وقتاً يصل إلى ١٣٣ يوماً منذ صدور أمر الشراء للقيام بالتسليم النهائي. ولاحظ المجلس أيضاً أن البضائع المشمولة بأحد أوامر الشراء، والمتمثلة في أجهزة ضغط هواء محمولة وصناديق إسعافات أولية، لم تُسلم حتى وقت مراجعة الحسابات (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧) رغم أن الأوامر صدرت في تموز/يوليه ٢٠١٧ (فيما يتصل بأجهزة ضغط الهواء المحمولة) وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ (فيما يتصل بصناديق الإسعافات الأولية).

١٨٢ - ورد المكتب القطري في سري لأنكا بأن المواد الضرورية وُرِدَت في غضون ثلاثة إلى عشرة أيام. ولاحظ المجلس أن ستة بنود فقط من بين ٢٢ بنداً طلبها الشركاء المنفذون قد وُرِدت في غضون الفترة الزمنية من ثلاثة إلى عشرة أيام. ولاحظ المجلس أن التأخير في توريد المعدات الالزمة للاستجابة الإنسانية يخالف الغرض ذاته إلى تم شراء تلك البنود من أجله ويؤثر سلباً على عمليات الاستجابة في حالات الطوارئ الحرارية في إطار مختلف البرامج.

١٨٣ - ويوصي المجلس بأن تضمن المكاتب القطرية لليونيسف إتمام إجراء الشراء المتعلق بإمدادات الطوارئ وتسليم الإمدادات ضمن الآجال الزمنية المنصوص عليها.

١٨٤ - ووافقت اليونيسف على هذه التوصية.

١٢ - إدارة سلسلة الإمداد

التأخير في التسليم

١٨٥ - يكتسي وصول الإمدادات في الوقت المناسب أهمية حاسمة للبرنامج. ولذلك ينبغي التنسيق بشكل وثيق بين أنشطة المشتريات والشحن لضمان الالتزام بتواريخ التسليم المستهدفة.

١٨٦ - وتشمل عمليات الشراء والتسلیم التي تضطلع بها شعبة الإمدادات كلا من الأصناف الازمة لحالات الطوارئ والأصناف الازمة لغير حالات الطوارئ. ووفقاً للدليل التوريد، تحدّد اليونيسف مستويات الطوارئ (المستوى ١ أو ٢ أو ٣) في ما يصل بالحاجة إلى تقديم الدعم الخارجي الإضافي للمكاتب القطرية. وينص إجراء شعبة الإمدادات المتخد على نطاق الشعبة في جملة أمور على أنه يجب أن تكون شعبة الإمدادات قادرة على أن تستجيب استجابة سريعة وفعالة لنداءات الطوارئ وأن تعطى الأولوية لأكثر من حالة طارئة واحدة في الوقت الواحد. ويقيّم المنسق في حالات الطوارئ أمر التوريد المستلم ويقرّر ما إذا كان ينبغي التعامل معه كحالة طوارئ تتطلب استجابة سريعة^(١١)، أو كحالة طوارئ^(١٢)، أو كحالة طوارئ أخرى^(١٣).

١٨٧ - ودرس المجلس بيانات مشتريات شعبة الإمدادات في حالات الطوارئ وفي غير حالات الطوارئ لعام ٢٠١٧، ولاحظ ما يلي:

(أ) كان هناك ما مجموعه ٤٠٣ أمر توريد (٢٧٩ أمر توريد في غير حالات الطوارئ و ٨٧٦ أمر توريد في حالات الطوارئ) تلقّتها شعبة الإمدادات خلال العام.

(ب) لم يتم تسجيل تواريخ التسليم المستهدفة المتفق عليها في ١٧٢١ أمر توريد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

(ج) في ١٠ أوامر توريد، منها أربعة اتصلت بحالات طوارئ، سُجّل تاريخ التسليم المستهدف بأنه في وقت متأخر يصل إلى عام ٢٠٢١.

(د) في ١٧٨ أمر توريد، أُرسّلت الشحنة بعد تاريخ التسليم المستهدف.

(هـ) في ٢٩٩ أمر توريد كان تاريخ التسليم المستهدف المتعلق بها هو عام ٢٠١٧، لم يكن الشحن قد بدأ في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

(و) الشحنات المتصلة بـ ٤٢١ أمر توريد كان تاريخ التسليم المستهدف المتعلق بها هو عام ٢٠١٧ كانت في مرحلة المرور العابر في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

(ز) حدث تأخير تراوح بين يوم واحد و ١٠٩٧ يوماً في تسليم محتويات ٣٥٩ أمر توريد.

(١١) ينبغي أن يكون جاهزاً للاسلام في غضون ٤٨ ساعة وأن يصل إلى نقطة الدخول في البلد المتلقى في غضون ٧٢ ساعة.

(١٢) ينبغي أن يكون جاهزاً للاسلام في غضون ١٠ أيام وأن يصل إلى نقطة الدخول في البلد المتلقى في غضون ١٤ يوماً.

(١٣) ينبغي أن يكون جاهزاً للاسلام في غضون ١٠ أيام وأن يصل إلى نقطة الدخول في البلد المتلقى في غضون ٦٠ يوماً.

١٨٨ - وأفادت اليونيسف أن التوجيهات والإجراءات وعمليات الرصد المتعلقة بضمان تسليم الإمدادات في الوقت المناسب كانت قائمة. وذكرت اليونيسف أيضاً أنها تتوقع، بالنظر إلى طبيعة العمليات، أن تتواصل هذه العملية، وأكملت أنها ستواصل السعي إلى تحسينها.

١٨٩ - ويتساوى المجلس القلق من أن الموردين الذين لا يسلمون الإمدادات في وقتها قد يؤثرون سلباً على الأنشطة البرنامجية للمكاتب القطرية ولليونيسف.

١٩٠ - ويكرر المجلس توصيته انظر [A/72/Add.3](#)، الفقرة ١٥٩) بأن تستعرض اليونيسف حالات التأخير وتتخذ الإجراءات المناسبة فيما يتصل بأحكام وشروط العقود من أجل ضمان أن يتم التسليم في حينه.

تقرير وصول اللقاحات

١٩١ - وفقاً للدليل التوريد، يتولى مركز اللقاحات التابع لشعبة الإمدادات ما يلي: (أ) رصد الامثال لتعليمات الشحن؛ (ب) ضمان الإبلاغ العاجل للمرسل إليه والمكتب القطري بشأن أي حيد عن خطة الشحن المؤكدة فيما يتصل بتوفير اللقاح أو التأخير في نقله. وبينما أياضاً فحص جميع اللقاحات في غضون ٢٤ ساعة من وصولها إلى المكان المحدد وبينما إبلاغ اليونيسف بنتائج الفحص من خلال تقرير عن وصول اللقاحات في غضون ٣ أيام.

١٩٢ - واستعرض المجلس تقارير وصول اللقاحات لعام ٢٠١٧ ولاحظ أنه لقاء ٤٨٨ شحنة تمت في عام ٢٠١٧ ، فقد استلم ٢٣٧٠ تقريراً عن وصول اللقاحات، بينما لم يكن قد تم استلام التقارير بعد فيما يتعلق بـ ١١٨ شحنة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ ، رغم أن موعد استلامها كان قد حلّ.

١٩٣ - ومن بين تقارير وصول اللقاحات المستلمة البالغ عددها ٢٣٧٠ تقريراً، لاحظ المجلس أن تاريخ الفحص المسجل في النظام في ٦٤ تقريراً كان سابقاً على تاريخ استلام الشحنة، وهو ما يشير إلى قيد بيانات خاطئة. ولاحظ المجلس أيضاً أن ٦٦٣ شحنة فقط قد فحصت في غضون ٢٤ ساعة من استلامها، بينما لم تُفحص ٦٩٣ شحنة (٢٩ في المائة) في غضون ٢٤ ساعة. وتراوح التأخير بين يومين و ١٠٠ يوم.

١٩٤ - وعلاوة على ذلك، في ٨٩٠ (٣٨ في المائة) من أصل ٢٣٧٠ شحنة، جرى استلام تقارير وصول اللقاحات في غضون فترة ٧٢ ساعة أو ٣ أيام المنصوص عليها، بينما جرى استلام التقارير متأخراً أو لم يتم استلامها على الإطلاق في ٤٨٠ حالة. وتراوح التأخير في تسليم تقارير وصول اللقاحات بين يوم واحد و ٣٠٢ من الأيام.

١٩٥ - وذكرت شعبة الإمدادات أنها تدعم المكاتب القطرية وترصد وتتابع باستمرار عملية تسليم تقارير وصول اللقاحات، بما في ذلك تسليمها في حينها. واعتباراً من الربع الثالث من عام ٢٠١٧ ، بات الزاماً على المكاتب القطرية أن تدرج معلومات بشأن توقيت استلامها لتقارير وصول اللقاحات من المسلم إليها. ومن شأن ذلك أن يتيح المزيد من الشفافية والأخذ بالإجراءات التصحيحية المناسبة في حالة التأخير من جانب المكاتب القطرية. وذكرت شعبة الإمدادات أيضاً أن تحدي التسليم في حينه يظل قائماً على الصعيد القطري، وهو ما يعزى في حالات كثيرة إلى عمليات التخلص الجمركي الطويلة ومحاذية الموارد.

١٩٦ - ولذا، لاحظ المجلس أن المكاتب القطرية لم تلتزم بالآجال الزمنية لتسليم تقارير وصول اللقاحات إلى مركز اللقاحات التابع لشعبة الإمدادات. وأسفر التأخير في تسليم تقارير وصول اللقاحات عن صعوبات واجهتها شعبة الإمدادات في الرصد الفعال لتوريد اللقاحات وتسليمها في الوقت المناسب.

١٩٧ - ويوصي المجلس بأن تحدّد اليونيسف والمكاتب الإقليمية وشعبة الإمدادات البلدان التي تتأخر فيها تقارير وصول اللقاحات بشكل منتظم وأن تصيغ استراتيجيات تخص كل بلد على حدة لرصد استلام تقارير وصول اللقاحات في الوقت المناسب.

١٩٨ - ووافقت اليونيسف على هذه التوصية وذكرت أنها ستعمل مع المكاتب المعنية على تحديد عملية قطرية لرصد استلام تقارير وصول اللقاحات في الوقت المناسب.

غرامات التأخير

١٩٩ - وفقاً للدليل التوريد، يستخدم وكلاء الشحن التابعين لليونيسف على الصعيد العالمي نظماً للتبع والتعقب تستند إلى شبكة الإنترنت يمكن أن تصلع عليها المكاتب القطرية أيضاً. وينبغي للمكاتب القطرية الاطلاع على تلك النظم على أساس منتظم لرصد تواريخ الوصول وتحثّب أية غرامات تأخير. وتشمل هذه الغرامات التخزين في الميناء/المطار(الغرامات التي تفرضها سلطات الميناء/المطار) ورسوم تأخير الحاويات (الغرامات التي تفرضها شركات الشحن المالكة للحاويات البحرية). وتنطلي اتفاقات الشحن العالمية الخاصة باليونيسف ٣٠ يوماً معفياً من غرامات التأخير بالنسبة للمكاتب القطرية في البلدان الساحلية و ٤٥ يوماً معفياً من غرامات التأخير بالنسبة للمكاتب القطرية في البلدان غير الساحلية، ما لم يُقرر خلاف ذلك.

٢٠٠ - وإضافة إلى ذلك، قد تتبدد اليونيسف غرامات استبقاء الحاويات التي يمكن فرضها على المسَّل إلَيْهم الذين يفرغون الحاوية لكن لا يعودونها. وتتراكم الغرامات أعلاه على أساس يومي إلى حين تسويتها بالكامل. وتنص إجراءات شعبة الإمدادات أيضاً على ضمان سلامة المياكل الأساسية الداعمة لتسليم إمدادات شعبة الإمدادات في الوقت المناسب.

٢٠١ - ودرس المجلس التقرير الصادر كل أسبوعين عن شعبة الإمدادات لكانون الثاني/يناير ٢٠١٨، والذي يضمّ الحالة التراكمية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، ولاحظ أن ما جموعه ٩٠٨١ حاوية جرى شحنتها إلى سبع مناطق اليونيسف خلال عام ٢٠١٧ وأن تاريخ وصولها التقريري كان ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ أو أبكر. ولاحظ المجلس أيضاً أن جموع عدد أيام غرامات التأخير بلغ ٤٥١ يوماً، وبلغت غرامات التأخير التقريرية ٨٢,٤ مليون دولار. وبلغ متوسط عدد أيام التأخير لكل حاوية ٢٤ يوماً. ولاحظ المجلس كذلك أن مكتب منطقة شرق آسيا والمحيط الهادئ به أكبر متوسط من أيام التأخير (١٠٢ من الأيام) بين مناطق اليونيسف.

٢٠٢ - ودرس المجلس أيضاً موقف الحاويات التي شُحنت واستلمها المرسل إليهم وأعيدت فارغة إلى الميناء خلال عام ٢٠١٧ لجميع المناطق التي تم فيها تكبُّد غرامات التأخير. ولاحظ المجلس أن ٦ حاوية قد شُحنت وأعيدت فارغة إلى الميناء في سبع مناطق، حيث بلغ جموع عدد أيام التأخير ٨٩٦ يوماً، وبلغ المجموع التقريري لغرامات التأخير ١,٢٢ مليون دولار. أما متوسط عدد أيام التأخير لكل حاوية، في الحالات التي شُحنت فيها الحاويات وأعيدت فارغة إلى الميناء، فقد بلغ ٨ أيام. ومن بين تلك الحالات، كان عدد

أيام التأخير لكل حاوية أكبر في منطقتي غرب ووسط أفريقيا وحروب آسيا منه في المناطق الأخرى، أي ١٣ يوماً و ٩ أيام على التوالي، كما يبيّن الجدول السادس من الفصل الثاني.

**الجدول السادس من الفصل الثاني
حالة الحاويات التي شُحنت وأعيدت فارغة إلى الميناء**

المنطقة	المشحونة	التأخير (ببلاوات الولايات المتحدة)	عدد الحاويات عائد أيام مجموع غرامات التأخير متوسط عدد أيام التأخير
شرق آسيا والمحيط الهادئ	٢٩٣٧	١٥٩	١٢٨
أوروبا ووسط آسيا	٤٥٠	١٩	٨٤
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي	١٣٨٠٦٣	٦١٠٩	١٦٤٣
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٥٧٥٠	٢٤٢	١٥٧
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	٢٥٨٠٣٧	١٠٩٢٧	١٦٧٣
جنوب آسيا	١٠٢٩٣٧	٤٢١٩	٤٤٦
غرب ووسط أفريقيا	٧١٤٤٨٧	٣١٢٢١	٢٤٠٩
المجموع	١٢٢٢٦٦١	٥٢٨٩٦	٦٥٤٠
(١) هذا متوسط.			

المصادر: تقرير رصد الحاويات المقدم من شعبة الإمدادات في اليونيسف.

٢٠٣ - ولاحظ المجلس كذلك أن ٢٥٤١ حاوية كانت قد سُلّمت إلى ميناء الدخول لم يتم إعادتها إلى الميناء من جانب المرسل إليه بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وهو ما أدى إلى أيام تأخير مستحقة عددها ٥٥٥ يوماً. وبلغ متوسط عدد أيام التأخير ٦٣ يوماً. وبلغت القيمة التقديرية لغرامات التأخير لهذه الحاويات ٣,٦٠ ملايين دولار. كما كان متوسط عدد أيام التأخير أعلى فيما يتعلق بمناطق أوروبا ووسط آسيا، وشرق آسيا والمحيط الهادئ، وجنوب آسيا ١٤٨ و ١٤١ و ١١٤ يوماً على التوالي، كما يبيّن الجدول السابع من الفصل الثاني.

**الجدول السابع من الفصل الثاني
حالة الحاويات التي شُحنت ولم تتم إعادتها بعد إلى الميناء**

المنطقة	المشحونة	التأخير (ببلاوات الولايات المتحدة)	عدد الحاويات عائد أيام مجموع غرامات التأخير متوسط عدد أيام التأخير لكل حاوية
شرق آسيا والمحيط الهادئ	٩٦٥٩٠٠	٤٦٣٩٢	٣٢٩
أوروبا ووسط آسيا	٨١٥٦٢	٣٤٠١	٢٣
شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي	١١٩٣٧	٧٥٧	٤٦٢
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٢٤٧٥	١٨٩	٥٤
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	١٤٢٠٢٥	٦٣٣٠	٢٧٦
جنوب آسيا	١٢١٦٤٧٥	٥٣١٩٠	٤٦٥
غرب ووسط أفريقيا	١١٨١١٨٨	٥٠٢٩٦	٩٣٢

المنطقة	المشحونة التأخير (بألاف دولارات الولايات المتحدة) لكل حاوية	عدد الحاويات عدد أيام مجموع غرامات التأخير متوسط عدد أيام التأخير
المجموع		٦٣٥٠٣٦٠٥٥٥٢٥٤١

المصدر: تقرير رصد الحاويات المقدم من شعبة الإمدادات في اليونيسف.

(أ) هذا متوسط.

٤ - ذكرت اليونيسف أن الغرامات الفعلية التي دفعتها المكاتب القطرية لليونيسف كثيراً ما جرى التفاوض على تخفيضها مع شركات الشحن وسلطات الموانئ.

٥ - ورغم المفاوضات النهائية الجارية مع شركات الشحن، يساور القلق المجلس بشأن استمرار تكبد غرامات التأخير في جميع المناطق.

٦ - ويكرر المجلس توصيته (انظر A/72/Add.3، الفقرة ١٨٤) بأن تحدّد اليونيسف أسباب استبقاء الحاويات لفترات طويلة وأن تقدم توجيهات للمكاتب القطرية/الإقليمية للحد من وقت استبقاء الحاويات، ويوصي المجلس أيضاً بأن تُعجل شعبة الإمدادات بإجراء تحليل للأسباب الجذرية لاستبقاء الحاويات، والذي يؤثر على كفاءة مهام إدارة سلسلة الإمداد.

٧ - ووافقت اليونيسف على هذه التوصية.

١٣ - برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية

٨ - صُمِّمت استراتيجية اليونيسف المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية (٢٠١٦-٢٠٣٠) لتوجيه إسهام اليونيسف على نطاق المنظمة ككل في تحقيق المدفوع من أهداف التنمية المستدامة: ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع. ووفقاً للإطار المتكامل للنتائج والموارد للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، يُعطى برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية بالخطوة الاستراتيجية لليونيسف للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، مُحسنة ومنصفة للانتفاع بمياه الشرب المأمونة والمراقبة الصحية في إطار نتيجة البرنامج ٣: توفير سبل مُحسنة ومنصفة للانتفاع بمياه الشرب المأمونة والمراقبة الصحية والبيئات الصحية، وتحسين ممارسات النظافة الصحية. وتدرج جميع السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بأية مجالات برنامجية، بما في ذلك المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، ضمن اختصاص شعبة البرامج.

٩ - ويشير الجدول الثامن من الفصل الثاني أدناه إلى الإنفاق على برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، وهي فترة الخطة الاستراتيجية.

الجدول الثامن من الفصل الثاني

الإنفاق على برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧

(بألاف دولارات الولايات المتحدة)

النفقات	السنة
٧٢٧ ٣٦٨	٢٠١٤
٨٦٨ ٦٧٩	٢٠١٥
٩٤٨ ٥١٧	٢٠١٦

النفقات	السنة
١٠١٨٣٣٥	٢٠١٧
٣٥٦٢٨٩٩	المجموع

المصادر: اليونيسف - حاوية تحليل الخطة الاستراتيجية.

التدوين غير السليم للأنشطة في خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٧

٢١٠ - تُفعّل خطط العمل السنوية إطار نتائج الخطة الاستراتيجية. وسردت خطة العمل السنوية لعام ٢٠١٧ لبرنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية مؤشرات النواتج والأنشطة مع ما يقابلها من رموز (رمز نتاج الخطة الاستراتيجية).

٢١١ - وبين التحليل الذي أجراه المجلس أنه لم يكن من الممكنربط بعض الأنشطة بالأهداف المتصلة بما في الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ الوارد ذكرها في خطة العمل السنوية. وللتوضيح، فإن النشاط رقم ٢-٤ الوارد في خطة العمل السنوية بعنوان "الدعوة مع الوكالات الشريكه (منظمة الصحة العالمية) والحكومات والأوساط الأكاديمية والجهات المانحة والقطاع الخاص والمجتمع المدني لصالح برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في مرافق الرعاية الصحية"، ذُكر أنه يتصل بنتائج البرنامج ٣ (ب) ٣ في الخطة الاستراتيجية. غير أن ناتج الخطة الاستراتيجية هذا يخص "البلدان التي توحد في أكثر من ٥٠ في المائة من مدارسها الابتدائية مرفق صرف صحي ملائمة للبنات". أما النشاط رقم ٥-٥ في خطة العمل السنوية بعنوان "وضع توجيهات للبرمجة المقاومة للتغير المناخي المتصلة بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية وزيادة القدرات"، فقد ذُكر أنه يتصل بنتائج البرنامج ٣ (ج) ١ في الخطة الاستراتيجية. غير أن ناتج الخطة الاستراتيجية هذا يخص "البلدان التي تنفذ "اتفاق الاستدامة" لتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية، مع توافر أدلة على الرصد المستمر للتنفيذ".

٢١٢ - وذكرت اليونيسف أن شعبة البرامج وضعت خطة جديدة لإدارة المكتب متواقة مع الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨.

٢١٣ - ويوصي المجلس بأن تربط اليونيسف بوضوح بين الخطة الاستراتيجية وخطة العمل السنوية أثناء تفعيل الخطة الاستراتيجية لليونيسف للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨.

مسائل الرصد الاستراتيجي^(١٤) لنتائج برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٧-٢٠١٤

٢١٤ - لاحظ المجلس أن البيانات المتعلقة بسائل الرصد الاستراتيجي لحمل الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٧-٢٠١٤ لم تكن متوافرة سوى بشأن ١٥٧ من أصل ١٩٠ بلداً تدعم اليونيسف الأنشطة الجارية فيها في إطار برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية. ولذا فهي ليست بيانات كاملة لجميع البلدان التي تعمل بها اليونيسف. وبالمثل، لم تكن المعلومات المتعلقة بالكثير من مسائل الرصد

(١٤) هذه هي آلية الرصد الرئيسية لتقدير نتائج الخطة الاستراتيجية.

الاستراتيجي متاحة من البلدان الـ ١٥٧ جميماً. ومن شأن ذلك أن يجعل دون إجراء أي تحليل مقارن للنتائج المتحققة من خلال برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية.

٢١٥ - وذكرت اليونيسف أن المعلومات التي جمعت من أجل تحليل برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في مختلف مجالاته البرنامجية و المختلفة مناطقه وعلى مدى الخطة الاستراتيجية لليونيسف لفترة السنوات الأربع ٢٠١٤-٢٠١٧ انطوت على فجوات، كما أن المعلومات الواردة من مصادر مختلفة لم تكن متجانسة فيما بينها. كما أن المعلومات المتعلقة بجميع المؤشرات لم تكن متاحة بالنسبة لجميع البلدان الـ ١٩٠ جميماً التي تدعم فيها اليونيسف الأنشطة الجارية في إطار برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية.

تنفيذ برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في المكتب الإقليمي لجنوب آسيا ٢١٦ - أجرى المجلس تحليلاً لأداء برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في المكتب الإقليمي لجنوب آسيا. ويبين الجدول التاسع من الفصل الثاني المخصصات والنفقات في المكتب الإقليمي لجنوب آسيا في إطار برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٦.

**الجدول التاسع من الفصل الثاني
المخصصات والنفقات في إطار برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٦**

(المبلغ بدولارات الولايات المتحدة)

المكاتب القطرية/المكتب الإقليمي	المخصصات	النفقات	برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية
أفغانستان	٣٧٦٦٨١٣٩	٣٧٦٦٨١٣٩	
بنغلاديش	٥٠٧٢٥١٢٢	٧٨٧٥٥٠٠	
بوتان	٣٥٩٢٢٤٧	٣٥٩٢٢٤٧	
الهند	٣٧٤١٥٠٨٣	٣٧٤١٥٠٨٣	
ملديف	٢٥٨٦٤٠	٢٦٢٤٦٣	
نيبال	٣١٨٥٧١٢٠	٣١٨٥٧١٢٠	
باكستان	٨٤٩٨٨٠٢٦	٨٤٩٨٨٠٢٠	
سري لانكا	١١١٥٩٠٣٨	١١١٥٩٠٣٨	
المكتب الإقليمي لجنوب آسيا	١٥٢٣٤١٧	١٥٢٨٦٩٣	
المجموع	٢٥٩١٨٦٨٣٢	٢٨٧٢٢٥٨٠٣	

المصادر: بيانات من المكتب الإقليمي لجنوب آسيا.

٢١٧ - ولاحظ المجلس أن المكتب القطري التابع للمكتب الإقليمي لجنوب آسيا أنفق ت ٢٥٩ مليون دولار، في الفترة بين عامي ٢٠١٦-٢٠١٢، مقابل مخصصات بلغت ٢٨٧ مليون دولار لبرامج توفير

المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع، وهو ما يترك مبلغاً غير مستخدم مقداره ٢٨ مليون دولار (١٠ في المائة).

ضمان الجودة في برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية

٢١٨ - أشرك المكتب القطري في أفغانستان منظمة غير حكومية كوكالة للرصد من طرف ثالث في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ بشأن برنامج مدعم من الجهات المانحة، وذلك لضمان الجودة وتوفير الإشراف على التشييد في الموقع فيما يتعلق بكل نظام لمياه الشرب يجري تشييده. وأجرت المنظمة غير الحكومية ٢٩ زيارة ميدانية. وسلطت المنظمة غير الحكومية الضوء، في تقرير التفتيش الذي قدمته، على نقاط الضعف في العمل الجاري في إطار برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، مثل الاحترافات عن الرسم التقني والمواصفات التقنية وعدم جودة التشييد في مرافق إمدادات المياه.

٢١٩ - ولاحظ المجلس أنه وفقاً لخطة العمل الجاري للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، كان يتعين إجراء تدخلات تتصل بالرصد من طرف ثالث وتوفير إشراف داعم لبرنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية في المدارس. غير أن ذلك لم يجر. وفي غياب الرصد من طرف ثالث، لا يُتاح للمكتب القطري ضمان جودة العمل الجاري في إطار برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية. وسلطت النتائج الآتية من الرصد من طرف ثالث مشروع ممول من جهة مانحة الضوء على الحاجة إلى الرصد من طرف ثالث لجميع الأنشطة الجارية في إطار برنامج المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، وذلك من أجل ضمان جودة العمل المنجز.

٢٢٠ - ويوصي المجلس بأن يلجم المكتب القطري في أفغانستان إلى الرصد من جانب طرف ثالث لضمان جودة العمل الجاري في إطار الأنشطة البرنامجية.

٢٢١ - وذكرت اليونيسف أن المكتب القطري في أفغانستان قد أنشأ آنآلية يجري بها تدريب الأطراف الثلاثة المعنية بالرصد على جمع البيانات والأدلة البرنامجية في الميدان.

١٤ - ضمان الجودة والرصد

معالجة الشكاوى في شعبة الإمدادات

٢٢٢ - يسعى الإجراء DP 047 إلى تنظيم وضمان صحة استلام وتسجيل واستعراض ومتابعة وإغلاق جميع الشكاوى التي تتلقاها شعبة الإمدادات من كل جهة صاحبة مصلحة والإبلاغ عن تلك الشكاوى وتحليلها، مع إحاطة مقدم الشكوى علمًا بالتطورات. والمدف هو التحسين المستمر للعمليات داخل شعبة الإمدادات، وتعزيز رضا العمالء والشركاء، وضمان معالجة الشكاوى بسرعة، وتسجيلها بصورة سلية، وتحليلها وتسويتها في غضون أقصر وقت ممكن. وتعُرَّف الفقرة ٢-٦ من الإجراء المذكور الخطأ التشغيلي بأنه الخطأ الذي تركبه (كلياً أو جزئياً) اليونيسف (إما شعبة الإمدادات أو المكاتب القطرية أو غيرها من كيانات اليونيسف) والذي قد يسفر عن خسارة مالية مباشرة لليونيسف. ولا تعامل

الشكوى باعتبارها تتصل بخطأ تشغيلي إذا كانت الخسارة المالية تعطيها مطالبة تأمين أو يعطيها مورداً وكيل شحن، أو إذا كانت الشكوى تفضي إلى خسارة غير مباشرة^(١٥).

٢٢٣ - وتعتبر الشكوى "مغلقة" حينما: (أ) يتم تحديد التصويب؛ و (ب) يتم تنفيذ التصويب؛ و (ج) يتم تحديد الإجراء التصحيحي؛ و (د) يتم تنفيذ الإجراء التصحيحي. ويجب أن تكتمل المراحل الأربع لكي يتم إغلاق الشكوى. ومؤشر الأداء الرئيسي المتصل بعملية معالجة الشكاوى هو أن يجري تحديد ٨٠ في المائة من جميع التصويبات في غضون ٢٥ يوم عمل.

٢٢٤ - ودرس المجلس عملية معالجة الشكاوى في شعبة الإمدادات في اليونيسف. وأفادت شعبة الإمدادات أنه جرى تلقي ١٨٨ شكوى خلال عام ٢٠١٧ مصنفة إلى ٩٨ حالة متعلقة بالتسليم (٥٢ في المائة)، وحالتين متعلقتين بالفوatir (١ في المائة)، وخمس حالات متعلقة بالعمليات (٣ في المائة) و ٨٣ حالة متعلقة بالمنتجات والتغليف (٤ في المائة). ومن بين هذه الحالات، تم تحديد التصويبات في غضون ٢٥ يوماً فيما يتعلق بـ ٦١ حالة (٦١ في المائة). وفي الحالات الـ ٢٧ المتبقية (١٤ في المائة)، لم يتم تحديد التصويبات في غضون ٢٥ يوماً لأسباب مختلفة.

٢٢٥ - وأفادت شعبة الإمدادات أيضاً بأنه من إجمالي الشكاوى الواردة، اتصلت ٢٧ شكوى بمختلف الشركاء المنفذين، منها ١٥ حالة مع الحكومات (٥ في المائة)، وست حالات مع المنظمات غير الحكومية (٢٢ في المائة) وست حالات مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى (٢ في المائة). وكانت هناك خسائر بلغت ٣٦٣٤ دولاراً بسبب الشكاوى المتعلقة بوكالات الأمم المتحدة الأخرى.

٢٢٦ - واستعرض المجلس الشكاوى الواردة حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ التي تبيّن أنها "مفتوحة" في نظام الشكاوى لدى شعبة الإمدادات. ورغم أن جميع الشكاوى المدخلة في النظام يجب أن تُغلق بعد إيجاد حل مناسب، فقد لاحظ المجلس أن ٤٣ شكوى وردت بين ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ لا تزال مفتوحة. وتعلقت هذه الشكاوى بالتسليم والمعالجة والتبعية وفاتات المنتجات. وانطوى خمس من هذه الشكاوى على خسائر مالية قدرها ١٢٦٩٠٢ من الدولارات.

٢٢٧ - ولاحظ المجلس أيضاً أنه من بين الشكاوى المفتوحة البالغ عددها ٤٣ المشار إليها في مراجعة الحسابات، أغلقت ثمانية شكاوى داخل النظام بعد إشارة المجلس إليها (أي بين ٢٢ و ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨). ولاحظ المجلس أيضاً استناداً إلى البيان الذي قدمته شعبة الإمدادات أنه من بين الشكاوى المفتوحة الـ ٣٥ المتبقية:

(أ) لم يتم تحديد التصويبات في ٤ حالات؛

(ب) لم يتم تنفيذ التصويبات في ٢٨ حالة؛

(ج) لم يتم تحديد الإجراءات التصحيحية في ٢٣ حالة؛

(د) لم يتم تنفيذ الإجراءات التصحيحية في ٢٨ حالة.

(١٥) الخسائر غير المباشرة هي خسائر لا تؤدي إلى مصروفات مباشرة من الميزانية، مثل الإضرار بالسمعة أو التأخيرات التي لا تترتب عليها أية تكاليف.

٢٢٨ - ولاحظ المجلس أنه رغم أن مؤشرات الأداء الرئيسية تنص على تحديات التصويتات في غضون ٢٥ يوم عمل، فإنه لم يجر النص على أجل زمني ماثل لإغلاق الشكاوى. ونتيجة لذلك، لا تزال شكاوى مودعة قبل أكثر من ستين تنتظر إغلاقها في النظام. ولاحظ المجلس أن حالات التأخير المشار إليها أعلاه في إغلاق الشكاوى من خلال تنفيذ التصويتات والإجراءات التصحيحية من شأنها أن تؤثر على رضا العملاء والشركاء في الأجل الطويل.

٢٢٩ - ويوصي المجلس بأن تضع شعبة الإمدادات أجلاً زمنياً محدداً لإغلاق الشكاوى.

٢٣٠ - ويوصي المجلس أيضاً بأن تستعرض شعبة الإمدادات جميع الشكاوى المفتوحة، وأن تضمن تنفيذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب، وأن تعطي الأولوية لمعالجة الحالات التي تشير إلى خسائر مالية، وأن تضمن إغلاق جميع الشكاوى الموجودة في نظام الشكاوى في الوقت المناسب.

٢٣١ - ووافقت اليونيسف على هذه التوصية وأكدت أنها ستنفتح الإجراء المعنى لشعبة الإمدادات لإدخال "خطة عمل لامتلاك زمام الحلول" (solution-owner action plan) لإغلاق الشكاوى بشكل واقعي وفي الوقت المناسب.

الأنشطة المتعلقة بنتائج برنامج اليونيسف

٢٣٢ - وفقاً لوثيقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة عن تنظيم أمانة اليونيسف (E/ICEF/Organization/Rev.2)، يتمثل الغرض من فريق الإدارة الإقليمي في إسادة المشورة بشأن السياسات والاستراتيجيات والموارد البشرية والمالية، ورصد تنفيذ وتقييم النتائج والدروس المستخلصة الإقليمية. والمدير الإقليمي مسؤول عن رصد هدف البرنامج وكفالة تحقيقه داخل المنطقة، وعن رصد التقدم الحز في البرنامج القطري لليونيسف وفعاليته وجدواه داخل المنطقة بعرض تحسين أداء البرنامج القطري.

٢٣٣ - واستعرض المجلس حالة الأنشطة البرنامجية فيما يتعلق بمدى إنجاز مجالات النتائج. وبينت لوحة المتابعة الإقليمية بالمكتب الإقليمي لجنوب آسيا فيما يتعلق بالأنشطة البرنامجية أنه من بين عدد جموعه ٣١٩ مجالاً من مجالات النتائج القائمة (في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧)، فقد تم تحقيق ١٣ مجالاً من مجالات النتائج، وكان ٢١٤ مجالاً على المسار الصحيح، وكان ٢٦ مجالاً معوقلاً، ولم يحرز مجال واحد أي تقدم، وكان قد تم إغلاق ١٢ مجالاً قبل إتمامها، ولم تكن هناك تقارير أو تفاصيل متاحة عن ٥٣ مجالاً. ولاحظ المجلس أن ٢٩ في المائة (٩٢ من ٣١٩) من مجالات النتائج لم تكن تحرز تقدماً على النحو المقرر أو لم تكن هناك تفاصيل متاحة بشأنها.

٢٣٤ - وأفاد المكتب الإقليمي لجنوب آسيا أن المكتب الإقليمي يضطلع بدور استشاري ودور في ضمان الجودة لدى المكاتب القطرية طوال دورة البرنامج القطري. وأوضح المكتب الإقليمي أيضاً أنه يتولى في نهاية العام استعراض وفحص نوعية "التقارير السنوية للمكاتب القطرية"، و"نموذج تقييم النتائج"، و"مسائل الرصد الاستراتيجي"، أنه يقدم تعليقات كتابية إلى المكاتب القطرية. وبحمل المكتب الإقليمي أيضاً مؤشرات الأداء الرئيسية لجميع المكاتب القطرية ويطلق صفارات الإنذار للمكاتب القطرية. وبالإشارة إلى ١٢ مجالاً للنواتج كانت قد أغلقت قبل إتمامها، رد المكتب الإقليمي لجنوب آسيا بأن ذلك

يعزى إلى انعدام أو نقص التمويل، والتغيرات في أولويات القيادة الحكومية، والتغيير في بيئة البرنامج. ولم يُعط رد محدد بشأن ٥٣ مجالاً للنواتج لم تكن أي تقارير متاحة عنها.

٢٣٥ - لاحظ المجلس أن وثيقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة عن تنظيم أمانة اليونيسف تجعل المكتب الإقليمي لجنوب آسيا مسؤولاً عن رصد أنشطة التنفيذ وضمان إنجاز أهداف البرنامج. وحيث أن ٢٩ في المائة من أنشطة النواتج لم تكتمل أو لم تكن هناك تفاصيل متاحة بشأن حالتها، فقد لاحظ المجلس أن قياس إنجازات الأهداف البرنامجية سيعتبره انعدام اليقين.

٢٣٦ - وفيما يتعلق بالدورات البرنامجية، اعتمدت اليونيسف النهج القائم على النتائج. ويقيس أداء المنظمة فيما يتعلق بالبرامج من حيث الغايات المتحققة في ضوء النتائج/النواتج والمؤشرات الموحدة ذات الصلة.

٢٣٧ - ودرس المجلس نموذج تقييم النتائج فيما يتعلق أداء النتائج/النواتج للمكتب القطري في غانا والمكتب القطري في بوركينا فاسو وغيرها من المكاتب القطرية التابعة للمكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا للدورات البرنامجية خلال عام ٢٠١٧. وترد النتائج في الجدول العاشر من الفصل الثاني وتنافش في الفقرات التالية.

الجدول العاشر من الفصل الثاني النواتج/النتائج وأداء المؤشر الموحد

المكتب القطري	النتائج						
	على المسار النسبي المعمورة		المجموع	استوفيت الصريح (المستوفى إلى المجموع)	المجموع	استوفيت الصريح	على المسار النسبي المعمورة
	على المسار	المسار					المسار
المكتب القطري في غانا	٦٣	٣	٢٦	٤١	٥٥	١	٦
المكتب القطري في بوركينا فاسو	١٢	٢١	٤	٣٤	٢٠	٤	٢
المكتب الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا	٦	٧٣٧	٦٢	٩٥٧	٤	١٩١	٩
							٢٤٤

المصادر: بيانات من المكتب الإقليمي.

٢٣٨ - ويبيّن الجدول أعلاه أنه باستثناء المكتب القطري في غانا الذي تزيد نسبة إنجازاته فيما يتعلق بالنتائج والنواتج على السواء عن ٥٠ في المائة، فإن إنجازات المكاتب الأخرى متخفضة جداً.

٢٣٩ - وإلى جانب الحالات المبينة في الجدول أعلاه، لاحظ المجلس أنه رغم انتهاء الدورة البرنامجية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ في المكتب القطري في بوركينا فاسو، فقد استمر ظهور بعض النتائج/النواتج باعتبارها "معقلة" أو "على المسار الصحيح". ويرى المجلس أن النتائج/النواتج التي لم تكن قد استوفيت في نهاية الدورة البرنامجية ينبغي إعطاؤها تقدير "لم تستوف" عوضاً عن "معقلة" أو "على المسار الصحيح". ولكن المكتب الإقليمي رد مبرراً عدم الإفاده عن الغايات غير المتحققة بعبارة "لم تستوف" بالقول بأن نموذج تقييم النتائج ذاته لا يتضمن خيار "لم تستوف".

٢٤٠ - واستعرض المجلس أداء النتائج/النواتج والموجز المالي للمكاتب القطرية ولاحظ أن جميع المكاتب القطرية استخدمت صندوق البرنامج بالكامل فيما يتعلق بجميع مجالات النتائج، لكنها لم تتمكن من تحقيق النتائج النسبية.

٢٤١ - وذكر المكتب القطري في غانا أن عبارة ”على المسار الصحيح“ تعني أيضاً أن الغايات المحددة تتحقق على النحو المقرر. ورد المكتب القطري في بوركينا فاسو بأنه لم تجر الإفادة عن جميع النتائج/النواتج في نموذج تقييم النتائج.

٢٤٢ - ولاحظ المجلس أن استخدام الميزانية المقررة في المكاتب القطرية بنسبة ١٠٠ في المائة مع تحقيق تلك المكاتب لنتائج/نواتج منخفضة للغاية يحتاج إلى أن يدرس دراسة معمقة لفهم أسباب انخفاض مستوى الإنجاز بالرغم من الاستخدام الكامل للأموال.

٢٤٣ - ويوصي المجلس بأن يقوم مكتبا اليونيسيف القطريين في غانا وبوركينا فاسو ومكتبيها الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا بالاستعراض الدوري لأنشطة المقررة وأن تعجل هذه المكاتب تفيذهما لضمان تحقيق الغايات المذكورة في خانة النتائج في الوقت المناسب.

٢٤٤ - ووافقت اليونيسيف على هذه التوصية.

٢٤٥ - ويوصي المجلس أيضاً بأن يقوم مكتبا اليونيسيف القطريين في غانا وبوركينا فاسو ومكتبيها الإقليمي لغرب ووسط أفريقيا باستعراض تقديرات مختلف النتائج/النواتج والمؤشرات لتفادي التفاوتات في التقديرات وضمان حصول المستخدمين على تقرير سليم عن الأداء.

٢٤٦ - وبينما وافقت اليونيسيف على هذه التوصية، فقد ذكرت أن حالة التقدم المحرز ينبغي أن تتضمن تقييم النتائج فضلاً عن الجوانب السياقية/النوعية المذكورة في التقرير المرحلي السردي لتوفير رؤية أكثر شولاً على صعيدي النواتج والنتائج على السواء.

جيم - إصلاحات الإدارة

١ - شطب خسائر نقدية والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات

٢٤٧ - أبلغت اليونيسيف المجلس بشطب خسائر في الأصول بقيمة ٣,٢١ مليون دولار خلال عام ٢٠١٧ (٣,٦٨ مليون دولار في ٢٠١٦)، بما في ذلك خسائر في مخزونات البرنامج بقيمة ٢,٩٦ مليون دولار وفي التبرعات المستحقة القبض بقيمة ٢١,٠٠ مليون دولار، ومباغٍ آخر مستحقة القبض وممتلكات ومعدات بـ ٠,٣ مليون دولار.

٢ - المدفوعات على سبيل الهبة

٢٤٨ - في عام ٢٠١٧، أفادت اليونيسيف أنها قدّمت مدفوعات على سبيل الهبة مجموعها ٧٣,٠ مليون دولار في ١٧ بلداً للموظفين الوطنيين المؤهلين في مراكز العمل الخاضعة لبدل الخطر (لا شيء في عام ٢٠١٦).

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٢٤٩ - وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات (المعيار رقم ٤٠)، يخطط المجلس لإجراء مراجعاته للبيانات المالية بحيث يكون بإمكانه توقع اكتشاف قدر معقول من الأخطاء الجوهرية والمخالفات،

بما فيها المخالفات الناجمة عن الغش. ييد أنه لا ينبغي الاعتماد على مراجعة الحسابات التي يجريها المجلس لتحديد جميع الأخطاء أو المخالفات. فالمسؤولية عن منع حالات الغش والكشف عنه تقع على عاتق الإدارة في المقام الأول.

٢٥٠ - وفي أثناء مراجعة الحسابات، يوجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها الرقابية بالإشراف على تقييم مخاطر الغش المادي وبشأن العمليات المطلقة لتحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما فيها أي مخاطر بعينها حددتها الإدارة أو وجّه انتباها إليها. ويستفسر المجلس أيضاً عما إذا كانت الإدارة على علم بأي حالة غش فعلية أو مزعومة أو مشتبه فيها، ويشمل ذلك التحقيقات التي يقوم بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وتشمل الاختصاصات الإضافية الناظمة لعمليات المراجعة الخارجية للحسابات إدراج حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل الواجب الإشارة إليها في تقريره.

٢٥١ - وقد أبلغت اليونيسف المجلس عن ٢٠ حالة غش أو غش مفترض خلال الفترة المستعرضة ٣٥ حالة في عام ٢٠١٦. وبلغت قيمة التبعات المالية لتلك الحالات المزعومة ٢,١٥ مليون دولار (٥٤,٠ مليون دولار في عام ٢٠١٦)، وترتبت على تلك الحالات خسائر مالية تقدر بمبلغ ١,٥٨ مليون دولار (٢٢,١ مليون دولار في عام ٢٠١٦)، استرداد منها اليونيسف ١,٠٠٠ مليون دولار. وأفادت اليونسكو أنه تعلّر إثباتاً حالتين مزعومتين، ولكن تأكّد حدوث خسارة مالية قدرها ٥٧,٠ مليون دولار.

دال - تقدير

٢٥٢ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما قدمه المدير التنفيذي لليونيسف وموظفوها من تعاون ومساعدة أثناء إجراء عملية مراجعة الحسابات.

(توقيع) راجيف مهريشي
المراقب المالي والمراجع العام
للحسابات في الهند
(كبير مراجعى الحسابات)

(توقيع) موسى جمعة أسعد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في جمهورية تنزانيا المتحدة

(توقيع) كاي شيلر
رئيس المحكمة الفيدرالية الألمانية لمراجعى الحسابات

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٨

حالة تنفيذ التوصيات حتى السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

الرقم الحسابات	التوصية	توصية المجلس	السنة المشمولة الفقرة التي يتقرير مراجعة وردت فيها	الحالة بعد التتحقق
X	A/69/5/Add.3	الفصل الثاني، الفصل الثاني، الفقرة ٦٩ ٢٠١٣	أبلغ الإدارة بأن العمل يجري على العمل المتتجددة/المتعددة السنوات قدم وساق ومن المقرر أن يكتمل للمكاتب القطرية كي تشمل وضع تقييم المجلس قيد تجاوزتها	تم تعزيز التوجيهات المتعلقة بإعداد خطط
X	A/70/5/Add.3	الفصل الثاني، الفقرة ٦٩ ٢٠١٤	أفادت الإدارة بأن العامل جار بعد إصدار التوجيهات المقترنة بشأن خطط العمل السنوية في عام ٢٠١٥ ويجري تعليم النظام. ويجري اختبار نفذت اليونيسف نظام PRIME، وهو السمات المضافة حديثاً، وعليه، نظام برامجيات سيسجل محل خطط الرصد والتقييم القطرية لضمان الانتهاء من إعداد خطط العمل السنوية في الوقت المناسب ومتابعة صرف الأموال للشركاء المنفذين؛	أبلغ الإدارة بأن العمل يجري على العمل المتتجددة/المتعددة السنوات قدم وساق ومن المقرر أن يكتمل للمكاتب القطرية كي تشمل وضع افتراضات لإعداد الميزانية، وإضافة إلى ذلك، وُضعت وحدة للتدريب على الإداره قيد التنفيذ. القائمة على النتائج وبدأ تنفيذها بنجاح. ووُضعت توجيهات لخطط العمل وصدرت في الربع الأخير من عام ٢٠١٧ من المتوقع أن يبدأ العمل بالأداة الجديدة لإدارة الميزانية، التي تهدف إلى تبسيط وتيسير عمليات تدبير الموارد، في جميع المكاتب خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٨ وليس خلال الربع الثاني.
X	A/73/5/Add.3	الفصل الثاني، الفقرة ٦٩ ٢٠١٨	أفادت الإدارة بأن العامل جار بعد إصدار التوجيهات المقترنة بشأن خطط العمل السنوية في عام ٢٠١٥ ويجري تعليم النظام. ويجري اختبار نفذت اليونيسف نظام PRIME، وهو السمات المضافة حديثاً، وعليه، نظام برامجيات سيسجل محل خطط الرصد والتقييم القطرية لضمان الانتهاء من إعداد خطط العمل السنوية في الوقت المناسب ومتابعة صرف الأموال للشركاء المنفذين؛	أفادت الإدارة بأن العامل جار بعد إصدار التوجيهات المقترنة بشأن خطط العمل السنوية في عام ٢٠١٥ ويجري تعليم النظام. ويجري اختبار نفذت اليونيسف نظام PRIME، وهو السمات المضافة حديثاً، وعليه، نظام برامجيات سيسجل محل خطط الرصد والتقييم القطرية لضمان الانتهاء من إعداد خطط العمل السنوية في الوقت المناسب ومتابعة صرف الأموال للشركاء المنفذين؛

السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق	قيـد يـخـارـجـهـا	نـفـاذـتـ الـتـنـفـيـذـ لـمـ تـنـفـدـ الـأـحـادـاثـ
الفصل الثاني، النظر في (أ) توحيد ميزانية سنوية متکاملة على المستوى المؤسسي	الفقرة ١٤ ٢٠١٥	بدء تنفيذ هذا النظام في النصف الأول من عام ٢٠١٨.	رد اليونيسف	تقييم المجلس
X	الفصل الثاني، النظر في (أ) توحيد ميزانية سنوية متکاملة على المستوى المؤسسي	٢٠١٥	٣	<p>اليونيسف بقصد إعداد أداة جديدة لإدارة الميزانية تربط استخدام الموارد على قدم وساق، وأن من المقرر بدء تنفيذ أداة بحلول الرابع الأخير بالتتابع الختامية. وسيعمم استخدام الأداة في الرابع الأخير من عام ٢٠١٨. كما يجري حالياً وسيكون تعميمها مشفوعاً بتوجيه اختبار السمات المطورة حديثاً. ومن ثم، تعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>
X	الفصل الثاني، اتخاذ الخطوات الازمة لتحسين إضافة إلى تنفيذ نظام PRIME، يجري إدخال مزيد من التحسينات لدمجه مع	الفقرة ٩٠ ٢٠١٥	٤	<p>الربع الثاني من عام ٢٠١٨. ومن ثُم، يعتبر أن التوصية قيد التنفيذ.</p> <p>للسنة ومتابعة صرف الأموال إلى الشركاء المنفذين.</p>
X	الفصل الثاني، تحديد عتبات كمية لتوقع أئحة إصلاح عملية الاستقدام، الذي بدأ في ضوء التحسن الذي أفادت به الاحتياجات من الموظفين والتقليل في شباط/فبراير ٢٠١٧ وتم تنفيذه بحلول الإدارة، يعتبر أن التوصية قد من التأخير في عملية استقدام غوز/ يوليه ٢٠١٧، طائق وأوجه مرونة شقي نُفذت.	الفقرة ١٠٤ ٢٠١٥	٥	<p>في الاستعانة بالمواهب، منها جماعات الموهاب أو إعادة الاتصال الأقلي.</p> <p> فهو يكفل تبسيط عملية الاستقدام وإسناد سلطة اعتماد الوظائف من الرتب فـ ١ـ إلى فـ ٤ـ إلى جهات لامركزية، وأسفرت الجهود المذكورة أعلاه عن تحسين متوسط الوقت اللازم لاستقدام الموظفين في الوظائف الولائية من الفئة الفنية من ١١٧ يوماً في عام ٢٠١٦ إلى ٨٣ يوماً اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.</p>
X	الفصل الثاني، النظر في (أ) وضع نظام لتبع الأموال بمدف الربط بين النفقات المقررة لإدارة الميزانية من المقرر أن يبدأ تنفيذها	الفقرة ١٠٥ ٢٠١٥	٦	<p>اليونيسف بقصد إعداد أداة جديدة بقصد وضع أداة لإدارة الميزانية لهذا</p>

الرقم الحسابات	التوصية	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	كündt التنفيذ لم تتم الأحداث	قيـد تجاوزـها	الحالة بعد التتحقق
X	A/71/5/Add.3 عام ٢٠١٥	الفصل الثاني، الفقرة ١١٤ متابعة المسألة مع المكاتب القطرية والأطراف الثالثة من أجل استعراض أسباب التأخير وبذل جهود مخلصة لضمان تلقي تقارير وصول الاقاـحـات في موعدها.	والنفقات الفعلية على المستوى الملائم للتحطيط (النتيجة، الناتج، النشاط)؛ عام ٢٠١٨ لضمان فعالية إدارة الميزانية التوصية قيد التنفيذ.	في جميع المكاتب خلال الربع الأخير من الغرض. وبالتالي، تعتبر هذه ورصد النفقات.	و (ب) استعراض المواد التوجيهية الحالية وغيرها من المواد المرجعية لتحسينها واستخدامها على نحو أفضل؛ و (ج) مواءمة مؤشرات الناتج مع مجالات التركيز والأنشطة صوب تحقيق الناتج في إطار الناتج المعون “التعليم”.	والنفقات الفعلية على المستوى الملائم للتحطيط (النتيجة، الناتج، النشاط)؛ عام ٢٠١٨ لضمان فعالية إدارة الميزانية التوصية قيد التنفيذ.	
X	A/71/5/Add.3 عام ٢٠١٥	الفصل الثاني، الفقرة ١٣٣ ضمان التنسيق بين وكلاه الشحن والمكاتب القطرية والشركاء المنفذين فيما يتعلق بجمع البيانات في الوقت الحقيقي في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل، تعزيزا لإدارة سلسلة الإمداد بواسطة بيانات آنية في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل عن السلع العابرة.	إضافة إلى تحسين أداء أدوات المتابعة المستخدمة لرصد السلع العابرة في نظام InSight، وضعت اليونيسف سياسة ضمان التنسيق بين وكلاه الشحن والمكاتب القطرية والشركاء المنفذين لجمع بيانات آنية في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل عن السلع العابرة.	إضافة إلى تحسين أداء أدوات المتابعة المستخدمة لرصد السلع العابرة في نظام InSight، وضعت اليونيسف سياسة ضمان التنسيق بين وكلاه الشحن والمكاتب القطرية والشركاء المنفذين لجمع بيانات آنية في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل عن السلع العابرة.	أحيـاط المجلس عـلـما بـالـإـجـراءـاتـ التي أبلغـتـ عنهاـ شـعبـةـ الإـمـادـادـاتـ،ـ وـفيـ ضـوءـ التـحـسـينـ وـالـجهـودـ الـمـتوـاصـلـةـ الـتـيـ تـبـذـلـهاـ شـعبـةـ الإـمـادـادـاتـ،ـ تـعـتـرـفـ بـالـصـعـيـدـ الـعـالـمـيـ تـيسـيرـ رـصـدـ السـلـعـ العـابـرـةـ	وـمـنـ شـأنـ المـتـطلـبـاتـ الـجـديـدةـ لـلـتـبـادـلـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ لـلـبـيـانـاتـ الـتـيـ أـدـرـجـتـهـاـ الـيـونـيـسـفـ فـيـ عـقـودـ وكـلـاءـ الشـحنـ عـلـىـ الصـعـيـدـ الـعـالـمـيـ تـيسـيرـ رـصـدـ السـلـعـ العـابـرـةـ بشـكـلـ يـكـادـ يـكـونـ آـيـاـ.	

السنة المشمولة الفقرة التي يتقرير مراجعة وردت فيها	التوصية	الرقم الحسابات	الحالة بعد التتحقق	قيـد	نـفـذـتـتـ التـنـفـيـذـ لمـ تـنـفـذـ الأـحـادـاثـ	بـخـاـزـخـاـ	رـدـ الـيـونـيـسـفـ	تـقـيـيمـ الـجـلـسـ	نـفـذـتـتـ	
الفصل الثاني، الفقرة ١٤٩	A/71/5/Add.3	٢٠١٥	عام	X	التأكد من تضمين طلبات الشراء عدلت اليونيسف التوجيهات والإجراءات مواعيد معقولة للتسليم تكون ملزمة من أجل التركيز على فحص أوامر البيع قد اخذت إجراءات تصحيحية للموردين واليونيسف على حد والاتفاق مع المكاتب القطرية على تواريخ مستهدفة وفعية للتسليم، وأهمية إصدار سواء، والنظر بجدية في أي تخاذلات أوامر الشراء بنواريخ مستهدفة وفعية غير مررة، بما يصب في صالح الفرع الخاص بدليل التوريد في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ وأطلع الموظفون على هذه التغييرات.	لـاتـحـدـدـ الـمـدـادـاتـ				
الفصل الثاني، الفقرة ١٥٦	A/71/5/Add.3	٢٠١٥	عام	X	استعراض حالات التأخير ومتابعتها مع موظفي التعاقد والموردين ووكالء اليونيسف، يمكن أن تُعبر التوصية في ضوء الإجراء الذي اتخذته اليونيسف، يمكن أن تُعبر التوصية الشحن لكتفالة تسليم الإمدادات أهمية الاتفاق مع المكاتب القطرية على منفذة.	لـاتـحـدـدـ الـمـدـادـاتـ	لـاتـحـدـدـ الـمـدـادـاتـ	لـاتـحـدـدـ الـمـدـادـاتـ	لـاتـحـدـدـ الـمـدـادـاتـ	

السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق قيـد تجاوزـها نـفـاتـ التـنـفـيدـ لـمـ تـنـفـدـ الأـحـادـاثـ		
التأخير، لحالـةـ تـأـكـيدـ موـاعـيدـ وـعـدـلـ الفـرعـ ٥ـ (ـأـوـامـرـ الشـراءـ)ـ مـنـ الفـصـلـ الـتـسـلـيمـ وـتـسـلـيمـ الإـمـادـاـتـ دـوـنـ ٦ـ مـنـ دـلـيـلـ التـورـيدـ لـإـبـارـ أـهـمـيـةـ إـصـدـارـ أوـامـرـ الـشـراءـ تـضـمـنـ موـاعـيدـ وـاقـعـيـةـ لـلـتـسـلـيمـ. مـزـيدـ مـنـ التـاخـيرـ. وـأـطـلـعـ موـظـفـوـ التـعـاـقـدـ فـيـ شـعـبـةـ الإـمـادـاـتـ عـلـىـ هـذـهـ التـغـيـرـاتـ فـيـ ٢٦ـ أـيـولـ/ـسـبـتمـبرـ ٢٠١٧ـ.				
الفصل الثاني، استعراض طريقة تطبيق سياسة تطلب اليونيسف إغلاق ملف هذه في ضوء الإجراء الذي اتخذته اليونيسف، تعتبر التوصية منقدة.	X	الفقرة ١٧٢ الفصل الثاني، استعراض طريقة تطبيق سياسة تطلب اليونيسف إغلاق ملف هذه في ضوء الإجراء الذي اتخذته اليونيسف، تعتبر التوصية منقدة.	A/71/5/Add.3	١١ عام ٢٠١٥
الفصل الثاني، النظر في الإصلاح عن طبيعة الخدمات الملاحظة ٢١ الإنصاح عن الخدمات العينية التي تلقفتها اليونيسف. ومن ثم تعتبر هذه التوصية منقدة.	X	الفقرة ٦ الفصل الثاني، النظر في الإصلاح عن طبيعة الخدمات الملاحظة ٢١ الإنصاح عن الخدمات العينية التي تلقفتها اليونيسف. ومن ثم تعتبر هذه التوصية منقدة.	A/72/5/Add.3	١٢ عام ٢٠١٦
أفادت الإدارة بأن العمل جار على قدم وساق، ومن المستهدف إنجازه بحلول نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٨. وعليه، يعتبر أن التوصية قيد التنفيذ.	X	الفصل الثاني، تنفيذ المبادئ التوجيهية بشأن تحديد التكاليف التشغيلية التي يبغى تغطيتها من الميزانية البرنامجية إطار الميزانية المتكاملة للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١. ويجري الاستطلاع بعملية مماثلة بالنسبة للتکاليف غير المتعلقة بالوظائف، وصيغت التوجهات المتعلقة بذلك. وستنـفـدـ هـذـهـ التـوـصـيـةـ بـخـلـوـ الـرـبـعـ ثـالـثـ مـنـ عـامـ ٢٠١٨ـ.	A/72/5/Add.3	١٣ عام ٢٠١٦
في ضوء الإجراء المتـخـذـ،ـ يـعـتـرـ الجـزـءـ (ـأـ)ـ مـنـ التـوـصـيـةـ منـقـدـاـ.	X	الفصل الثاني، (أ) مواصلة تقديم الإرشادات التقنية والدعم التشغيلي اللازم إلى اللجان الوطنية خلال الاستعراض السنوي للخطط الاستراتيجية المشتركة اللجان الوطنية من تفـيـذـ الخـطـةـ مـواـمـدـةـ الـخـطـطـ وـالـأـهـدـافـ مـعـ الخـطـةـ الاستراتـيجـيـةـ المشـتـركـةـ الـتـيـ تـتـماـشـيـ معـ الخـطـةـ الاستراتـيجـيـةـ لـليـونـيسـفـ؛ـ وـ(ـبـ)ـ تعـزيـزـ الـحـوكـمةـ مـنـ أـجـلـ الأـهـدـافـ يـعـكـسـ مـارـسـةـ الإـدـارـةـ السـلـيـمـةـ الـمـمـثـلـةـ فـيـ تـحـديـثـ التـوقـعـاتـ اـسـتـنـادـاـ إـلـىـ	A/72/5/Add.3	١٤ عام ٢٠١٦

السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق	قيـد يـخـارـجـهـا	نـفـاذـتـ الـتـنـفـيـذـ لـمـ تـنـفـدـ الأـحـادـاثـ
A/72/5/Add.3 ٢٠١٦	الفصل الثاني، العمل مع اللجان الوطنية ومتابعتها من أجل بلوغ معدل المساهمة المرجو كل جنة وطنية، وتشجع بقية كلامها بنسبة ٧٥ في المائة من إجمالي على بلوغ معدل المساهمة المرجو ونسبة الإيرادات الواردة في اتفاق التعاون ٧٥ في المائة من إجمالي العائدات. مع اللجان الوطنية.	تحقيق أهداف جمع الأموال من المعلومات الواردة خلال السنة. فذلك ييسر توقعات أكثر واقعية للإيرادات القطاع الخاص. والإنفاق.	رد اليونيسف	تقييم المجلس
X الفقرة ٣٦ ٢٠١٦	الافتتاحي، لاحظ اليونيسف عن كثب معدل مساهمة كل جنة وطنية، وتشجع بقية كلامها بنسبة ٧٥ في المائة من إجمالي على بلوغ معدل المساهمة المرجو ونسبة الإيرادات الواردة في اتفاق التعاون ٧٥ في المائة من إجمالي العائدات. مع اللجان الوطنية.	تحقيق أهداف جمع الأموال من المعلومات الواردة خلال السنة. فذلك ييسر توقعات أكثر واقعية للإيرادات القطاع الخاص. والإنفاق.	رد اليونيسف	تقييم المجلس
X الفقرة ٤١ ٢٠١٦	الافتتاحي، تعزيز المشاركة الاستراتيجية مع اللجان الوطنية لضمان ما يلي: (أ) كشف اللجان الوطنية عن الخطط الاستراتيجية المشتركة للفترة منفذه. جميع البيانات ذات الصلة؛ ٢٠١٧-٢٠٢٠ في شكل مرفق منفصل. و (ب) إدراج الأهداف ومؤشرات ومن البنود التي تتضمنها هذه المتطلبات الأداء الرئيسية لأنشطة والبيانات للأهداف ومؤشرات الأداء الرئيسية للبيانات ذات الصلة في الخطة الاستراتيجية المشتركة كل على حدة.	اعتمدت اليونيسف شروط إضافية فيما يتعلق بالإصلاح وأدرجتها ضمن نماذج اليونيسف، يمكن أن تعتبر التوصية منفذة.	الافتتاحي، تعزيز المشاركة الاستراتيجية مع اللجان الوطنية لضمان ما يلي: (أ) كشف اللجان الوطنية لضمان ما يلي: الخطط الاستراتيجية المشتركة للفترة منفذه. جميع البيانات ذات الصلة؛ ٢٠١٧-٢٠٢٠ في شكل مرفق منفصل. و (ب) إدراج الأهداف ومؤشرات ومن البنود التي تتضمنها هذه المتطلبات الأداء الرئيسية لأنشطة والبيانات للأهداف ومؤشرات الأداء الرئيسية للبيانات ذات الصلة في الخطة الاستراتيجية المشتركة كل على حدة.	الافتتاحي، تعزيز المشاركة الاستراتيجية مع اللجان الوطنية لضمان ما يلي: (أ) كشف اللجان الوطنية لضمان ما يلي: الخطط الاستراتيجية المشتركة للفترة منفذه. جميع البيانات ذات الصلة؛ ٢٠١٧-٢٠٢٠ في شكل مرفق منفصل. و (ب) إدراج الأهداف ومؤشرات ومن البنود التي تتضمنها هذه المتطلبات الأداء الرئيسية لأنشطة والبيانات للأهداف ومؤشرات الأداء الرئيسية للبيانات ذات الصلة في الخطة الاستراتيجية المشتركة كل على حدة.
X الفقرة ٤٦ ٢٠١٦	الافتتاحي، كفالة وضع الخطط الاستراتيجية لجمع الأموال من القطاع الخاص في البرازيل والمكسيك وبيرا وفنيزويلا في وجمهورية فنزويلا البوليفارية كلها حظيت صيغتها النهائية، مواعمتها مع الخطط الاستراتيجية لجمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه.	الافتتاحي، لاحظ المجلس أن إجراءات تصحيحية قد اخذت، وبالتالي تعتبر التوصية منفذة.	الافتتاحي، كفالة وضع الخطط الاستراتيجية لجمع الأموال من القطاع الخاص في البرازيل والمكسيك وبيرا وفنيزويلا في وجمهورية فنزويلا البوليفارية كلها حظيت صيغتها النهائية، مواعمتها مع الخطط الاستراتيجية لجمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه.	الافتتاحي، كفالة وضع الخطط الاستراتيجية لجمع الأموال من القطاع الخاص في البرازيل والمكسيك وبيرا وفنيزويلا في وجمهورية فنزويلا البوليفارية كلها حظيت صيغتها النهائية، مواعمتها مع الخطط الاستراتيجية لجمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه.
X الفقرة ٥٢ ٢٠١٦	الافتتاحي، وضع آلية من أجل تقسيم تقارير ربع سنوية عن الموارد العادية والموارد الأخرى - العادية بصورة مستقلة من أجل الرصد والأخذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب.	وضعت اليونيسف شرطا إضافيا للجان الوطنية فيما يتعلق بتقديم التقارير. وابتداء وعلى هذا الأساس، يعتبر التوصية من عام ٢٠١٧، تقتضي اليونيسف من منفذة.	الافتتاحي، وضع آلية من أجل تقسيم تقارير ربع سنوية عن الموارد العادية والموارد الأخرى - العادية بصورة مستقلة من أجل الرصد والأخذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب.	الافتتاحي، وضع آلية من أجل تقسيم تقارير ربع سنوية عن الموارد العادية والموارد الأخرى - العادية بصورة مستقلة من أجل الرصد والأخذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب.

السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق	قيـد يجاوزها	نـفـاتـ التـنـفـيدـ لـمـ تـنـفـدـ الأـحـادـathsـ
		والمعلومات المذكورة أعلاه، إضافة إلى المعلومات التي تجمعها اليونيسف كل ثلاثة أشهر عن الإيرادات الإجمالية، ستعزز رصد المساهمات.		
الفصل الثاني، الفقرة ٥٧ A/72/5/Add.3	٢٠١٦	حتى نهاية عام ٢٠١٧، تقوم شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات برصد الأهداف المختلفة للحسابات المقبلة التي سيجريها والتفوق فيها. و بذلك جهود كبيرة المجلس.	X	سيجري التتحقق من التقدم الذي أبلغته عنه اليونيسف في مراجعة الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات برصد الأهداف المختلفة للحسابات المقبلة التي سيجريها والتفوق فيها. و بذلك جهود كبيرة المجلس.
الفصل الثاني، الفقرة ٦٢ A/72/5/Add.3	٢٠١٦	في إطار عملية وضع الخطة الجديدة لجمع المساهمة من قنوات الدخل المختلفة مثل المانحين من الشركات. ويعين وضع الصيغة النهائية للاستراتيجية لأجل تقييم النتائج، لأجرى تقييم لإمكانيات مختلف قنوات جمع الأموال. وتعتمد اليونيسف إعادة إلا في مراجعة الحسابات المقبلة، ومن توجيه العمل مع الكيانات المؤسسية نحو ذلك، يُعتبر أن التوصية قيد التنفيذ.	X	لاحظ المجلس ضعفاً في تسخير إمكانات مختلف مصادر الإيرادات مثل المانحين من الشركات. ويعين وضع الصيغة النهائية للاستراتيجية لأجل تقييم النتائج، لأجرى تقييم لإمكانيات مختلف قنوات جمع الأموال. وتعتمد اليونيسف إعادة إلا في مراجعة الحسابات المقبلة، ومن توجيه العمل مع الكيانات المؤسسية نحو ذلك، يُعتبر أن التوصية قيد التنفيذ.

٦٣١٨٥	<p style="text-align: center;">الحالة بعد التتحقق قيـد تجاوزـها نـفذـتـ التـفـيـدـ لـمـ تـنـفـذـ الأـحـادـاثـ</p>	<p style="text-align: center;">تقييم المجلس رد اليونيسف توصية المجلس</p>	<p style="text-align: right;">السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس</p>
٢١	X	<p>الفصل الثاني، تعزيز عملية تطبيق النهج المنسق تم تتنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية لا يزال المجلس يلاحظ ضعفا في إزاء التحويلات النقدية من أجل في جميع المكاتب المعنية. وبالنسبة للمكاتب القطرية والمكاتب الإقليمية النقدية. وفي ضوء ذلك، تعتبر والمقر، وُضعت آليات إبلاغ قوية تمكنها التوصية قيد التنفيذ.</p> <p>من رصد مستوى التنفيذ والوقف على مواطن الضعف. وتحذّث تدابير للتخفيف من المخاطر ترمي إلى معالجة عجز فرادي المكاتب القطرية عن استيفاء مؤشرات الأداء الموحدة.</p> <p>وفضلاً عن ذلك، صدر دليل السياسات والإجراءات بشأن النهج المنسق للتحويلات النقدية، مشفوعاً بمبادئ توجيهية وأدوات نظمية شتى لمساعدة المكاتب القطرية على تنفيذ هذا الإطار بفعالية.</p> <p>وفقاً لما ورد في التقرير عن حالة تتنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية في نهاية عام ٢٠١٧، أخرجت مكاتب اليونيسف القطرية، على الصعيد العالمي، في المائة من الحد الأدنى من الزيارات البرنامجية المطلوبة و ١٠٥ في المائة من الحد الأدنى من الفحوص العشوائية المطلوبة. وشهدت جميع الحالات تحسيناً مقارنة بالسنة السابقة. وبالنسبة للمكاتب القطرية الخامسة والعشرين الرئيسية، استوفت كلها المتطلبات البرنامجية وليس من بينها سوى ستة مكاتب لم تستوف المتطلبات المالية، عادة بسبب عدم إمكانية الحصول على الضمان وتوفيقه.</p>	<p style="text-align: right;">الفقرة ٦٨ الفصل الثاني، A/72/5/Add.3 عام ٢٠١٦</p>
٢٢	X	<p>الفصل الثاني، التعجيل بتحليل تكاليف وعوائد النهج المنسق إزاء إطار التحويلات النقدية.</p>	<p style="text-align: right;">الفقرة ٧٤ الفصل الثاني، A/72/5/Add.3 عام ٢٠١٦</p>
٢٣	X	<p>الفصل الثاني، صياغة آلية مناسبة يسجل فيها يتم تقليل مخاطر الخطأ في المدفوعات من خلال الفصل بين الواجبات. فلا يضيف تعبر هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p style="text-align: right;">الفقرة ٨٤ الفصل الثاني، A/72/5/Add.3 عام ٢٠١٦</p>

الرقم الحسابات	التوصية	توصية المجلس	رد اليونيسف	تقييم المجلس	نقدات التنفيذ	قيد	الحالة بعد التتحقق	السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها
								<p>المنفذ للمستفيد البديل، وذلك موظفو المركز العالمي للخدمات المشتركة بالمستفيدين البدلاء في الملف لتحفييف مخاطر المنازعات أو الجهات المستفيدة إلى الملف الرئيسي للبائعين إلا بتصور بطريق الخطأ المدفوعات التي تصدر بطرق الخطأ إلى المستفيدين البدلاء.</p> <p>إضافة إلى ذلك، تعد اليونيسف إجراء لتوضيح الشروط الخاصة باستكمال الملف الرئيسي للبائعين ولكن يقدم الشركاء المنفذون أذونا موافقة.</p> <p>وبالتالي، تُعتبر هذه التوصية قيد التنفيذ.</p>
								<p>X الفصل الثاني، عدم ضمان الاستثمارات إلا في الفقرة ٩٠ الأطراف المقابلة التي تستوفي المعايير المعتمدة وفقاً للسياسة الاستثمارية.</p> <p>لعام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3</p> <p>لاحظ المجلس أن تغير السياسة الموصى به تم إقراره خلال الاجتماع الذي عقدته اللجنة الاستشارية للشؤون المالية في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وأكّدت اليونيسف أن اللجنة الاستشارية للشؤون المالية تقوم باستعراض جميع الأطراف المالية المقابلة وجهات إصدار اليونيسف، وفي ضوء الإجراء الذي اخذه اليونيسف، تُعتبر التوصية منفذة.</p> <p>وأكّدت اليونيسف أن اللجنة الاستشارية للديون، التي تشتري منها اليونيسف استثماراتها، وباقرار جدارتها الائتمانية وحدودها قبل القيام بأي أنشطة مالية وأو الدخول في التزامات استثمارية. وينطبق ذلك على الأطراف المقابلة المصنفة في الفئة 'Baa'، التي لا حظها المجلس، التي تُعتبر المحاطر المتراكمة المرتبطة بالاستثمارات التي تتعرض لها ضئيلة مقابل عائدات الاستثمارات.</p>
								<p>X الفصل الثاني، ضمان أن تمارس المكاتب المعنية بتقييم المحاطر والإبلاغ عنها مرة واحدة على الأقل كل سنة وذلك الإدارة المركزية للمحاطر والإبلاغ عن المحاطر وأعادت صياغته. وبين ليونيسف أن عملية إدارة المحاطر في المؤسسة تحتاج إلى تجديد كبير من أجل تحسين الإبلاغ عن التقييم من حيث الواجهة وحسن التوثيق. وتقوم مكاتب اليونيسف بإجراء تقييمات للمحاطر سنويًا، والإبلاغ ببيانات المحاطر التي</p>

السنة المشمولة الفقرة التي يتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق	قيـد يتجاوزها	نـفذـت التنفيـذ لم تـنـفـد الأـحدـاث
الفصل الثاني، الفقرة ٩٩ ٢٠١٦ لعام	أعادت اليونيسف صياغة المحتوى للمخاطر، وتتلقي تعليمات بإضافة المستجدات إلى تقييمات المخاطر كلما دعت الضرورة. وفي عام ٢٠١٧، حققت اليونيسف معدل ٩٨ في المائة في إتمام التقييم السنوي للمخاطر.	X	تم تقييم المجلس	تم تنفيذ قيد
الفصل الثاني، الفقرة ٩٩ ٢٠١٦ لعام	كفالة أن تصاغ السياسة الجديدة المقترحة لإدارة المخاطر في المؤسسة التنظيمي الحالي في سياسة الإدارة المركزية على قدم وساق لمعالجة الشواغل للمخاطر، وتتوقع أن ينتهي هذا العمل المثارة في هذه التوصية. ولذلك، بحلول الرابع الأخير من عام ٢٠١٨، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	X	أعادت المجلس علما بأن العمل يجري	تم تنفيذ قيد
الفصل الثاني، الفقرة ١٠٣ ٢٠١٦ لعام	ضمان اختيار مسؤولي الاتصال في ضوء الإجراء الذي اتخذته العينين بالمخاطر رسمياً وتحديث الاتصال المعينين بالمخاطر. أفادت اليونيسف بأنها عينت مسؤولي قاعدة البيانات الخاصة بمسؤولي الاتصال المعينين بالمخاطر دائمًا.	X	تم تنفيذ قيد	تم تنفيذ قيد
الفصل الثاني، الفقرة ١٠٥ ٢٠١٦ لعام	بجانب مواصلة الممارسة الجيدة أعدت اليونيسف مواد لتدريب الموظفين المتمثلة في توفير الدعم المخصص للمخاطر على إدارة المخاطر. قدم وساق لمعالجة هذه التوصية. من المقرر، أن يكون هناك برنامج وسيجري إنجازها في عام ٢٠١٨. ومن ثم، يعتبر أن التوصية قيد التنفيذ.	X	لا حظ المجلس أن العمل يجري على	تم تنفيذ قيد
الفصل الثاني، الفقرة ١١١ ٢٠١٦ لعام	كفالة صياغة سياسة تتعلق بدرجة تحمل المخاطر وتقبلها على مستوى المنظمة، تتناسب مع المخاطر وتقابلها على مستوى المخاطر. ستقوم اليونيسف بصياغة بيان بدرجة تحمل المخاطر وتقابلها على مستوى المنظمة، وعلىه، يرى أن التوصية قيد التنفيذ.	X	لا حظ المجلس أن العمل يجري على	تم تنفيذ قيد
الفصل الثاني، الفقرة ١١٩ ٢٠١٦ لعام	استعراض الآلية القائمة للاحفاظ بالمخزون ووضع مستويات الحد لمستوى مخزونات المواد القياسية، بما في ذلك لوازم الطوارئ التي تديرها شعبة الإمدادات. وفي وقت تقديم هذه التوصية، لم تتوافق اليونيسف على التوصية بأن تضع حد أقصى للمخزون، وذلك أساساً للإجراءات الذي اتخذته شعبة الإمدادات، يُعتبر أن التوصية قد نُفذت.	X	لا حظ المجلس أن شعبة الإمدادات استعرضت الآلية الجديدة للاحفاظ بالمخزون وأصدرت إجراء جديداً، هو الإجراء ١١٩، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧. وعلى أساس الإجراء الذي اتخذته شعبة الإمدادات، يُعتبر أن التوصية قد تم تنفيذ قيد	تم تنفيذ قيد

الحالة بعد التتحقق قيـد نـفـاذـتـ التـنـفـيـذـ لـمـ تـنـفـذـ الأـحـادـاثـ تـجـاـوزـهـاـ	تقييم المجلس رد اليونيسف	السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس
<p style="text-align: center;">واستعرضت اليونيسف الآلية القائمة للاحتفاظ بالمخزون، وأصدرت إجراءات لوضع الحد الأدنى والحد الأقصى للأصناف الطارئة.</p> <p style="text-align: center;">X قام المجلس بفحص بيانات البائعين الرئيسية المقدمة من المركز العالمي، ولاحظ عدم تكرار البائعين. بيد أن المجلس لاحظ أن مسائل أخرى، مثل عدم وجود تفاصيل عن الحسابات المصرفية وعدم تحديد البريد الإلكتروني للبائعين، لا تزال قائمة. ولاحظ المجلس أيضاً أنه قدّمت طلبات شراء/اتفاقات طويلة الأجل لبائعين لا ترد تفاصيل حساباتهم المصرفية في بيانات البائعين الرئيسية. ومن ثم، فإن مهمه إزالة جميع أوجه عدم الاتساق لا تزال قائمة، ويعتبر أن التوصية قيد التنفيذ.</p>	<p>كررت اليونيسف أن المركز العالمي للخدمات المشتركة يتولى إدارة سجلات البائعين، وأبلغت المجلس بالإجراءات المتخذة لمعالجة المسائل المطروحة. وبضطلع المركـز بعمليات سنوية لتنقـيف البيانات وحفظـها، ما يـزيل أـيضاً مـخـاطـر تـكرـارـ السـجـالـاتـ، كـماـ يـزـيلـ بـيانـاتـ الـبـاعـيـنـ الـذـيـنـ لـمـ يـسـجـلـ لـهـمـ أيـ نـشـاطـ مـنـذـ فـتـرـةـ طـوـيـلـةـ.</p> <p>وأـزـيلـ مـنـ سـجـلـ إـدـارـةـ الـبـياـنـاتـ الرـئـيـسـيـةـ أـكـثـرـ مـنـ ٣ـ٨ـ٠ـ٠ـ٠ـ مـنـ السـجـالـاتـ غـيرـ النـشـطةـ وـ ١ـ٥ـ٠ـ٠ـ مـنـ السـجـالـاتـ المـكـرـرـةـ خـالـلـ عـامـ ٢ـ٠ـ١ـ٧ـ.</p> <p>وـيـتمـ فـحـصـ السـجـالـاتـ الـجـديـدةـ لـلـكـشـفـ عـنـ الـبـياـنـاتـ المـزـوـدـةـ وـفقـاـ لـإـجـراءـاتـ التـشـغـيلـ الـمـوـحـدـ الـقـائـمـ، إـضـافـةـ إـلـىـ الـعـمـلـيـاتـ السـنـوـيـةـ لـتـنظـيفـ الـبـياـنـاتـ وـحـفـظـهـاـ.</p>	<p>الفصل الثاني، الفقرة ١٢٥ لعام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3</p> <p>كـفـالـةـ إـجـراءـ اـسـتـعـارـضـ دـورـيـ لـسـجـالـاتـ الـبـاعـيـنـ الرـئـيـسـيـةـ وإـزـالـةـ جـمـيعـ التـاقـضـاتـ.</p>
<p style="text-align: center;">أـحـاطـ المـجـلـسـ عـلـمـاـ بـالـإـجـراءـاتـ</p> <p style="text-align: center;">الـتـصـحـيـحـيـةـ الـمـتـخـذـةـ بـتـقـيـيقـ إـلـيـهـ الـإـجـراءـ</p> <p style="text-align: center;">٤ـ٠ـ٠ـ وـالـفـرعـ ٨ـ مـنـ الفـصـلـ ٨ـ مـنـ</p> <p style="text-align: center;">دـلـيـلـ التـورـيدـ فـيـ ٣ـ١ـ تـشـرـيـنـ</p> <p style="text-align: center;">الـأـوـلـ/ـأـكـتوـبـرـ ٢ـ٠ـ١ـ٧ـ.</p> <p>وـتـعـتـرـفـ هـذـهـ التـوـصـيـةـ مـنـقـدـةـ.</p>	<p>عدلت اليونيسف السياسات والإجراءات ذات الصلة مع إصدار تعليمات بشأن ضرورة تسجيل أسباب عدم استخدام الاتفاقيات الطويلة الأجل في نظام المعلومات الأفتراضي المتكامل.</p>	<p>الفصل الثاني، الفقرة ١٣٢ لعام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3</p> <p>تسـجـيلـ أـسـبـابـ الـأـخـرـافـ عـنـ الـبـادـئـ التـوجـيهـيـةـ الـوارـدةـ فـيـ دـلـيـلـ التـورـيدـ بـشـأنـ الـاـنـتـفـاعـ بـالـاـتـفـاقـ الـطـوـيـلـ الـأـجـلـ فـيـ نـظـامـ الـمـعـلـومـاتـ الـعـلـمـاتـ الـاـفـتـراـضـيـ الـمـكـامـلـ.</p>
<p style="text-align: center;">لـاحـظـ المـجـلـسـ أـنـ نـظـامـ إـدـارـةـ الـاـتـفـاقـ</p> <p style="text-align: center;">الـطـوـيـلـ الـأـجـلـ مـقـرـرـ عـلـىـ مـرـحلـتـيـنـ</p> <p style="text-align: center;">وـأـنـ الـجـزـءـ الـأـجـلـ يـتـعـلـقـ بـالـخـدـمـاتـ</p> <p style="text-align: center;">وـالـمـشـمـولـ بـالـمـرـحلـةـ الـأـوـلـيـ فـقـطـ هوـ</p> <p style="text-align: center;">الـذـيـ تـمـ تـنـفـيـذـهـ.ـ وـلـاـ تـزالـ الـمـرـحلـةـ</p>	<p>عدلت اليونيسف التوجيهات بشأن بالاعتبارات المتعلقة بوضع الاتفاقيات الطويلة الأجل في إطار نجح المشتريات. وإضافة إلى ذلك، قامت بتبسيط أدوات تنظيم المناقصات، بما في ذلك القيام</p>	<p>الفصل الثاني، الفقرة ١٣٣ لعام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3</p> <p>تطـوـيـلـ نـظـامـ إـدـارـةـ الـاـتـفـاقـ الـطـوـيـلـ الـأـجـلـ،ـ بماـ فـيـ ذـلـكـ نـظـامـ رـصـدـ اـنـقـضـاءـ أـجـلـ الـاـتـفـاقـ وـتـحـديـدـ وـإـرـامـهـ فـيـ الـوقـتـ الـنـاسـوـيـ،ـ بـأـسـعـارـ أـفـضـلـ لـلـأـصـنـافـ الـمـشـتـرـةـ بـصـفـةـ مـنـتـظـمةـ.</p>

السنة المشمولة الفقرة التي بتقدير مراجعة وردت فيها	الرسائل	المحاسبات	التوصية	توصية المجلس	ردميونيسف	تقييم المجلس	لم تتم الأحداث	افتراضات التنفيذ	قيود	الحالة بعد التتحقق	
٢٠١٦	A/72/5/Add.3	X	١٣٨	الفصل الثاني، الفقرة التي بالإعفاء من الضرائب والجبايات والرسوم على اللوازم والمعدات على والجبايات والرسوم بموجب اتفاques التعاون التي أقرتها. ونُفذت أنشطة الإقفال الجديدة التي تتطلب الامتثال لاتفاق البلد التعاون المبرم مع البلد المضيف.	شهرياً باستعراض واستكمال الجدول الزمني للمناقصات الاستراتيجية فيما يتعلق بتواريخ انتهاء الاتفاques الطويلة الأجل وإجراءات التمديد/المناقصة المقررة؛ وأجرت استعراضاً دورياً لمناقصات غير الاستراتيجية. ويجري أيضاً رصد انقضاء مدة الاتفاques الطويلة الأجل في نظام InSight على أساس مستمر.	الثانية قيد التنفيذ. ومن ثم، يُعتبر أن التوصية لا تزال قيد التنفيذ.	تجازئها	افتراضات التنفيذ	قيود	الحالة بعد التتحقق	
٢٠١٧	A/72/5/Add.3	X	٣١	الفصل الثاني، الفقرة التي نفدت اليونيسف هذه التوصية بكفالة الاتفاق على اللوازم والمعدات على والجبايات والرسوم بموجب اتفاques التعاون التي أقرتها. ونُفذت أنشطة الإقفال الجديدة التي تتطلب الامتثال لاتفاق البلد التعاون المبرم مع البلد المضيف.	لافتح المجلس أن الإجراءات قد بدأت. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	لحوظ المجلس أن جميع الإعفاءات من الضرائب والجبايات والرسوم بموجب اتفاques التعاون التي أقرتها. ونُفذت أنشطة الإقفال الجديدة التي تتطلب الامتثال لاتفاق البلد التعاون المبرم مع البلد المضيف.	نفدت اليونيسف هذه التوصية بكفالة الاتفاق على اللوازم والمعدات على والجبايات والرسوم بموجب اتفاques التعاون التي أقرتها. ونُفذت أنشطة الإقفال الجديدة التي تتطلب الامتثال لاتفاق البلد التعاون المبرم مع البلد المضيف.	لحوظ المجلس أن جميع الإعفاءات من الضرائب والجبايات والرسوم بموجب اتفاques التعاون التي أقرتها. ونُفذت أنشطة الإقفال الجديدة التي تتطلب الامتثال لاتفاق البلد التعاون المبرم مع البلد المضيف.	لحوظ المجلس أن جميع الإعفاءات من الضرائب والجبايات والرسوم بموجب اتفاques التعاون التي أقرتها. ونُفذت أنشطة الإقفال الجديدة التي تتطلب الامتثال لاتفاق البلد التعاون المبرم مع البلد المضيف.	لحوظ المجلس أن جميع الإعفاءات من الضرائب والجبايات والرسوم بموجب اتفاques التعاون التي أقرتها. ونُفذت أنشطة الإقفال الجديدة التي تتطلب الامتثال لاتفاق البلد التعاون المبرم مع البلد المضيف.	
٢٠١٨	A/72/5/Add.3	X	١٥٩	الفصل الثاني، الفقرة التي الإجراءات المناسبة وفقاً لأحكام شروط العقد لتحسين التسلیم في الوقت المحدد.	ووضعت اليونيسف أيضاً نموذجاً لتسجيل حالات المطالبة بتعويضات مقطوعة والحالات التي لم تطبق فيها التعويضات المقطوعة، بما في ذلك التبرير المناسب والتدابير المتخذة لإدارة العقود.	عدلت اليونيسف الإجراءات لإدراج توجيهات بشأن سبل الانتصاف التعاقدي الإضافية المتاحة لتطبيق التعويضات المقطوعة في حالة عدم إنجاز المordinen. كما أصدرت صيغة منقحة لأحكام والشروط العامة ونظمت دورات التدريب العالمية ذات الصلة.	لافتح مجلس حلات التأخير والأخذ مراجعة حسابات هذه السنة. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	لافتح مجلس حلات التأخير والأخذ مراجعة حسابات هذه السنة. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	لافتح مجلس حلات التأخير والأخذ مراجعة حسابات هذه السنة. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	لافتح مجلس حلات التأخير والأخذ مراجعة حسابات هذه السنة. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.	لافتح مجلس حلات التأخير والأخذ مراجعة حسابات هذه السنة. ولذلك، تُعتبر التوصية قيد التنفيذ.

السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق قيـد يـجاوزـها	نـفـاذـتـ التـنـفـيـذـ لـمـ تـنـفـدـ الأـحـادـاثـ	تقـيـيمـ الـجـلـسـ	رـدـ اليـونـيسـفـ
٣٦ الفقرة ١٧٠ عام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3	الفصل الثاني، نشرت اليونيسف تقارير وصول المبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية بشأن تقديم تقارير وصول اللقاحات في الوقت المناسب. كما وضعنا مؤشرات أداء لرصد إنجاز تقارير وصول اللقاحات وصول اللقاحات بواسطة مؤشر الأداء الرئيسي رقم ٦.	X	لاحظ المجلس أن دليل التوريد قد نُقح وفقاً لمبادئ منظمة الصحة العالمية العالمية التوجيهية وأن شعبة الإمدادات ترصد استلام تقارير وصول اللقاحات بواسطة مؤشر الأداء الرئيسي رقم ٦. مع ذلك، لوحظ حالات كثيرة من التأخير في استلام التقارير أثناء مراجعة حسابات عام ٢٠١٧ أيضاً وكان معدل استلام التقارير في ظرف ٣ أيام يقتصر على ٤١ في المائة فقط. ومن ثم، يُعتبر أن التوصية لا تزال قيد التنفيذ.	تقـيـيمـ الـجـلـسـ	رـدـ اليـونـيسـفـ
٣٧ الفقرة ١٨٤ عام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3	الفصل الثاني، تحديد أسباب إبقاء الحاويات لاحتظ المجلس أن هذه التوصية قيد لفترات طويلة وتقدم التوجيه إلى حرز الحاويات لفترات طويلة، وستُجري تحليلاً للأسباب الجذرية لهذا الحرز، يتوقع أن ينتهي بحلول شهر أيار/مايو ٢٠١٨.	X	لاحتظ اليونيسف على هذه التوصية لفترات طويلة وتقدم العوامل التي تُسمِّم في التنفيذ.	تقـيـيمـ الـجـلـسـ	رـدـ اليـونـيسـفـ
٣٨ الفقرة ١٩٣ عام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3	الفصل الثاني، صياغة تقارير في نهاية الشهر لما كانت المعلومات المتعلقة بأدون السفر مفتوحة على مستوى الشعب إغلاق الرحلات. ونظراً لأن اليونيسف لم تتخذ أي إجراء لخدمتها اليونيسف لخاتمة الإدارية، لم تقبل اليونيسف التوصية بوضع تقارير لإنشاء آلية رصد من أجل التقليل إلى أدنى حد من حالات التأخير في فردية عن إغلاق الرحلات وتعيمها على ما يقرب من ١٥٠ مكثباً.	X	لا يزال المجلس يلاحظ التأخير في إغلاق الرحلات. ونظراً لأن اليونيسف لم تتخذ أي إجراء لخدمتها اليونيسف لخاتمة الإدارية، يشأنه، يُعتبر التوصية غير منفذة.	تقـيـيمـ الـجـلـسـ	رـدـ اليـونـيسـفـ
٣٩ الفقرة ١٩٦ عام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3	الفصل الثاني، استعراض طريقة تطبيق سياسة اليونيسف المتعلقة بالحرز المسبق التوصية لأها منفذة.	X	في ضوء الإجراء الذي اتخذه اليونيسف، يمكن أن يُعتبر التوصية منفذة.	تقـيـيمـ الـجـلـسـ	رـدـ اليـونـيسـفـ
٤٠ الفقرة ١٩٩ عام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3	الفصل الثاني، وضع نظام تحقق لاستكشاف بدائل السفر عن طريق استخدام الเทคโนโลยيا قبل الإذن بالسفر.	X	نفذت اليونيسف نظاماً للتأكد من أن أبلغته عنه اليونيسف في مراجعة المسافرين قد استكشفوا بدائل أخرى للسفر قبل أي سفر. وأضيفت خاصية الحسابات المقبالة التي سيجريها المجلس.	تقـيـيمـ الـجـلـسـ	رـدـ اليـونـيسـفـ

					<p>المنكامل تقتضي من جميع الموظفين الذين يقومون بإنشاء إذن للسفر التصديق على أنهم قد نظروا في جميع بدائل السفر، بما في ذلك استخدام التكنولوجيا. ولن يتيح النظام للموظف مواصلة إنشاء إذن السفر إلا بعد تصديقه على أنه قد استكشف بدائل كلها.</p>	
X	<p>الفصل الثاني، مواصلة جمع البيانات من جميع المكاتب القطرية التي تنفذ برنامج تغذية الرضع وصغار الأطفال وأن توصية قيد التنفيذ.</p> <p>ستواصل اليونيسف جمع البيانات من جميع المكاتب القطرية عن طريق لوحة قدم وساق لمعالجة هذه التوصية. ولذلك، تعتبر التوصية قيد التنفيذ.</p> <p>وأسباب لا تحكم فيها اليونيسف، قد يتذرع عليها أن تكفل استيفاء البيانات لجميع المعايير، حيث إن البيانات مستقاة، في بعض البرامج، من نظم المعلومات العادلة، مثل نظم المعلومات المتعلقة بإدارة شؤون الصحة، وقد لا تكون متاحة بالنسبة لجميع المعايير.</p> <p>وتعمل اليونيسف على تعزيز لوحة معلومات التغذية (NutriDash) لغرضين هما (أ) كفالة استدامتها، و (ب) تحسين عرض بيانات برامج التغذية على الصعيد العالمي.</p> <p>ووضعت مشاريع عروض لوحدة تغذية الرضع وصغار الأطفال.</p>	٤١	A/72/5/Add.3	٢٠١٦	<p>الفصل الثاني، مواصلة جمع البيانات من جميع المكاتب القطرية التي تنفذ برنامج تغذية الرضع وصغار الأطفال وأن تكفل استيفاء البيانات لجميع المعايير.</p>	
X	<p>الفصل الثاني، رصد التقدم المحرز في تطبيق البرامج بانظام وتقديم الدعم إلى المكاتب القطرية بناء على التقدم المحرز.</p> <p>ترصد اليونيسف برامج التغذية باستخدام في ضوء الإجراء الذي اتخذته ثلاثة آليات مختلفة هي: (أ) مسائل اليونيسف، تعتبر التوصية منفذة. الرصد الاستراتيجي، و (ب) وحدة تقييم النتائج، و (ج) لوحة معلومات التغذية (NutriDash). وبالنسبة لعام ٢٠١٦، جمعت اليونيسف بيانات عن برنامج التغذية في ١٠٨ بلدان وفي عام ٢٠١٧.</p> <p>كما قدمت اليونيسف دعماً مباشراً إلى ٢٧ بلداً و ٦ مكاتب إقليمية. وعلاوة</p>	٤٢	A/72/5/Add.3	٢٠١٦		

السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات	التصوية	توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق	قيـد	نـفاذـتـ التـنـفيـذـ لـمـ تـنـفـدـ الأـحـادـاثـ
				على ذلك، ينظم نداءات فصلية مع المستشارين الإقليميين ومنسق مجموعة التغذية العالمية، إضافة إلى اجتماع شبكة عالمية تضم رؤساء شؤون التغذية في بلدان.	١٠	

X

على ذلك، ينظم نداءات فصلية مع المستشارين الإقليميين ومنسق مجموعة التغذية العالمية، إضافة إلى اجتماع شبكة عالمية تضم رؤساء شؤون التغذية في بلدان.

أحاط المجلس علماً بأن الإدارة قد استناداً إلى تجربة الأهداف الإنمائية للألفية، خلصت اليونيسف إلى أن اتخذت خطوات لتنفيذ التوصية على مستوى الموري ضمان خط أساس تام والرصد لأهداف لأهداف التنمية المستدامة سبيط بلان يُستعرض تفاصيل الخطوة في مراجعات خمس استراتيجيات التزمت اليونيسف بدعمها واتجاهها وهي: (أ) التنسيق ولذلك، تعتبر التوصية قيد التنفيذ.

دائماً بين مختلف المنظمات التي تدعم رصد البيانات من أجل تحديد الناقص منها ومساعدة في إكماله؛ و (ب) إعطاء الأولوية لتقديم الدعم في رصد البيانات لأقل البلدان قدرة على توليد البيانات بمفردها؛ و (ج) وضع طرق جديدة لجمع البيانات لاستخدامها في البيانات التي لا يمكن فيها استخدام الطرق التقليدية (المسوح والبيانات الإدارية) (في حالات النزاع، مثل؛ و (د) زيادة التزام البلدان نفسها بدعم رصد أهداف التنمية المستدامة؛ و (ه) تعزيز قدرة البلدان على إجراء رصد موثوق للبيانات. ويجري بذلك جهود جديدة لدعم ورصد التقدم المحرز في الاستراتيجيات المذكورة أعلاه.

واستفادت اليونيسف من الدروس المستخلصة من فترة الأهداف الإنمائية للألفية للقياس والترجمة والمدعومة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتم ترسيخها الآن باعتبارها واحدة من النتائج الرئيسية الخمس لشعبة المعلومات والأبحاث والسياسات، أي أن ”تضع جميع البلدان خط أساس مؤشرات

A/72/5/Add.3
٤٣
عام ٢٠١٦

الفصل الثاني، الاستفادة من الدروس المستخلصة من تجربة الأهداف الإنمائية للألفية ٢٢٤ الفقرة ٤ من أجل التنفيذ الفعال لأهداف التنمية المستدامة.

الحالة بعد التتحقق	قياد تجازئها	نقدت التنفيذ لم تُعَد الأحداث	تقسيم المجلس	رد اليونيسف	توصية المجلس	السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	لرقم الحسابات
أهداف التنمية المستدامة الرئيسية المتعلقة بالأطفال، استنادا إلى السبل الجديدة لتوليد البيانات، باستخدام المساح العنقودي المتعدد المؤشرات بطريقة أكثر استراتيجية، وحشد شراكات جديدة في مجال جمع البيانات، واستحداث منظمات للبيانات“. وإضافة إلى ذلك، ستعد اليونيسف منشورا رئيسيا عن حالة تنفيذ أهداف التنمية المستدامة من حيث صلتها بالأطفال مرة كل ستين.							
				واستفید بما تقدم في وضع الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١.			
				ووضعت مؤشرات أداء رئيسية محددة سيجري رصدها والإبلاغ عنها سنويا.			
				وأعطيت هذه المؤشرات الأولوية وتحصصت لها موارد وقدرات وخطط في شعب المقر المكلفة بتسيير دور الأدلة في دفع التغيير والإسهام في مساعدة البلدان على تنفيذ خطة أهداف التنمية المستدامة.			
X	اضطاعت اليونيسف بعملية تشاورية في ضوء الرد المقدم بشأن وضع وفعالية للغاية من أجل وضع الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١، يُعتبر أن التوصية قد ثُقِّلت.	الفصل الثاني، ترشيد وإدماج الآليات المختلفة للاستفادة من المدخلات والرؤى الواردة من المناطق الإقليمية والبلدان، وضمان مراعاة هذه وعرضت العملية الاستشارية على المجلس المدخلات على النحو الملائم عند التفيذ في شكل “خرائط طريق“ وضع الصيغة النهائية للخطة والاستراتيجية الجديدة للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨ وإطار هذه العملية، جرت مشاورات ٢٠٢١-٢٠١٨ من أجل دعم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.	الفقرة ٢٣٢ لعام ٢٠١٦ A/72/5/Add.3				٤٤

السنة المشمولة الفقرة التي بتقرير مراجعة وردت فيها	الرقم الحسابات التوصية توصية المجلس	الحالة بعد التتحقق	قيـد يجاوزـها	نـكـات التـنـفـيـذ لمـنـعـ الأـحـادـaths	تقييم المجلس	رد اليونيسـف	نـكـات التـنـفـيـذ لمـنـعـ الأـحـادـaths	الـقـيـد	الـحـالـة بـعـدـ التـحـقـق
التي توجـتـ بالـخـطـةـ الـاسـتـراتـيجـيـةـ لـلـفـرـتـةـ									
٢٠٢١-٢٠١٨									
٤٥ A/72/5/Add.3 عام ٢٠١٦	الفصل الثاني، الفقرة ٢٣٦	استعراض ميشاق مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات ميشاق المكتب بدعم من اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات، وبالتنسيق التنفيذ. من أجل كفالة القيد بالمعايير الدولية للممارسات المهنية في مجال مع سائر مهام مراجعة الحسابات في الأمم المتحدة.	X	لم يتم إقرار الميثاق الجديد بعد. ومن ثم، تعتبر هذه التوصية قيد	لم يتم إقرار الميثاق الجديد بعد.	قامـتـ اليـونـيسـفـ باـسـتـعـارـضـ وـتـنـقـيـحـ	وـسيـقـدـمـ المـيـثـاقـ المـقـعـ لـلـمـكـبـ إـلـىـ المـدـيـرـ التـنـفـيـذـيـ الجـدـيدـ لـاـسـتـعـارـضـهـ وإـقـارـارـهـ.		
٤٦ A/72/5/Add.3 عام ٢٠١٦	الفصل الثاني، الفقرة ٢٤٣	قيام مكتب المراجعة الداخلية لـلنـكـاتـ اليـونـيسـفـ لـلـحـسـابـاتـ وـالـتـحـقـيقـاتـ بـإـعـادـةـ الإـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ المـكـبـ لمـ يـمـثـلـ مـيـثـاقـ، وـمـنـ ثـمـ، تـعـتـرـفـ هـذـهـ التـوـصـيـةـ قـيـدـ	X	لم يتم إقرار الميثاق الجديد بعد.	لـلـحـسـابـاتـ وـالـتـحـقـيقـاتـ بـإـعـادـةـ الإـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ المـكـبـ لمـ يـمـثـلـ مـيـثـاقـ، وـمـنـ ثـمـ، تـعـتـرـفـ هـذـهـ التـوـصـيـةـ قـيـدـ	وـتـنـفـيـذـ خـطـةـ عملـهـ السـنـوـيـ بـجـيـثـ فـإـنـهاـ توـافـقـ عـلـىـ ضـرـورـةـ اـسـتـعـارـضـ المـيـثـاقـ، التـنـفـيـذـ.	يلـتـزمـ بـدـوـرـةـ مـراجـعـةـ الحـسـابـاتـ ذـاتـ بـماـ فيـ ذـلـكـ دـوـرـةـ مـراجـعـةـ الحـسـابـاتـ ذـاتـ السـنـوـاتـ الخـمـسـ، وـفـقـاـ يـثـاقـ السـنـوـاتـ الخـمـسـ.	وـسيـقـدـمـ المـيـثـاقـ المـقـعـ لـلـمـكـبـ إـلـىـ المـدـيـرـ التـنـفـيـذـيـ الجـدـيدـ لـاـسـتـعـارـضـهـ وإـقـارـارـهـ.	
٤٧ A/72/5/Add.3 عام ٢٠١٦	الفصل الثاني، الفقرة ٢٤٧	تقيد مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات بالمهل الرمزية المحددة لإصدار تقارير المراجعة الداخلية للحسابات وإنجاز التقارير النهائية، تعتبر التوصية الداخـلـيةـ الـ١ـ الصـادـرـةـ مـنـ حـزـيرـانـ/ـيـونـيهـ منـفذـةـ.	X	بالنظر إلى التحسين الذي أبلغ عنه المكتب فيما يتعلق بالتقيد بالمهل الرمزية المحددة لإصدار تقارير المراجعة الداخلية للحسابات ونظامها للرسـدـ، عـلـىـ نـخـوـ ماـ أـوـصـيـ بهـ الجـلـسـ.	نـقـحتـ اليـونـيسـفـ عمـلـيـاتـاـ مـارـاجـعـةـ	لـلـحـسـابـاتـ وـالـتـحـقـيقـاتـ بالـمـهـلـ الرـمـزـيـةـ المـحدـدـةـ إـلـىـ إـنـجـازـ التـقـارـيرـ.	وـصـدـرـتـ ٩ـ مـشـارـيعـ تـقـارـيرـ المـارـاجـعـةـ وـصـدـرـتـ ٦٠ـ يـوـمـاـ، وـصـدـرـتـ ٣ـ مـنـ بـيـنـ التـقـارـيرـ الـأـرـبـعـةـ الـمـتـبـقـيـةـ فيـ شـكـلـ مـشـرـوعـ فيـ غـضـونـ ٦٦ـ يـوـمـاـ. وـكـانـ مـتوـسـطـ الـوقـتـ الـلـازـمـ لـإـصـدارـ مـشـرـوعـ التـقـارـيرـ ٥٤ـ يـوـمـاـ.		

١ ٢٩ ١٧

٢ ٦٢ ٣٦

المجموع

النسبة المئوية

الفصل الثالث

التصديق على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٨ موجهة من المراقب المالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة إلى رئيس مجلس مراجعى الحسابات

عملاً بالبند ٥-١١٣ من النظام المالي، أشهد، في حدود علمي ومعلوماتي واعتقادي، أن جميع المعاملات المالية مقيدة على نحو سليم في السجلات المحاسبية وأنها معروضة على نحو سليم في هذه البيانات المالية.

وأقرُّ بما يلي:

أن الإدارة مسؤولة عن سلامة موضوعية المعلومات المالية الواردة في هذه البيانات المالية؛

وأن البيانات المالية أُعدت طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتتضمن مبالغ معينة مبنية على أفضل التقديرات والأراء التي توصلت إليها الإداره؛

وأن الإجراءات المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية ذات الصلة تؤكد، بصورة معقولة، أن الأصول مصونة، وأن جميع المعاملات مدرجة في الدفاتر والسجلات على نحو سليم، وأن السياسات والإجراءات تُنَفَّذ، بصفة عامة، مع فصل سليم بين الواجبات.

ويقوم المراجعون الداخليون للحسابات في منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بمراجعة مستمرة لنظامي المحاسبة والرقابة. وقد أتاحت الإدارة مجلس مراجعى حسابات الأمم المتحدة وللمراجعين الداخليين للحسابات في اليونيسف إمكانية الاطلاع بصورة كاملة وبحرية على جميع السجلات المحاسبية والمالية.

وتستعرض الإدارة توصيات مجلس مراجعى حسابات الأمم المتحدة والمراجعين الداخليين للحسابات في اليونيسف. وقد تُفْحَّص إجراءات الرقابة أو هي قيد التنفيذ، حسب الاقتضاء، استجابةً لتلك التوصيات.

(توقيع) توماس أسارى
المراقب المالي،
اليونيسف

بيان من الإدارة عن الرقابة الداخلية على الإبلاغ المالي

٢٠١٨ آذار/مارس

- تتولى الإدارة، من خلال أحكمات النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، التي وافق عليها المجلس التنفيذي، مسؤولية وضع وتعهد الضوابط الداخلية الملائمة للإبلاغ المالي المتعلق باليونيسف. ولكي تضطلع اليونيسف بعملياتها على نحو منظم وأخلاقي وكفؤ وفعال، فقد اعتمدت الإطار المتكامل للضوابط الداخلية (٢٠١٣) الذي وضعته لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريداوي.
- ومن خلال إطار تنظيمي استقر العمل به، يكفل المراقب المالي تعهد سجلات اليونيسف المالية بما يتبع تقديم تقارير مالية دقيقة وفي حينه.
- وتشمل الضوابط الداخلية للإبلاغ المالي للمنظمة سياسات وإجراءات تكفل ما يلي:
 - (أ) التأكيد من تعهد سجلات تظهر فيها، بقدر معقول من التفصيل، المعاملات وعمليات التصرف في الأصول على نحو دقيق ونزيه؛
 - (ب) تقسم تأكيدات معقولة بأن المعاملات تُسجل حسب الاقتضاء بما يتبع إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبأن إيرادات ومصروفات المنظمة لا تم إلا بالحصول على الأدون المناسبة من الإدارة؛
 - (ج) تقسم تأكيدات معقولة بشأن منع عمليات شراء الأصول أو استعمالها أو التصرف فيها على نحو غير مأذون به أو الكشف عن ذلك في الوقت المناسب، إذا كان لتلك العمليات تأثير ذو شأن على البيانات المالية.
- ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لليونيسف وسياستها المتعلقة بالغش، يجري التحقيق في جميع حالات الغش المشتبه فيها أو المبلغ عنها في إطار وظيفة التحقيقات تحت إشراف مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات. وتناطب بظيفة المراجعة الداخلية للحسابات ولاية تزويد الإدارة والمجلس التنفيذي بتأكيدات مستقلة بشأن عمليات اليونيسف وأنشطتها. ومكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات عنصر رئيسي في نظام الرقابة الداخلية المستقلة في المنظمة، وله أهمية حاسمة في تحية بيئة سليمة للرقابة فيها.
- وتنشئ اليونيسف جانباً وظيفتها الرقابة على إجراءات العمل الرئيسية، من قبيل لجنة استعراض العقود، ومجلس حصر الممتلكات، واللجنة الاستشارية للشؤون المالية، وهيئات الاستعراض المركبة. وتعاون اليونيسف أيضاً مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى والشركاء من أجل استعراض تقييمات بيئة الإدارة المالية العامة التي تنفذ اليونيسف التحويلات النقدية في إطارها. وتوجد أيضاً أنشطة رقابية أخرى تضطلع بها كيانات خارجية مثل اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات، واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ووحدة التفتيش المشتركة.
- ومن شأن إطار الإشراف والحكمة والرقابة الداخلية المبين أعلاه أن يزود الإدارة بتأكيدات بشأن فعالية الرقابة الداخلية على الإبلاغ المالي.

(توقيع) توماس أسارى
المراقب المالي،
اليونيسف

الفصل الرابع

عرض مالي عام

مناقشة وتحليل البيانات المالية

مقدمة

- ١ - أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة منظمة الأمم المتحدة للطفولة ("يونيسف") في عام ١٩٤٦. ويقع مقر اليونيسف في نيويورك، ولها مكاتب في ١٩٠ بلداً وإقليماً ومنطقة، بما في ذلك مقار أخرى في إيطاليا وبلجيكا وجمهورية كوريا والدانمرك وسويسرا وهنغاريا واليابان، ومكاتب إقليمية في الأردن وبنما وتايلاند والسنغال وسويسرا وكينيا ونيبال.
- ٢ - وتساعد اليونيسف الحكومات وسائر الشركاء في التغلب على العقبات التي يضعها الفقر والعنف والمرض والتمييز في طريق إعمال حقوق الطفل. وتقوم المنظمة بحشد الإرادة السياسية وتعبئة الموارد المادية لمساعدة البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على كفالة مبدأ "الأطفال أولاً"، وبناء قدرة البلدان على وضع سياسات مناسبة وتقدم الخدمات إلى الأطفال وأسرهم.
- ٣ - وهذه المناقشة والتحليل للبيانات المالية ينبغي قراءتها بالاقتران مع البيانات المالية المراجعة لليونيسف لعام ٢٠١٧، ولكنها لا يشتملان جزءاً من البيانات. وقد أعدت هذه البيانات المالية عن السنة التقويمية ٢٠١٧ وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، وللمعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام، على النحو الوارد في الفصل الخامس من هذه الوثيقة. وتحدف هذه المناقشة والتحليل إكساب المطلعين على النتائج المالية فهما أشمل للمعنى الكامن وراء الأرقام، وأن تتعزز من خلالهما الجهات صاحبة المصلحة على كيفية إدارة الموارد المالية.

عرض عام للعمليات والبيئة التشغيلية

- ٤ - تموّل أنشطة اليونيسف تمويلاً تاماً من التبرعات المقدمة من الحكومات ومن المنظمات الخاصة والأفراد. ويختص بعض تلك التبرعات ببرامج ومشاريع محددة، في حين تُمنح موارد غير مخصصة لليونيسف لتوزيعها وفقاً لصيغة يقرّها المجلس التنفيذي تعطي الأفضلية للبلدان التي يكون فيها الأطفال أشد احتياجاً.
- ٥ - مجلس إدارة اليونيسف هو المجلس التنفيذي للمنظمة، حيث يقدم الدعم الحكومي الدولي لها والإشراف الحكومي الدولي عليها وفقاً للتوجيهات السياساتية العامة للجمعية العامة، وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويضم المجلس التنفيذي مثليين من ٣٦ دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ينتخبهم المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعضوية مدتها ثلاثة سنوات. واعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ ، تتولى السيدة هنريتا فوري، المديرة التنفيذية لليونيسف، قيادة وإدارة أنشطة اليونيسف اليومية، وهي مسؤولة أمام المجلس التنفيذي عن جميع جوانب عمليات المنظمة.

- ٦ - واستمر عدد ونطاق الأزمات الإنسانية بمستويات عالية في عام ٢٠١٧ ، فاستجابت اليونيسف لـ٣٣٧ أزمة جديدة ومستمرة في ١٠٢ من البلدان، منها سبع استجابات من المستوى ٣ (على نطاق المنظمة) لنزاعاتٍ مطولة في الجمهورية العربية السورية وفي البلدان الجاورة التي تستضيف

لائين، وجنوب السودان، وشمال شرق نيجيريا، والعراق، واليمن؛ والأزمة اللاجئين من الروهينجيا في بنغلاديش؛ والأزمة المتفاقمة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ونقدت اليونيسف أيضاً أربع استجابات من المستوى ٢ لحالات طوارئ، وعدة استجابات لحالات إنسانية أضيق نطاقاً أو أقل بروزاً، إضافة إلى استجابات لحالات طوارئ صحية متعددة، بما في ذلك حالات تفشي الكوليرا في عدد من البلدان.

٧ - وقد أنفق صندوق برنامج الطوارئ الذي أنشأه لتغطية احتياجات التمويل الحرج قبل تعهد الجهات المالكة بالتزاماتها بغية كفالة توفير استجابة سريعة، ما جموعه ٨٤,٧٠ مليون دولار لـ ٣٠ وعشرين مكتباً قطرياً وثلاثة مكاتب إقليمية في عام ٢٠١٧. وأنفق ما يربو عن ٦٠ في المائة من تلك الأموال لدعم الاستجابات الفطورية إلى حالاتٍ من المستوى ٢ أو المستوى ٣.

الأهداف والاستراتيجيات

٨ - كانت السنة المالية المشمولة بالاستعراض هي آخر سنة في خطة اليونيسف الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، التي كان هدفها وموضوعها يتمثلان في النهوض بحقوق كل طفل، ولا سيما أشدهم حرمانا. وحددت الخطة أيضاً غايات تنظيمية ترتكز خاصةً على استراتيجيات الإدارة الرامية إلى تحسين الكفاءة والفعالية عن طريق تعزيز إجراءات العمل، وبناء التأهب للحالات الإنسانية والاستجابة الإنسانية والقدرة على الصمود.

٩ - وكانت النتائج التنموية والإنسانية الرئيسية التي تحققّت خلال العام على النحو التالي:

النتائج البرنامجية لعام ٢٠١٧

النتائج التنموية	النتائج الإنسانية
٧٨,٦ مليون طفل تم تحسينهم ضد الحصبة	١٨ مليون طفل تم تحسينهم ضد الحصبة
٩٠٠٠ طفل (تراوح أعمارهم بين الولادة و ١٤ عاماً) ٣ ملايين طفل تم علاجهم من سوء التغذية الحاد والمزمن مصابين بفيروس نقص المناعة المكتسب يتلقون العلاج	٣٢,٧ مليون شخص توفر لهم إمكانية الحصول على المياه الصالحة للشرب الصالحة للشرب
ما يزيد على ٢٥٠ مليون طفل تلقوا مكتنلات فيتامين A ملائين شخص حصلوا على خدمات الصرف الصحي المناسبة	١٢,٥ مليون طفل حصلوا على مواد تعليمية
١٥,٩ مليون طفل شُجّلوا عند الولادة من خلال دعم ٣,٥ ملايين طفل حصلوا على دعم نفسي - اجتماعي	٨,٨ ملايين طفل حصلوا على تعليم رسمي أو غير رسمي
٣ ملايين طفل آخرين استفادوا من برامج حكومية أكثر من ١ مليون شخص استفادوا من دعم نقدي للتحويلات النقدية، جزئياً من خلال دعم اليونيسف	اليونيسف

المصدر: التقرير السنوي لعام ٢٠١٧ المقدم من المديرية التنفيذية لليونيسف (E/ICEF/2018/9).

(أ) بيانات عام ٢٠١٦

١٠ - حققت اليونيسف مكاسب كبيرة نتيجة تحسين كفاءتها في عام ٢٠١٧، فأثبتت بذلك أنها حققت قيمةً مناسبة مقابل الأموال المُنفَّعَة، وهو ما يتضح من خلال تحسين إدارة العقود والامتثال،

والفعالية التشغيلية، وموارد عملية اتخاذ القرارات المتصلة بالسفر التي حققت وفورات قدرها ١,٦٥ مليون دولار. وإضافة إلى ذلك، فقد أدى الانهاء من نقل وظائف المعاملات إلى المركز العالمي الجديد للخدمات المشتركة التابع لليونيسف إلى تحقيق وفورات تقارب ٣,٠٠ مليون دولار.

١١ - وفي الدورة العادمة الثانية، المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ ، وافق المجلس التنفيذي لليونيسف على خطة الموارد المتكاملة بوصفها الإطار المالي للخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨ . وتتوفر خطة الموارد المتكاملة توقعات سنوية مفصلة لما يلي: (أ) الموارد المالية المقدرة؛ (ب) التكاليف المقدرة؛ (ج) مستويات رأس المال المتداول الازمة للحفاظ على السيولة (انظر الفقرة ١٣). والمدف من الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨ هو الدفع نحو تحقيق نتائج قابلة للقياس فيما يخص الأطفال، ولا سيما أكثرهم حرمانا، بما في ذلك في الحالات الإنسانية، وهي تحدد استراتيجيات التغيير وعناصر التمكين التي تدعم إنجازها.

١٢ - ويرد المزيد من النقاشات حول الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٢١-٢٠١٨ في البيانات التحليلية (انظر الفقرة ٧٢).

١٣ - ويفرض المجلس التنفيذي على اليونيسف شرطاً يتعلق بالسيولة. إذ يشير نظامها المالي وقواعدها المالية إلى أن على المراقب المالي، بغية كفالة السيولة، أن يحافظ على الأرصدة النقدية في المستويات التي يقرها المجلس. ولم يطرأ أي تغيير على الطريقة التي تدير بها اليونيسف رأس مالها في عام ٢٠١٧ .

البيانات المالية وتحليل الاتجاهات على مدى خمس سنوات بيان الأداء المالي – الإيرادات

١٤ - تعيي اليونيسف التبرعات من مختلف شركاء التمويل من أجل تمويل خطتها الاستراتيجية ونتائجها الخاصة بالأطفال. وتشمل إيرادات اليونيسف مساهمات الموارد العادمة “ الأساسية ” (غير المخصصة)، والمساهمات “ غير الأساسية ” (الموارد الأخرى – العادمة؛ والمورد الأخرى – الطوارئ)، المخصصة لبرامج ومشاريع محددة، وإيرادات أخرى، وإيرادات الاستثمار.


١٥ - خلال عام ٢٠١٧ ، وبناء على توصية من مراجعى الحسابات الخارجيين، قامت اليونيسف بتنقيح سياستها الخاصة بالاعتراف بالإيرادات إلى الأخذ بنهج مبسط يتطلب ممارسة قدر أقل من الحكم، ومن ثم يسهل فهمه على مستخدمي المعلومات الداخلية والخارجيين، وذلك باستخدام المعلومات المتوفرة لديها الآن بعد خمس سنوات من تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وأُعيد بيان معلومات السنة السابقة المتعلقة بعام ٢٠١٦ من أجل إتاحة المقارنة مع زيادة في الإيرادات قدرها ٣٠٧,٦٠ مليون دولار، أو بنسبة ٦ في المائة، على ما تم الإبلاغ عنه سابقاً. وقد خُفض صافي العجز لعام ٢٠١٦ بنفس المقدار. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن التغيير في السياسات وتأثيره، في الملاحظة ٣، الفرع هاء، ”التغيير في السياسة المحاسبية“، في الفصل الخامس، البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ .

١٦ - وبلغ مجموع إيرادات اليونيسف في عام ٢٠١٧ ما قيمته ٦,٥٨ بلايين دولار (٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ٥,١٩ بلايين دولار)، مما يعكس زيادة قدرها ١,٣٩ بلايون دولار، أو بنسبة ٢٧ في

المائة. وترد الإيرادات حسب القطاع (نوع التمويل) في الشكل الأول من الفصل الرابع، وُتُشَرِّجُ في الفقرات من ١٧ إلى ٢٠.

الشكل الأول من الفصل الرابع مجموع الإيرادات - حسب القطاع

(ملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)



١٧ - ظلت الحكومات والمنظمات الخاصة والأفراد تشكل المصادر الرئيسية لإيرادات اليونيسف من خلال التبرعات، حيث بلغت قيمتها ما نسبته ٩٨٪ في المائة (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٩٨٪ في المائة) من مجموع الإيرادات.


١٨ - وازدادت إيرادات الموارد العادية، بما في ذلك مخصصات الميزانية المؤسسية وحصص الصناديق الائتمانية، فضلاً عن التبرعات والإيرادات الأخرى، بـ ١٠٦,٩٩ مليون دولار، أو بنسبة ٨٪ في المائة، فبلغت قيمتها ١,٤٢ مليار دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١,٣٢ مليار دولار) ومثلت ما نسبته ٢٢٪ في المائة (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٢٥٪ في المائة) من مجموع الإيرادات.

١٩ - وارتفعت إيرادات الموارد الأخرى - العادية بمقدار ١,١٧١ مليون دولار، أو بنسبة ٦٣٪ في المائة، فبلغت ٣,٠٣٠ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١,٨٦٠ مليون دولار)، ويرجع ذلك أساساً إلى مساهمة قدرها ٥٢١,٦٦ مليون دولار من البنك الدولي (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١٠٠ مليون دولار)، وشكلت ما يقرب من نصف مجموع الإيرادات. وازدادت إيرادات الموارد الأخرى - الطوارئ بمقدار ١١١,٤٥ مليون دولار، أو بنسبة ٦٪ في المائة، إلى ٢,١٣٠ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٢,٠٢٠ مليون دولار)، أي ما نسبته ٣٢٪ في المائة من مجموع الإيرادات.

٢٠ - وسجلت اليونيسف، عقب التغير في نهجها الخاص بالاعتراف بالإيرادات، تبرعات مخصصة بلغت قيمتها الإجمالية ٤,٠٤ بلايين دولار كإيرادات تراكمية في عام ٢٠١٧ والسنوات السابقة فيما يتعلق بالنتائج حيث تُنفذ أنشطة برنامجية في عام ٢٠١٨ وما بعده.

الشكل الثاني من الفصل الرابع الإيرادات - حسب مصدر التمويل

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)



٢١ - ترد في الشكل الثاني من الفصل الرابع الإيرادات موزعة حسب مصدر التمويل. وشكلت المساهمات من الحكومات والوكالات الحكومية الدولية الجزء الأكبر من إيرادات عام ٢٠١٧ ، بنسبة ٥٩ في المائة من مجموع الإيرادات، أو بقيمة ٣,٨٧ بلايين دولار ٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ٣,٣١ بلايين دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٥٥٨,٢٧ مليون دولار، أو بنسبة ١٧ في المائة.

٢٢ - وشكلت الإيرادات من الترتيبات المشتركة بين المنظمات ما نسبته ١٣ في المائة من مجموع الإيرادات، حيث ارتفعا ملحوظاً بقدر ٥٠١,٦٣ مليون دولار بلغت ما قيمته ٨٥٩,١٩ مليون دولار ٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ٣٥٧,٥٦ مليون دولار، ويرجع ذلك أساساً إلى مساهمات من البنك الدولي في برامج الطوارئ باليمن، وهو بلد مصنف في المستوى الثالث.

٢٣ - وشهدت الإيرادات المتأنية من المنظمات غير الحكومية الأخرى زيادة كبيرة قدرها ٤٠,٤٦ مليون دولار بلغت ٢٣٦,٣٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٩٥,٨٨ مليون دولار)، وهو ما أدى إلى الزيادة الكبيرة في مجموع إيرادات الموارد الأخرى.

٢٤ - وزادت الإيرادات من اللجان الوطنية لليونيسف، التي تتألف من ٣٤ منظمة غير حكومية مستقلة تسهر على تعزيز حقوق الطفل في البلدان الصناعية، وتجمع الأموال لصالح برامج اليونيسف على الصعيد العالمي، بمقدار ١٦٥,٧٣ مليون دولار، أو بنسبة ١٣ في المائة، بلغت قيمتها ١,٤٧ بليون دولار لهذه السنة (٢٠١٦: ١,٣٠ بليون دولار). وتمثل تلك الزيادة الجزء الأكبر من التحسن في مجموع إيرادات الموارد العادلة.

الجدول الأول من الفصل الرابع اتجاه الإيرادات على مدى خمس سنوات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)


٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	الإيرادات
١١٠٦٣٧٨	١١٨٨٩٩٠	١٠٦٧٤٦١	١١٩٠٦٤٢	١٢٧٨١٠٠	الموارد العادلة
٢٢٥٥٩٢٣	٢٢٦٣٩٨٢	٢٠٥٥٤٤٢	١٨٥٩٠٧٦	٣٠٢٦٢٧٠	الموارد الأخرى - العادلة
١٣٣٢٥٠٨	١٥٧٩٤٤٨	١٧٨٠٤٨٩	٢٠١٥١٨٠	٢١٢٦٦٢٩	الموارد الأخرى - الطوارئ
٤٦٩٤٨٠٩	٥٠٣٢٤٢٠	٤٩٠٣٣٥٢	٥٠٦٤٨٩٨	٦٤٣٠٩٩٩	مجموع التبرعات
١٢٩١١٥	١٠٧١١٣	٧١١٧٤	٧٤٤٨٦	٧٤٠٤٦	الإيرادات الأخرى
٢٩٢٤٤	٢٩٧٥٥	٣٥٠٣١	٥١٩١١	٧١٦٩٩	إيرادات الاستثمار
٤٨٥٣١٦٨	٥١٦٩٢٨٨	٥٠٠٩٥٥٧	٥١٩١٢٩٥	٦٥٧٦٧٤٤	مجموع الإيرادات

(أ) أعيد حساب إيرادات عام ٢٠١٦ المتأنية من التبرعات بسبب التغيير في السياسة المحاسبية

٢٥ - فيما يتعلق باتجاه الإيرادات على مدى خمس سنوات في جميع القطاعات، فقد شهدت زيادةً نسبتها ١١ في المائة وسطياً في السنة بدءاً من عام ٢٠١٣ ولغاية نهاية عام ٢٠١٧. (انظر الجدول الأول من الفصل الرابع). وحدثت زيادات طفيفة في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٦، مع حدوث زيادات حادة في عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٧. وشهد عام ٢٠١٥ وحدة انخفاضاً طفيفاً في الإيرادات.

الشكل الثالث من الفصل الرابع
حركة الإيرادات السنوية - حسب القطاع للفترة، ٢٠١٣-٢٠١٧

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)



(أ) سُجلت إيرادات عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ المتأنية من التبرعات بموجب سياسة جديدة للاعتراف بالإيرادات.

٢٦ - يبين الشكل الثالث من الفصل الرابع حركة الإيرادات السنوية حسب القطاع. فقد تذبذبت إيرادات الموارد العادمة تذبذبا طفيفاً منذ عام ٢٠١٣، حيث لوحظت زيادة بنسبة ٧ في المائة في عام ٢٠١٧ مقارنة بمتوسط زيادة سنوية قدره ٣ في المائة طوال فترة السنوات الخمس.

٢٧ - وشهدت إيرادات الاستثمار، على الرغم من صغر حجمها في مجموع الإيرادات، زيادة طفيفة منذ ٢٠١٣ حيث سجلت أكبر زيادتين في عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧ بسبب استمرار ثبات سوق أسعار الفائدة خلال السنوات الثلاث الماضية.

٢٨ - وظلت الإيرادات الأخرى، ومعظمها ناتج عن رسوم المناولة المتعلقة بخدمات الشراء، مستقرة خلال السنوات الثلاث الماضية بعد انخفاضها ملحوظاً في عام ٢٠١٥. ويعكس الانخفاض من مستويات عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤ نشاطاً استراتيجياً للتحول من الإدارة الداخلية للهدايا والبطاقات إلى نموذج الترخيص المستخدم حالياً.

أثر العملات الأجنبية - الإيرادات

٢٩ - بما أن ما يقارب من نسبة ٤٦ في المائة من التبرعات المقدمة إلى اليونيسف هو بعملات غير دولار الولايات المتحدة، فإن تقييمات العملة وتقلبات أسعار الصرف تؤثران على مبلغ الإيرادات المسجلة. فقد أدى انخفاض قيمة دولار الولايات المتحدة في عام ٢٠١٧ إلى مكاسب محققة وغير محققة في سوق صرف العملات الأجنبية بلغت قيمتها ١٢٤,٧١ مليون دولار (٢٠١٦ بعد إعادة الحساب:

خسارة قدرها ٤٦٨,٢٤ مليون دولار)، تتعلق بشكل رئيسي بمساهمات مقومة باليورو والجنيه الاسترليني، حيث تحققت مكاسب بلغت ١٢,٧٧ مليون دولار و ٢٩,٧٣ مليون دولار، على التوالي. ويفترضى النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، فإن المكاسب والخسائر هذه الناشئة عن صرف العملات الأجنبية تُقيّد مقابل الإيرادات.

٣٠ - وازدادت المكاسب الناشئة عن صرف العملات الأجنبية والمتأتية من إيرادات الموارد العادمة إلى ١١,٩٢ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: خسارة قدرها ٣,١٥ مليون دولار). وبلغت المكاسب الناشئة عن صرف العملات الأجنبية والمتأتية من إيرادات الموارد العادمة، سواء الموارد العادمة أو موارد الطوارئ، ٨١,٢٦ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٤٧,٤٤ مليون دولار) و ٣١,٥٦ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٢٣,٩٥ مليون دولار) على التوالي للسنة.

٣١ - وأدارت اليونيسف أيضاً مخاطر العملات الأجنبية بطريقة فاعلة من خلال العقود الآجلة والتحوط الطبيعي، مما أدى إلى مكاسب ناشئة عن صرف العملات الأجنبية بلغت ٥٩,٩٥ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٥١,٧٢ مليون دولار). ويدرج هذان الرقمان تحت بند صافي المكاسب ومقدارها ٧٥,٢٨ مليون دولار في البيانات المالية لأنهما لا يعزيان مباشرة إلى اتفاقات تبرعات محددة.

الأداء المالي: المصروفات

٣٢ - تستخدم اليونيسف الموارد المقيدة كمصروفات مقابل الإيرادات في إدارة وتنفيذ برامج متنوعة تتماشى مع الخطة الاستراتيجية من أجل تحقيق نتائج لصالح الأطفال. وتشمل فئات المصروفات الرئيسية للصناديق المساعدة النقدية، واستحقاقات الموظفين، ونقل امدادات البرامج. وشمل جمجمة مصروفات الصندوق البالغة قيمتها ٥,٨٦ بلايين دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٥,٤٥ بلايين دولار) أساساً مبلغ ٢,٢٢ بليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١,٩٧ بليون دولار)، أو ما نسبته ٣٨ في المائة، للمساعدة النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين والجهات المستفيدة؛ ومبلغ ١,٠٩ بليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١,١٤ بليون دولار)، أو بنسبة ١٩ في المائة، لنقل امدادات البرامج؛ و ١,٣١ بليون دولار (٢٠١٦: ١,٢١ بليون دولار)، أو ما نسبته ٢٢ في المائة، لاستحقاقات الموظفين.

٣٣ - واستمر العمل على زيادة التحويلات النقدية لتنفيذ البرامج، ولا سيما في البلدان والمواقع التي تستجيب لأزمات إنسانية. وارتفعت المساعدة النقدية بمبلغ ٢٥٣,٠٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧ مقارنةً بعام ٢٠١٦ (٤٢٢,٢٥ مليون دولار، بعد إعادة الحساب)، وتألفت أساساً من تحويلات مباشرة إلى جهات مستفيدة في اليمن، ومن زيادة التحويلات إلى الشركاء المنفذين في لبنان وتركيا.

٣٤ - وشملت المصروفات الحامة الأخرى مبلغ ٤٧٣,٦٩ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٤٢٢,٢٥ مليون دولار) لخدمات الفنيين والخبراء المتصلة بالبرامج، ومبلغ ١٤٩,٨٥ مليون دولار للرصروفات المتصلة بالسفر في إطار كل من الأنشطة البرنامجية والإدارية (٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ١٤٠,١٦ مليون دولار).


٣٥ - وحظيت البلدان العشرة الرئيسية المستفيدة من البرامج من حيث المصروفات (انظر الشكل الرابع من الفصل الرابع) بمبلغ ٢,٣١ بليون دولار، ووردت معظم تلك الأموال من الموارد الأخرى – العادمة بمبلغ ٠,٨٢ بليون دولار بدولارات الولايات المتحدة، ومن الموارد الأخرى – الطوارئ بمبلغ ١,٢٢ بليون

دولار. ويعكس هذا الاتجاه استجابة اليونيسف للأزمات الإنسانية، بحيث شكلت الموارد الأخرى - الطوارئ معظم الموارد المنفقة في العراق بـ ١٧٥,٠٥ مليون دولار، وفي الأردن بـ ٩١,٥٤ مليون دولار، ولبنان بـ ٢٩٨,٥٧ مليون دولار، والصومال بـ ٩٥,٠٣ مليون دولار، والجمهورية العربية السورية بـ ١٥٦,٤٧ مليون دولار.

الشكل الرابع من الفصل الرابع

مصروفات البلدان العشرة الأوائل المستفيدة من البرامج - حسب مصدر التمويل

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



الجدول الثاني من الفصل الرابع
اتجاه المصروفات على مدى خمس سنوات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧	المصروفات
١٣٣٠٥٥٠	١٥١٢٠٣٤	١٧٦٦٣٧٤	١٩٧١٦٣٦	٢٢٢٤٦٥٨		المساعدة النقدية
٦٩٥١٠٤	٨٥١٤٩٧	١١١٧٩٣٠	١١٣٩٠٩٦	١٠٨٦٢٣٧		نقل امدادات البرامج
١٠٨٢٧٩٥	١١٢٩٥٤٩	١١٨٥٧٨٤	١٢٠٧٨٥٥	١٣١٠٢٧٢		استحقاقات الموظفين
١٣٤٩١	١٨٥٩٧	٢٢٥٨٧	٢٦٦٢٣	١٨٨٠٠		الاستهلاك والإهلاك
٦٩٥٧٦٥	٧٣٧٣١٦	٦٥٨٠٢٩	٦٧٧٢٧٠	٧٤٦٨٨٥		المصروفات الأخرى
٢٦٧٦١٨	٣٠٥٦٧٦	٣٤١٦٠٣	٤٢٢٢٤٧	٤٧٣٦٨٨	خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج	
٣٧٤٠	٣٥٤٧	٣٢٤٢	٣١٢٤	٢٨٩٣		تكاليف التمويل
٤٠٨٩٠٦٣	٤٥٥٨٢١٦	٥٠٩٥٦٤٩	٥٤٤٧٨٥١	٥٨٦٣٤٣٣	مجموع المصروفات	


(أ) تمت إعادة حساب أو تصنيف بعض المبالغ المتعلقة بهذه الفئة لتفق مع العرض الحالي.

٣٦ - وتحتاج المصروفات باطراد كل عام (انظر الجدول الثاني من الفصل الرابع)، حيث تراوحت نسبتها ما بين ٧ في المائة و ١٣ في المائة، وواكب الإنفاق موكبةً دققةً بمتوسط زيادة سنوية قدره ١٠ في المائة، مقارنة بمتوسط نمو في الإيرادات بنسبة ١١ في المائة.

الشكل الخامس من الفصل الرابع

حركة المصروفات السنوية

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)




٣٧ - ترد في الشكل الخامس من الفصل الرابع حركة المصروفات السنوية. فقد استمرت المساعدة النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين في الزيادة خلال تلك الفترة، حيث بلغ متوسطها ما نسبته ١٥ في المائة سنوياً. وتشمل فئة الشركاء المنفذين: الحكومات، والمجتمع المدني المحلي، والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، والجهات الشريكة الحكومية، ولا سيما في البلدان التي تستضيف اللاجئين والمحاورة للجمهورية العربية السورية، وفي نيجيريا. وكما ذكر آنفأ، فقد زادت اليونيسف أيضاً توزيع النقدية مباشرةً على الجهات المستفيدة من الاستجابة الإنسانية في اليمن بمقدار ٧٢,٠٨ مليون دولار، بتمويل من البنك الدولي.

٣٨ - واستقرت المصروفات المتعلقة بنقل إمدادات البرامج، الموزعة أساساً في إثيوبيا وأفغانستان والجمهورية العربية السورية ونيجيريا واليمن، خلال العامين الماضيين، وانخفصت انتفاخاً طفيفاً في عام ٢٠١٧، بعد أن شهدت ارتفاعاً حاداً في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥.

٣٩ - وتزايدت المصروفات المتعلقة باستحقاقات الموظفين باطراد على مدى السنوات الخمس الماضية، حيث ارتفعت بنسبة تتراوح ما بين ٤ في المائة و ٦ في المائة سنوياً حتى عام ٢٠١٦، حيث لم يتجاوز ارتفاعها نسبة ٢ في المائة. وتزايدت المصروفات بنسبة ٨ في المائة في عام ٢٠١٧ مع توسيع نطاق أنشطة اليونيسف البرنامجية. ييد أن استحقاقات الموظفين كنسبة مئوية من مجموع المصروفات قد انخفضت باطراد على مدى السنوات الخمس الماضية من ٢٦ في المائة في عام ٢٠١٣ إلى ٢٢ في المائة في عام ٢٠١٧.

٤٠ - وشهدت مصروفات خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج زيادة مستمرة، حيث بلغ متوسطها ما نسبته ١٨ في المائة سنوياً خلال الفترة. ويشمل ذلك الدعم التقني المقدم من خبراء استشاريين خارجيين لتنفيذ البرامج، بما في ذلك خدمات التقييم وخدمات المسح في مجال الدراسات والبحوث، وغيرها من الخدمات الأخرى المتصلة بالأنشطة البرنامجية. وتشمل البلدان التي سجلت أعلى الزيادات في المصروفات البرنامجية الأخرى طوال السنوات الخمس الماضية كلًا من باكستان والهند ونيجيريا، لبرنامج القضاء على شلل الأطفال. وسجل العراق زيادات كبيرة في الفترة الواقعة بين عام ٢٠١٣ وعام ٢٠١٦، ولكنها بقيت ثابتة بين عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧.

الشكل السادس من الفصل الرابع
مجموع المصاروفات في البلدان العشرين الأوائل المستفيدة من البرامج
(ملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)




٤١ - استأثرت البلدان العشرون الأوائل المستفيدة من البرامج بما نسبته ٥٧ في المائة من المصاروفات التنظيمية في عام ٢٠١٧، مقابل ٤٩ في المائة في عام ٢٠١٣، مما يعكس زيادة مطردة على مدى فترة السنوات الخمس (انظر الشكل السادس من الفصل الرابع). ويمكن تفسير هذا الاتجاه عموماً بالاستجابة القوية جداً في البلدان الخريطة بالجمهورية العربية السورية مع تفاقم الأزمة الإنسانية، على سبيل المثال في لبنان، حيث ارتفعت المصاروفات من ٤,٥٥ مليون دولار في عام ٢٠١٣ إلى ٣٥٠,٨٧ مليون دولار في عام ٢٠١٧، أي بزيادة تقارب ٧٠٠ بالمائة. وبالمثل، فقد زادت المصاروفات في اليمن من ٧٩,٥١ مليون دولار إلى ٣١٢,٧٠ مليون دولار، أي بزيادة تقارب ٣٠٠ في المائة. ويُظهر الشكل السابع من الفصل الرابع البلدان التي شهدت أكبر زيادات في المصاروفات.

الشكل السابع من الفصل الرابع

البلدان التي شهدت أكبر زيادات في المصاروفات طوال فترة السنوات الخمس، ٢٠١٣-٢٠١٧

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




٤٢ - ويوضح الشكل الثامن من الفصل الرابع المصاروفات حسب نوع التمويل.

الشكل الثامن من الفصل الرابع

المصاروفات - حسب القطاع

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




لمحة عامة عن صافي مركز اليونيسف في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

٤٣ - بعد المصاروفات، سجلت اليونيسف فائضاً لأنشطتها يبلغ ٧٨٨,٥٩ مليون دولار في عام ٢٠١٧، بعد إعادة الحساب: عجز قدره ١٩٩,٦٦ مليون دولار. ويتعلق الفائض أساساً بمساهمات في إطار الموارد العادلة وردت لصالح الأنشطة البرنامجية التي ستجري في عام ٢٠١٨ وما بعده. وفي الفترة الممتدة من عام ٢٠١٣ إلى عام ٢٠١٧، سجلت اليونيسف متوسط فائض قدره ٣٦٩,٠٦ مليون دولار سنوياً، على الرغم من وجود عجز صاف في عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، يمثل تقليلها لفوائض الأنشطة البرنامجية. وبين الشكل التاسع من الفصل الرابع أداء اليونيسف واستغلال الموارد في تلبية الاحتياجات الإنسانية والتنموية على مدى السنوات الخمس الماضية.

الشكل التاسع من الفصل الرابع الأداء على مدى السنوات الخمس

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)



المركز المالي - الأصول

٤٤ - في نهاية عام ٢٠١٧، بلغت قيمة مجموع أصول اليونيسف ٩,٩٥ بلايين دولار (٢٠١٦: ٨,٦٥ بلايين دولار)، على النحو المبين في الجدول الثالث من الفصل الرابع.

الجدول الثالث من الفصل الرابع

بيان المركز المالي: الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)

		الفرق		
		٢٠١٦	٢٠١٧	
النسبة المئوية	الحساب	بعد إعادة بآلاف دولارات الولايات المتحدة	النسبة المئوية	
(٢٢)	(٢٤٩٩٥٠)	١١٣٣٥٢٨	٨٨٣٥٧٨	النقدية ومكافئات النقدية
٢٣	٥٢١٦١١	٢٢٣٥٢٣٢	٢٧٥٦٨٤٣	الحسابات المستحقة القبض (المتداولة وغير المتداولة)
(٢)	(١٨٥٨١)	٧٥١٢٥٧	٧٣٢٦٧٦	سلف المساعدة النقدية
(٣)	(١٢١٢٧)	٣٦٨٤٠٢	٣٥٦٢٧٥	المخزونات
٢٢	٧٥٩٧١٨	٣٤٥٧٦١٠	٤٢١٧٣٢٨	الاستثمارات (المتداولة وغير المتداولة)
٦٠	٢٨٦٨١٦	٤٨١٨٤٤	٧٦٨٦٦٠	الأصول الأخرى (المتداولة وغير المتداولة)
٦	١٣٤٩٢	٢١٩٦٨٥	٢٣٣١٧٧	الممتلكات والمعدات
(٢٨)	(١٦٤٤)	٥٨٠٣	٤١٥٩	الأصول غير الملموسة
١٥	١٢٩٩٣٣٥	٨٦٥٣٣٦١	٩٩٥٢٦٩٦	مجموع الأصول

النقدية والاستثمارات

٤٥ - إن جزءاً كبيراً من الأصول التي تديرها اليونيسف دعماً لأنشطتها المؤسسية والبرنامجية يشمل النقدية والاستثمارات التي تبلغ قيمتها ٥١٠ بلايين دولار (٢٠١٦: ٤,٥٩ بلايين دولار). ومعظم الأصول النقدية والاستثمارية هي استثمارات منخفضة المخاطر في شكل صكوك إيرادات ثابتة، من قبيل السندات.

٤٦ - وتقع على عاتق اليونيسف مسؤولية كفالة استثمار أموالها بطريقة تدعم السيولة القصيرة الأجل لتلبية الاحتياجات المؤسسية والبرنامجية وتعزز استدامة عملياتها في الأجل الطويل من أجل دعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية. وتكتف فلسفة واستراتيجيات الاستثمار الحفاظ على رأس المال بالحد من التعرض دون داعٍ إلى خسارة أو اضطراب في القيمة مع الحفاظ على توقعات معقولة في تحقق قدر لا يأس به من العائدات أو ارتفاع القيمة.

٤٧ - وتدير اليونيسف المخاطر المتعلقة بحافظة استثماراتها باستخدام أدوات مالية مختلفة قصيرة الأجل وأخرى طويلة الأجل. فاستراتيجية الاستثمار القصير الأجل مصممة للتركيز على السلامة والسيولة مع تحقيق معدلات عائد معقولة، ويتم ذلك عن طريق الاستثمار في الأصول المالية العالية التصنيف بالنقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والأسواق الناشئة.

٤٨ - وتقوم الاستراتيجية الطويلة الأجل، في المقام الأول، على الاستثمار في السندات المتداوله. وفي عام ٢٠١٦، تعافت اليونيسف مع مدير استثمارات خارجي لإدارة أموال التأمين الصحي بعد انتهاء

الخدمة، المحافظ بها في الاحتياطي المتعلق بهذا التأمين، بهدف تحقيق عوائد تساهم في التمويل الطويل الأجل للخصوص المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. وفي نهاية العام، بلغت قيمة الاستثمارات التي يديرها مدير الصندوق الخارجي ٤٨٠,٠٦ مليون دولار (٢٠١٦: ٢١٦,٦٥ مليون دولار).

٤٩ - وتحتفظ اليونيسف أيضاً بمراكز متعلقة بعقود آجلة تُدار داخلياً وخارجياً للتخفيف من مخاطر تقلبات أسعار الصرف. وكانت اليونيسف تحفظ بمبلغ ١٠٠,٥٦ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٦٤,٤٢ مليون دولار) في أصول متعلقة بمشتقات عقود آجلة كجزء من استثمارات التأمين الصحي بعد نهاية الخدمة التي يديرها مدير الاستثمار الخارجي. وتُغلق جميع المراكز المتعلقة بالعقود الآجلة في حافظة الاستثمار الداخلي قبل تاريخ الإبلاغ.

النقدية المتاحة

٥٠ - كما لوحظ أعلاه (الفقرات ١٣-٨)، فإن اليونيسف مطالبة بأن تحفظ بمستوى حصيف من السيولة للموارد العادية، الذي يعرف بأنه القيمة المكافحة للتخطيّة نفقات العمليات لفترة تمتد من ثلاثة إلى ستة أشهر، التي تراوحت دائماً بين نحو ٣٠٠ مليون و ٦٠٠ مليون دولار. وإضافة إلى ذلك، تحفظ اليونيسف باحتياطيات للخصوص الطويلة الأجل المتعلقة بالموظفين، مثل التأمين الصحي بعد نهاية الخدمة وأغراض أخرى معتمدة من المجلس، بلغ جموعها ٦٨٧,٦٢ مليون دولار (٢٠١٦: بعد إعادة الحساب: ٦٢٢,٣٣ مليون دولار) في نهاية العام.

٥١ - وبلغت النقدية المتاحة من الموارد العادية بعد احتساب قيمة المبالغ المستحقة الدفع والالتزامات الأخرى وكذلك الاحتياطيات النقدية، ما قيمته ٦١٧,١٥ مليون دولار. وبلغت النقدية المتاحة تحت بند الموارد الأخرى - العادية بعد احتساب الالتزامات ما قيمته ١,٤٥ بليون دولار، في حين بلغت النقدية المتاحة تحت بند الموارد الأخرى - الطوارئ ما قيمته ٣٨٧,١٨ مليون دولار.

الحسابات المستحقة القبض

٥٢ - يقدم الشركاء في التمويل لليونيسف اتفاقيات متعددة السنوات ضرورية للتخطيط للمستقبل وتهمن على التزام الجهات المالكة الطويل الأجل بتحقيق نتائج لصالح الأطفال. وتشمل الحسابات المستحقة القبض وبالنسبة ٢,٧١ بليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٢,١٩ بليون دولار)، بشكل رئيسي، مساهمات متعددة السنوات لأنشطة البرنامجية في عام ٢٠١٨ والسنوات اللاحقة. وتتعلق أصول أخرى تبلغ قيمتها ٧٦٨,٦٦ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٤٨١,٨٤ مليون دولار)، بشكل رئيسي، بأنشطة خدمات الشراء على النحو المبين في الملاحظة ١١ من البيانات المالية.

السلف النقدية

٥٣ - انخفضت قيمة السلف النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين التي لم ترد بشأنها تقارير تنفيذ في نهاية العام، بمبلغ ١٨,٥٨ مليون دولار، فأصبحت ٧٣٢,٦٨ مليون دولار في عام ٢٠١٧ (٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ٧٥١,٢٦ مليون دولار)، على الرغم من زيادة التحويلات النقدية الإجمالية. وخلال العام، استُحدث عنصر موذجي جديد للتخطيط المركزي للموارد للتعامل مع التحويلات النقدية للشركاء المنفذين، مما أدى إلى تحقيق أوجه كفاءة هامة وتقليل الوقت اللازم للتجهيز.

المخزونات

٤ - تحفظ اليونيسف مخزون لأغراض بُنَاجِيَّة، لتوزيعها على الجهات المستفيدة والشركاء المنفذين. وبلغ إجمالي مخزون اليونيسف في جميع أنحاء العالم ما قيمته ٣٥٦,٢٨ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٣٦٨,٤٠ مليون دولار) في نهاية العام. وتحفظ مخزون في ١٩٣ موقعًا في ٦٢ بلداً، وفي مركز شعبة الإمدادات في كوبنهاغن. ويحتفظ مخزون الصندوق، الذي يشمل مواد من قبل الأغذية العلاجية وملابس الأطفال واللوازم الطبية ولوازم الصرف الصحي، لفترات قصيرة، فالمُدْفَع هو استخدامه في أنشطة البرامج. ييد أنه احتفظ، في عام ٢٠١٧، بمبلغ ٥٠,١٠ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٤٣,٧٩ مليون دولار) على أنه "مجْهَز مسبقاً" في الميدان، لإتاحة تقديم استجابة سريعة وقت بدء حالات طوارئ غير متوقعة.

٥٥ - ويوجد جزء كبير من المخزون في الميدان، جاهزاً للتوزيع، حيث تحفظ مستودعات المكاتب القطرية مخزون بلغت قيمته ١٩٨,٣٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧ (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١٩٨,٠٥ مليون دولار). وقدرت قيمة المخزون المحتفظ به في مراكز ومستودعات شعبة الإمدادات بمبلغ ٥٣,٢٢ مليون دولار (مقابل ٣٩,٩٣ مليون دولار في عام ٢٠١٦). وبلغت قيمة البضائع العابرة ٧٩,٥٨ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١٠٠,٣٣ مليون دولار)، فيما قدرت قيمة برامج التشيد الجاري بمبلغ ٢٥,١٥ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٣٠,٠٩ مليون دولار).

المركز المالي: الخصوم

٥٦ - بموجب المعايير المحاسبية الدولية، تُعرَّف الخصوم بأنها "التزامات حالية من كيان نتيجة أحد أحداث سابقة، يتوقع أن تسفر تسويتها عن تدفق موارد من ذلك الكيان في شكل منافع اقتصادية أو خدمات ممكنة". وبلغ إجمالي خصوم اليونيسف ٣,٣٦ بلايين دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٢,٥٦ بلايين دولار) في نهاية العام، وقد تعلق ذلك إلى حد كبير باستحقاقات الموظفين بعد انتهاء الخدمة والبالغة قيمتها ١,٦٤ بلايين دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ١,٢٤ بلايين دولار)، والأموال المحتفظ بها لحساب جهات أخرى بقيمة ١,١٧ بلايين دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٨١٧,٩٠ مليون دولار). ويرد بيان الخصوم مفصلاً في الجدول الرابع من الفصل الرابع والفتورات اللاحقة.

الجدول الرابع من الفصل الرابع بيان المركز المالي: الخصوم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)

الفرق				
		٢٠١٦	٢٠١٧	
الحساب	الولايات المتحدة المئوية	بعد إعادة بآلاف دولارات النسبة	بعد إعادة بآلاف دولارات النسبة	
٤	٩٣٧٥	٢٦٤ ٨٨٧	٢٧٤ ٢٦٢	الحسابات المستحقة الدفع
(٣١)	(١٣٠٨٧)	٤٢ ٤٨٨	٢٩ ٤٠١	التبرعات المحصلة مقدماً (المتداولة وغير المتداولة)

الفرق						
٢٠١٦						
بعد إعادة بآلاف دولارات النسبة						
الحساب						
الولايات المتحدة المغوية						
٢٠١٧						
الأموال المحتجظ بما لحساب جهات أخرى						
التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات						
الموظفين الأخرى (الجارية وغير الجارية)						
الخصوم والمحصصات الأخرى (المتداولة وغير						
المتداولة)						
٤٣	٣٥٣٩٧١	٨١٧٩٠٠	١١٧١٨٧١			
٣٢	٤٠١٧٤٩	١٢٣٦٢٧٣	١٦٣٨٠٢٢			
٢٤	٤٦٧٢٣	١٩٨٦٤٥	٢٤٥٣٦٨			
٣١	٧٩٨٧٣١	٢٥٦٠١٩٣	٣٣٥٨٩٢٤			
مجموع الخصوم						

- وارتفعت قيمة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الموظفين الأخرى بمبلغ ٤٠,١٧٥ مليون دولار مقارنة بالسنة الفائتة بسبب التقىم الأكتواري الكامل الذي أُجري خلال العام. ومن هذا المبلغ، يتضمن مبلغ قدره ٣١٦,٦٣ مليون دولار بالمكاسب والخسائر الأكتuarية، ويرجع ذلك أساساً إلى جداول الوفيات الحديثة التي تعكس زيادة قدرها ١٠٣,٠٠ مليون دولار، وافتراضات حول الوضع العائلي في وقت التقاعد تعكس زيادة قدرها ٣٢,٠٠ مليون دولار.

- وجمعت اليونيسف ما مقداره ٦٨٢,٠٣ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٦١٤,٩٥ مليون دولار) في احتياطياتها من أجل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وإنهاء الخدمة ابتعاد الوفاء بتلك الالتزامات، وهي تواصل إدخار مزيد من الأموال، تتأتى أساساً عن طريق فرض ضرائب إضافية على المرتبات. ويبيّن الجدول الخامس من الفصل الرابع حالة التمويل لتلك الخصوم.

الجدول الخامس من الفصل الرابع

الوضع التمويلي لاحتياطيات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وإنهاء الخدمة

(بملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)

الوضع التمويلي	النسبة المئوية الممولة	الخصوم في عام ٢٠١٧	الخصوم في عام ٢٠١٦	الإستحقاقات	التأمين الصحي	بعد انتهاء خطة التأمين	الخدمة	الطبى	العاملين	نهاية الخدمة	حالة الوفاة
٤٨٥,١٨	٥٥	٨٨٤,٧٨	(٦٦٤,٣٩)	(٣٦١,٩٥)	(١٠٠,٩٦)	(٢٠٨٨)	(٢٠٤٦)	(١٣٢,٦٤)	(١)	(٢٠٤٦)	(١)
الوضع التمويلي	النسبة المئوية الممولة	الخصوم في عام ٢٠١٧	الخصوم في عام ٢٠١٦	الإستحقاقات	التأمين الصحي	بعد انتهاء خطة التأمين	الخدمة	الطبى	العاملين	نهاية الخدمة	حالة الوفاة
٤٥	٥٥	٧٨	٢٢	٨٣,٦٣	١١٣,٢٢	٤٨٥,١٨					

أداء الميزانية

٥٩ - يتضمن بيان مقارنة الميزانية بالمبالغ المخصصة الفعلية المنفقة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر (البيان الخامس) مقارنة بين ميزانيات اليونيسف، والتي وافق عليها المجلس التنفيذي، وبين المبالغ الفعلية المتکبدة في إطارها. وبخلاف البيانات المالية الأخرى، التي تعد على أساس الاستحقاق الكامل في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يُعد البيان الخامس ويعرض على أساس نقدى معدل. وتتضمن الملاحظة ٤ في البيانات المالية تعريف مختلف تصنيفات الميزانية.

التغيرات من الميزانية الأصلية إلى الميزانية النهائية

٦٠ - تُموّل اليونيسف من خلال التبرعات ويقر المجلس التنفيذي ميزانيتها الخاصة ب مختلف البرامج، هنا بتوافر التمويل. وتشمل الميزانية الأصلية المبالغ المتعلقة بكل من الموارد العادلة والموارد الأخرى المخصصة أصلاً للسنة الجارية وأي مبالغ متبقية مرحلة من السنوات السابقة. وتمثل الميزانية النهائية المساهمات الواردة مقابل الحد الأعلى الذي وافق عليه المجلس والمقرر للسنة التقويمية. وفي عام ٢٠١٧، بلغ مجموع الميزانية النهائية ٦,٣٢ بلايين دولار، أي أكبر من مجموع الميزانية الأصلية البالغة ٥,٥ بلايين دولار بنسبة ١٥ في المائة. وهذا الفرق ناتج أساساً عن ارتفاع نسبة التمويل المتأتي من الموارد الأخرى (سواء العادلة أو الطوارئ) مقارنة بالحالة.


٦١ - ووافق المجلس التنفيذي على استخدام صندوق برامج الطوارئ لتمويل الأعمال الإنسانية العاجلة بشكل مسبق عندما لا تكون التبرعات قد قدمت بعد من الجهات المانحة ولكن يتحقق جمعها عن طريق نداءات الطوارئ. ويعمل صندوق برامج الطوارئ كهيئة سنوية دائمة لليونيسف من أجل تخصيص ما يصل إلى ٧٥,٠٠ مليون دولار.

النفقات الفعلية من الميزانية

٦٢ - بلغت الميزانية الإجمالية المستخدمة في عام ٢٠١٧ ما مقداره ٥,٨٣ بلايين دولار، أي ما نسبته ٩٢ في المائة من الميزانية النهائية (انظر الشكل العاشر من الفصل الرابع)

الشكل العاشر من الفصل الرابع

أداء الميزانية مقارنة بالبالغ الفعلية المنفقة (بملايين دولارات الولايات المتحدة، وبالنسبة المئوية)



٦٣ - وبلغ حجم النفقات الفعلية من الميزانية المملوكة في إطار الموارد العادلة ما قيمته ٨٣٧,٣٠ مليون دولار للبرامج الفُطَرية و ٥٤,٢٨ مليون دولار للبرامج العالمية والإقليمية، حيث بلغت نسبة استخدام الميزانية النهائية ٩٩ في المائة و ٨٩ في المائة، على التوالي. وذلك يشير إلى أن ميزانية الموارد العادلة للبرامج قد استُخدمت بفعالية تامة بنسبة ٩٩ في المائة.

٦٤ - وبلغت النفقات الفعلية ٢,١٩ بليون دولار للبرامج الفُطَرية المملوكة في إطار الموارد الأخرى - العادلة و ١١٨,١٤ مليون دولار للبرامج العالمية والإقليمية، حيث بلغت نسبة استخدام الميزانية النهائية ٩٣ في المائة و ٨٦ في المائة، على التوالي. وبلغت قيمة النفقات الفعلية المملوكة من الموارد العادلة - الطوارئ ١,٩٠ بليون دولار، أو ما نسبته ٩٤ في المائة من الميزانية النهائية.

٦٥ - وأدت عدة عوامل دوراً في الفروق بين الميزانية النهائية والميزانية الفعلية. وتعزى الفروق بين الميزانية النهائية والميزانية الفعلية للموارد الأخرى العادلة والطوارئ إلى أن تلك المساهمات يعتمد استخدامها إلى حد كبير على مدى فترات متعددة السنوات وإلى أن الميزانيات المرتبطة بالمنج ذات الصلة تصدر على مدار السنة، عندما ترد المساهمات من الجهات المانحة وحسب الاقتضاء.

٦٦ - وتنتج الفروق أيضاً عن تغيرات في الأنشطة المقررة التي تتأثر ببيئة البرمجة التي تعمل فيها اليونيسيف. وشملت المجالات التي سجلت انخفاضاً في الميزانية الفعلية من الموارد الأخرى - العادلة مقابل نفقات الميزانية النهائية كلاً من تونس، وجزر ملديف، وجنوب السودان، والفلبين، وليسوتو، وماليزيا، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا.

٦٧ - ويوفر صندوق برامج الطوارئ آلية للمديرين التنفيذيين لتفعيل استجابة اليونيسف لحالات الطوارئ قبل تلقي التبرعات من الشركاء في التمويل. وفي عام ٢٠١٧، كان الاستخدام الفعلي لميزانية صندوق برامج الطوارئ يعادل مخصصات الميزانية النهائية المقدمة من الصندوق لدعم العمل الإنساني الذي لم تقدم له الجهات المالكة بعد أي تبرعات. وقد سُددت كاملاً ميزانية عام ٢٠١٧ البالغة ٥١,٢٣٥ مليون دولار، في عام ٢٠١٧، عند توفر التبرعات. وفي عام ٢٠١٧، رفع سقف المبلغ المخصص لصندوق برامج الطوارئ من ٣٥,٠٠٠ مليون إلى ٧٠,٠٠٠ مليون دولار. وخلال العام، صدرت أموال بـ ٨٩,٠٠٠ مليون دولار، إضافة إلى مبلغ ١١,٠٨٠ مليون دولار مُرْجَحٌ من السنة السابقة في شكل ميزانيات والتزامات متبقية. وبلغ إجمالي المبالغ المسددة من المكاتب في عام ٢٠١٧ ما مقداره ٢٨,٠٩٠ مليون دولار، وأعيدت جدولة مبلغ ١٧,٤٥٠ مليون دولار إلى عام ٢٠١٨. وتبلغ الميزانية المتبقية المُرْجَحة إلى عام ٢٠١٨ ما قيمته ٣,٣١٠ ملايين دولار.


٦٨ - وتمثل الميزانية المؤسسية الأموال المستخدمة في أنشطة فعالية التنمية، والأنشطة الإدارية، والأنشطة ذات الأغراض الخاصة، وأنشطة التنسيق الإنمائي التي تتضطلع بها الأمم المتحدة. وبلغت الميزانية المؤسسية المستخدمة في عام ٢٠١٧ ما قيمتها ٥٣٢,٥٨٠ مليون دولار، واستُخدمت الميزانية النهائية بنسبة ٨٠ في المائة. وبلغ الفرق بين الميزانية النهائية والميزانية الفعلية ١٣٦,٤٩٠ مليون دولار، يُعزى منها ٧٠,٠٩٠ مليون دولار إلى تأجيل تنفيذ مشاريع استثمارية ومبادرات في مجال الإدارة الطويلة الأجل. أما المبلغ المتبقى وقدره ٦٦,٤٠٠ مليون دولار، فقد نتج عن الفرق بين التكاليف المدرجة في الميزانية والتكاليف الفعلية للموظفين، فضلاً عن عامل شغور أعلى مما كان مقرراً. وفي أعقاب إغلاق دورة التخطيط الرباعي السنويات للفترة ٢٠١٧-٢٠١٤، لم تُرْجَح الميزانية المؤسسية المتبقية في عام ٢٠١٧ إلى عام ٢٠١٨.

٦٩ - وبلغت نسبة استخدام الميزانية المعتمدة المتاحة لجمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه ٩٥ في المائة.

٧٠ - وفي عام ٢٠١٧، بلغ إجمالي نفقات اليونيسف بـ مجالات النوافذ السبعة للخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٧-٢٠١٤ ما مقداره ٥,٤٥٠ ملايين دولار، على النحو المفصل في الشكل الحادي عشر من الفصل الرابع. وكانت مجالات النوافذ الثلاثة التي شهدت أكبر قدر من النفقات لتنفيذ البرامج في عام ٢٠١٧ على النحو التالي: الناتج ١، المتعلق بالصحة، بمبلغ ١,٣٧٠ بليون دولار؛ والناتج ٥، المتعلق بالتعليم، بمبلغ ١,٢٠٠ بليون دولار؛ والناتج ٣، المتعلق بتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية للجميع، بمبلغ ١,٠٢٠ بليون دولار.

٧١ - وكانت مجالات النوافذ التي شهدت أقل قدر من النفقات في عام ٢٠١٧ على النحو التالي: الناتج ٢، المتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز)، بمبلغ ٨٤,٢٠٠ مليون دولار؛ والناتج ٧، المتعلقة بالإدماج الاجتماعي، بمبلغ ٤١٣,٣٠٠ مليون دولار.

الشكل الحادي عشر من الفصل الرابع
نفقات البرامج لعام ٢٠١٧، حسب مجالات النواتج



الإفصاح التطلعى للبيانات المالية

٧٢ - تشمل مناقشة الإدارة وتحليلها بيانات ومعلومات تطلعية حول توقعات اليونيسف وتوجهاتها وعملياتها ونتائجها المالية المقبلة المعرضة للمخاطر وما تواجهه من حالات عدم اليقين ومن الافتراضات.

آفاق عام ٢٠١٨ وما بعده

٧٣ - تستند الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ إلى الدروس الرئيسية المستقاة من الخطة الاستراتيجية السابقة وتعكس مبادئ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك التعهد بعدم ترك أي طفل خلف الركب، والوصول أولاً إلى من هم أشد تخلفاً عن الركب. وللمرة الأولى، تتضمن الخطة الاستراتيجية فصلاً مشتركاً يحدد الكيفية التي ستعمل بها اليونيسف مع صناديق وبرامج الأمم المتحدة الأخرى، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

٧٤ - وستزيد الخطة الاستراتيجية من قدرة اليونيسف على تحقيق النتائج لصالح الأطفال عبر أربع طرق رئيسية، هي: (أ) مواءمة مواردها حول الأهداف والاستراتيجيات المشتركة؛ (ب) دعم قدرتها على اتخاذ خيارات استراتيجية؛ (ج) إنشاء سبل اتصال أكثر فعاليةً للتعرّف بعملها لصالح كل طفل حتى تكسب مزيداً من الدعم لقضايا الأطفال؛ (د) تعزيز إطار المسائلة فيها.

٧٥ - وترسيخ الخطة الاستراتيجية الجديدة، التي ترسخت في اتفاقية حقوق الطفل، خمسة مجالات من مجالات الأهداف مدعومة بشmany استراتيجيات للتغيير، مرتبطة بـ ٢٥ مجالاً من مجالات النتائج. وهي

ترسم مسارات نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتحقيق مستقبل يحصل فيه كل طفل على فرصة عادلة في الحياة. وتورد نتائج قابلة للقياس بالنسبة للأطفال، بما في ذلك في الحالات الإنسانية، وتحدد استراتيجيات التغيير وعناصر التمكين التي تدعم إنجازها.

٧٦ - وتسعى الخطة الاستراتيجية، عموماً، إلى الإسهام في إعمال حقوق جميع الأطفال، ولا سيما أشدتهم حرمانا. وسيتحقق هذا الأثر المتوازي من خلال خمسة من مجالات الأهداف، هي:

- (أ) كفالة بقاء كل طفل وغائه؛
- (ب) كفالة أن يتعلم كل طفل؛
- (ج) كفالة حماية كل طفل من العنف والاستغلال؛
- (د) كفالة أن يعيش كل طفل في بيئة آمنة ونظيفة؛
- (هـ) كفالة أن يحظى كل طفل بفرصة عادلة في الحياة.

٧٧ - وحددت اليونيسف أيضاً أن الاستثمار في السنوات الأولى من حياة الطفل أمر بالغ الأهمية، ومع ذلك فإنه لا يمكن افتراض أن ذلك سيكون كافياً لتؤمن ازدهارهم على المدى الطويل بشكل كامل. وبدلاً من ذلك، يجب استثمار الأموال طوال السنوات الأولى والراهقة، وهو العقد الثاني من الحياة البالغ الأهمية.

٧٨ - ويقدم الموجز التنفيذي للخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ معلومات إضافية عن خطة اليونيسف لفترة السنوات الأربع. وتحدد الوثيقة ثمان استراتيجية داعمة للتغيير، أربع منها (برحمة النتائج على نطاق واسع للأطفال؛ وتطوير الموارد والشركات وتسخيرها لمصلحة الأطفال؛ وتسخير قوة الأعمال التجارية والأسوق لصالح الأطفال؛ وعمل الأمم المتحدة معاً)، تجلب المخاطر والفرص على السواء لعمليات اليونيسف المالية.

المخاطر والشكوك الرئيسية واستراتيجية إدارة المخاطر

٧٩ - تواصل اليونيسف تعزيز نظمها وعملياتها المتعلقة بإدارة المخاطر لضمان تحقيق نتائج لصالح الأطفال وتحقيق قيمة مقابل المال. وإدارة المخاطر الرئيسية أهمية بالغة بالنسبة لليونيسف حتى تكفل تفويض خطتها الاستراتيجية من أجل تحقيق نتائج لصالح الأطفال. وتدير اليونيسف العديد من المخاطر التي تم مراجعتها بانتظام من قبل الإدارة، والتي تعطي الأولوية لاستراتيجيات الحد من المخاطر.

٨٠ - وطبق اليونيسف إطار الإدارة المركزية للمخاطر كعملية متسلقة ونظامية للقيام باستمرار بتحديد أهم أحداث المخاطر المحتملة بالنسبة لها، وتقييم تلك المخاطر، والاستجابة لها، ورصدها، ونقلها. ويواصل إطار الرقابة الداخلية القوي في اليونيسف دمج إدارة المخاطر لتوفير مستوى عالي من التأكيد على أن الخطة الاستراتيجية للمنظمة والنتائج الخاصة بالأطفال تتحققان استناداً إلى عملية لاتخاذ القرارات تتسم بالدراية بالمخاطر. وتوجد مسألة على مستوى الإدارة العليا تتمثل بمكتب المراقب المالي، المسؤول عن الإدارة المركزية الشاملة للمخاطر وعن فعالية إطار الرقابة الداخلية. وتشكل الأطر الفعالة للإدارة المركزية للمخاطر وأطر الرقابة الداخلية جزءاً حيوياً لضمان دقة وموثوقية الإبلاغ المالي، فضلاً عن

اكتشاف ومنع الأنشطة الاحتيالية. وتعُد إدارة اليونيسف - على جميع المستويات - مسؤولة عن ضمان الامتثال لجميع المتطلبات التنظيمية المعمول بها، وأطر الرقابة الداخلية وممارسات إدارة المخاطر.

٨١ - وتواصل اليونيسف الحفاظ على وظيفة عمليات قوية ومتربصة على مستويات المكاتب القطرية والمكاتب الإقليمية والمقر، وكذلك تعزيز تلك الوظيفة، حيث يواصل الموظفون والموظفات تنفيذ الضوابط الإدارية وممارسات إدارة المخاطر لتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد. وتقف وظيفة العمليات القوية في طليعة عملية التخفيف من المخاطر كخطي الدفاع الأول والثاني، ولا سيما على مستوى المكاتب القطرية. ويوفر المراقب المالي قيادة وظيفية لهذين الخطين الدفاعيين الأول والثاني، من أجل ضمان الرقابة الإدارية. وتواصل اليونيسف التخفيف من معظم المخاطر الهامة إلى مستوى مقبول من خلال المد من أوجه القصور، والاستفادة من فرص واعية بالمخاطر، ووضع خطط عمل مفصلة للتخفيف تتم مراقبتها على مستوى المنظمة.

٨٢ - ويرد في الفقرات التالية وصف للمخاطر الرئيسية التي تقوم اليونيسف بإدارتها وتخفيف حدتها.

المخاطر الرئيسية التي تواجهها المنظمة

٨٣ - تشكل المخاطر المتعلقة بالخسارة الناجمة عن الاحتيال، وسوء استعمال الأموال واحتلاسها، خطرًا رئيسيًا على اليونيسف بالنظر إلى لا مركزيتها وإلى السياقات المحلية المختلفة التي تند梓 فيها برامج للأطفال. ويكون خطر الخسارة، إذا لم تتم إدارته على نحو مناسب، تأثير سلبي محتمل يتمثل في الإضرار بشقة الشركاء في التمويل والجهات صاحبة المصلحة في قدرة اليونيسف على العمل كجهة حفظ للموارد المخصصة للأطفال، والأطمئنان إلى تلك القدرة. وقدان الثقة هنا يمكن أن يتتحول كذلك إلى خسارة في المساهمات وأن يحد من قدرة اليونيسف على تنفيذ الخطة الاستراتيجية وعلى تحقيق نتائج لصالح الأطفال. ويتوقع الشركاء في التمويل والجهات الأخرى صاحبة المصلحة أن تتحقق اليونيسف أهداف الخطة الاستراتيجية وغايات المهام، وتحتاج تلك الجهات إلى التأكد من أن الموارد التي تقدمها تدار على نحوٍ كافي ومن أنه يتم التخفيف من مخاطر حدوث الفاقد والمدرر؛ ولذلك، فإن الإدارة الكفؤة والفعالة تعتبر من الأولويات التي يتمنى لها اليونيسف ضمان المحافظة على سمعتها باعتبارها المنظمة المختارة لتحقيق النتائج التي تحقق أفضل قيمة مقابل المال لصالح الأطفال الأشد ضعفًا وحرمانًا في العالم.

٨٤ - وتواصل اليونيسف تعزيز استراتيجياتها المتعلقة بالتحفيض من مخاطر الاحتيال وسوء استعمال الأموال واحتلاسها، وهي تقوم حالياً بتنفيذ استراتيجية شاملة لمكافحة الغش وباستخدام أدواتٍ للرصد على مستوى المعاملات لمنع هذه التهديدات وكشفها والتصدي لها، مع الاستمرار في تعزيز الآليات الحالية الخاصة بالتخفيض من المخاطر والاستجابة لها. وستعالج هذه الأنشطة مسائل الاحتيال المتعلقة بالموظفين والبائعين والأطراف الثالثة، بين فيهم الشركاء المنفذون، التي قد تشكل مخاطر مرتفعة بسبب القيود على قدراتهم. وتح الخطط اليونيسف لتحديد أولويات التدريب على مختلف عناصر استراتيجية مكافحة الغش ولجعل الامتثال إلزامياً لجميع الموظفين. وإضافة إلى ذلك، فستتطلب اليونيسف الامتثال ملدونة الأخلاقيات الخاصة بها، ووجود سياسة لحماية المبلغين عن المخالفات والتحقيقات. ويقوم مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات بفحص الحالات المشتبه فيها حدوث احتيال وسوء استخدام الموارد واحتلاسها، ويتخذ إجراءات فورية عند اكتشاف أي احتيال. وتعمل اليونيسف أيضاً على تعزيز آلياتها في مجال استعادة الأموال المفقودة نتيجة الاحتيال وسوء استخدام الأموال واحتلاسها.

٨٥ - وتشمل أشكال المخاطر الأخرى التي تتعرض لها اليونيسف مخاطر التحرش الجنسي وإساءة استخدام السلطة من جانب الموظفين والموردين والشركاء المنفذين. وإضافة إلى التأثير على الحياة الشخصية للمجني عليهم، فقد تتعرض اليونيسف إلى تدمير سمعتها وتقويض قدرتها على تحقيق نتائج لصالح الأطفال ما لم تتم إدارة المخاطر وتحفييفها ومعالجتها بشكل كامل. وقد أعربت المديرية التنفيذية والإدارة العليا بشكل قاطع لا لبس فيه عن أن التحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة في اليونيسف لن يتم التسامح معهما. وقد ثقلت هذه الرسالة من خلال حملة "ليس هنا" التي شهدت تغييرات سريعة وملموسة تضمن خلق بيئة آمنة لجميع العاملين والعاملات في اليونيسف ومعها. وقد بدأ بإقامة دورات تدريب إجباري على مستوى المنظمة في مجالات مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ومنع التحرش الجنسي، وإساءة استعمال السلطة. وتعمل اليونيسف حالياً على تعزيز قدراتها وإمكاناتها في مجال التحقيق من أجل كفالة أن يتم التحقيق الدقيق في القضايا التي يبلغ عنها وأن تُعالج في الوقت المناسب.

٨٦ - فيما أن استخدام التكنولوجيا قد أصبح الداعمة الأساسية لتحسين الكفاءة في العمليات والاتصالات، فإن الانتهاكات المحتملة لأمن تكنولوجيا المعلومات والمخاطر الإلكترونية على الجهات المستفيدة من اليونيسف آخذان في التحول باطراد إلى تحديات. ونظراً لأن طرائق تنفيذ البرامج الجديدة تعتمد اعتماداً كبيراً على جمع البيانات الشخصية وغيرها من البيانات، فإن إدارة تلك المخاطر الناشئة والتحفييف من حدتها هما في غاية الأهمية. وتعتمد اليونيسف على التكنولوجيا الملائمة سواء الحديثة منها أو المبتكرة (وأمن تلك التكنولوجيا) من أجل تنفيذ بعض برامجها القوية الأخرى التي تحقق نتائج لصالح الأطفال. كما أن انتهاكات الخصوصية وضعف حوكمة البيانات وسلامتها يهددان سرية وسلامة وإتاحة المعلومات المالية والبرناجية لليونيسف، مما قد يؤثر سلباً على تنفيذ/تطبيق البرامج. ومن خلال شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تقوم اليونيسف حالياً بمراجعة ممارسات المحتوى الرقمي الجديدة والمتطرفة من أجل استخدام أحدث الأدوات لتحفييف حدة المخاطر. وتحري الشعبة تقييمات منتظمة لأمن المعلومات من أجل مواكبة المخاطر، وتستمر في تعزيز إنفاذ الامتثال لإطار نظام إدارة أمن المعلومات. وقد وسعت الشعبة برنامج التوعية الأمنية وساهمت في صقل سياسة اليونيسف المتعلقة بحماية الأطفال من أجل معالجة مواطن الضعف الأمنية المحتملة.

٨٧ - وأخيراً، تواصل اليونيسف توسيع نطاق أسلوب التحويلات النقدية في تنفيذ البرامج، وإقامة الشراكات مع وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية الأخرى. ولقد عرض هذا النهج الابتكاري للتمويل اليونيسف لمخاطر رئيسية تتعلق بأنظمة التحويل النقدي وعملياته وأمنه. وتستكشف اليونيسف حالياً أفضل الممارسات للاستفادة من التكنولوجيا في معالجة تلك المخاطر، وهي تعمل حالياً على تعزيز قدراتها من خلال وضع استراتيجية على نطاق المنظومة للتحويلات النقدية، ومن خلال تدعيم البنية التحتية الحالية، بما في ذلك إدارة البيانات، ونظم المعلومات، والسياسات والإجراءات المالية.

٨٨ - ويُوضح عن المخاطر المالية في الملاحظة ٣٠ من البيانات المالية.

الفصل الخامس

البيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

أولاً - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الملاحظة	٢٠١٧	إعادة الحساب	٢٠١٦ بعده
الأصول المتداولة			
النقدية ومكافئات النقدية		٨٨٣٥٧٨	١١٣٣٥٢٨
المساهمات المستحقة القبض		١٧٣٧٣٠٩	١٥٧٩١٧٦
المبالغ الأخرى المستحقة القبض	٧	٤٧٠٩١	٤٠١٣١
سلف المساعدة النقدية	٨	٧٢٢٦٧٦	٧٥١٢٥٧
المخزونات	٩	٣٥٦٢٧٥	٣٦٨٤٠٢
الاستثمارات	١٠	٣٧١٦٢٤٠	٢٦٨١٣٦٢
الأصول الأخرى	١١	٧٦٦٨٤٣	٤٧٩٩٧٧
مجموع الأصول المتداولة	٨٢٤٠٠١٢	٧٠٣٣٨٣٣	٧٠٣٣٨٣٣
الأصول غير المتداولة			
المساهمات المستحقة القبض		٩٧٠٩٧١	٦١٤٥١٩
المبالغ الأخرى المستحقة القبض	٧	١٤٧٢	١٤٠٦
الاستثمارات	١٠	٥٠١٠٨٨	٧٧٦٢٤٨
الممتلكات والمعدات	١٢	٢٢٣١٧٧	٢١٩٦٨٥
الأصول غير الملموسة	١٣	٤١٥٩	٥٨٠٣
الأصول الأخرى	١١	١٨١٧	١٨٦٧
مجموع الأصول غير المتداولة	١٧١٢٦٨٤	١٦١٩٥٢٨	٨٦٥٣٣٦١
مجموع الأصول			
الخصوم المتداولة			
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة		٢٧٤٢٦٢	٢٦٤٨٨٧
التبرعات المحصلة مقدماً	١٥	٢٧٤٣١	٤١٤٧٧
الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة	١٦	١١٧١٨٧١	٨١٧٩٠٠
الخصوم الأخرى	١٧	١٨٣٧٩٠	١٢٢٩٣٣
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	١٨	١٢١٦٠٦	١٠٢٠٢١
المخصصات	١٩	٢١٣٥١	٢٢٨٢٣
مجموع الخصوم المتداولة	١٨٠٠٣١١	١٣٧٢٠٤١	١٣٧٢٠٤١

الملحوظة	٢٠١٧	٢٠١٦ بعده إعادة الحساب
الخصوم غير المتداولة		
التبرعات المخلصة مقدماً	١٥	١٩٧٠
الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين	١٨	١٥١٦٤١٦
الخصوم الأخرى	١٧	٤٠٢٢٧
مجموع الخصوم غير المتداولة		١٥٥٨٦١٣
مجموع الخصوم		٣٣٥٨٩٢٤
الفوائض المتراكمة	٢٠	٦٠٧٦٢١٢
الاحتياطيات	٢٠	٥١٧٥٦٠
صافي الأصول		٦٥٩٣٧٧٢
الملحوظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.		٦٠٩٣١٦٨

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

العام بعد إعادة الحساب	٢٠١٧	الملحوظة	
الإيرادات			
٥٠٦٤٨٩٨	٦٤٣٠٩٩٩	٢١	التبرعات
٧٤٤٨٦	٧٤٠٤٦	٢٢	الإيرادات الأخرى
٥١٩١١	٧١٦٩٩	٢٣	إيرادات الاستثمار
مجموع الإيرادات			
٥١٩١٢٩٥	٦٥٧٦٧٤٤		
المصروفات			
١٩٧١٦٣٦	٢٢٢٤٦٥٨	٢٥	المساعدة النقدية
١١٣٩٠٩٦	١٠٨٦٢٣٧	٢٥	نقل إمدادات البرامج
١٢٠٧٨٥٥	١٣١٠٢٧٢	٢٦	استحقاقات الموظفين
٢٦٦٢٣	١٨٨٠٠	١٣،١٢	الاستهلاك والإهلاك
٦٧٧٢٧٠	٧٤٦٨٨٥	٢٧	المصروفات الأخرى
٤٢٢٢٤٧	٤٧٣٦٨٨	٢٨	خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج
٣١٢٤	٢٨٩٣	٢٣	تكاليف التمويل
مجموع المصروفات			
٥٤٤٧٨٥١	٥٨٦٣٤٣٣		
٥٦٦٩٢	٧٥٢٨٢	٢٤	صافي المكاسب
(١٩٩٨٦٤)	٧٨٨٥٩٣		صافي الفائض/(العجز)

الملحوظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول لسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول في ١ كانون الثاني/يناير	٢٠١٧	بعد إعادة الحساب	٢٠١٦
التغيير في سياسة الاعتراف بالإيرادات	-	١٦٨٩٥٨٧	٤٦٣١٠٢٦
صافي الأصول بعد إعادة الحساب في ١ كانون الثاني/يناير	٦٠٩٣١٦٨	٦٣٢٠٦١٣	٦٣٢٠٦١٣
الحسابات الائتمانية المعترف بها مباشرة في صافي الأصول	(٣١٦٦٣٠)	(٣٩٧١٧)	٩٩٢٤
التغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع	٢٨٦٤١	-	٢٢١٢
نهاية المخصصات الانتقالية المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات	٧٨٨٥٩٣	(١٩٩٨٦٤)	٦٠٩٣١٦٨
صافي الفائض/(العجز) للفترة	٦٥٩٣٧٧٢	٦٠٩٣١٦٨	٦٥٩٣٧٧٢
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر			

الملحوظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦ بعد إعادة الحساب	٢٠١٧	
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية		
١٩٩ ٨٦٤ (١)	٧٨٨ ٥٩٣	صافي الفائض/(عجز)
		تسويات التوفيق بين الفائض/(عجز) وصافي التدفقات النقدية
٢٦ ٦٢٣	١٨ ٨٠٠	الاستهلاك والإهلاك
٢ ١٦٦ (٢)	٩٦٥ (٩)	صافي المكاسب الناجمة عن بيع الممتلكات والمعدات أو التصرف فيها
		المكاسب)/الخسائر غير المتحققة الناجمة عن أسعار صرف العملات الأجنبية
١٩ ٤٥١	(١٤٧ ٦١٢)	
١٢ ٥٤٦	١٩ ٢١٦	اضمحلال القيمة والبالغ المشطوبة
٥١ ٩١١ (٥)	(٧١ ٦٩٩)	إيرادات الاستثمار المعروضة كأنشطة استثمارية
١١٨ ٤١٣	-	تسويات الإيرادات
(٢٦ ٢٩٦)	(٤٢ ٧٦٦)	صافي التبرعات العينية
(٣٩ ٧١٧)	(٣١٦ ٦٣٠)	الخسارة الأكتوارية الناجمة عن الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
٩ ٩٢٤	٢٨ ٦٤١	المكاسب غير المتحققة في الاستثمار
(٦٤ ٧٢٨)	١٧٠ ٥١٠	تسويات أخرى
		التغيرات في الأصول
٦٤ ٣٠٨	١٢ ١٢٧	النقصان في المخزونات
(١١٣ ٠١٠)	(٥١٤ ٥٨٥)	الزيادة في المساهمات المستحقة القبض
(١٠٨)	(٧ ٠٢٦)	الزيادة في المبالغ الأخرى المستحقة القبض
٨ ٦١٦	١٨ ٥٨١	النقصان في السلف من المساعدة النقدية
٢٤٣ ٨٢٨	(٢٨٦ ٨١٦)	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
		التغيرات في الخصوم
(٦٤ ٩١٩)	٩ ٣٧٥	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع
١٧٠ ٣٥٧	(١٣٠ ٨٧)	الزيادة/(النقصان) في التبرعات الحصولة مقدماً
(١٣٠ ٢٤٠)	٣٥٣ ٩٧١	الزيادة/(النقصان) في الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة
١٠٠ ٠٣٢	٤٠١ ٧٤٩	الزيادة في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين
(٧ ٧٧٩)	(١ ٤٧٢)	النقصان في المخصصات
(٣٠ ٩٧٣)	٤٨ ١٩٥	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
٤٢ ٣٨٧	٤٦٧ ١٠٠	صافي النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية

٢٠١٦		٢٠١٧	
بعد إعادة الحساب		التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار	
٤ ٧٦٨ ٩٧٦	(٥ ٤٧٠ ٨٩٦)		مشتريات الاستثمارات
٤ ٩٧٧ ٠٤٥	٤ ٧١١ ١٧٨		آجال استحقاق وبيع الاستثمارات
٣٢ ٨٣٠	٦٧ ٢١٤		إيرادات الفوائد
١ ٣٧٦	٤ ٤٨٥		إيرادات أرباح الأسهم
(٢٨ ٥٧٤)	(٣٢ ٢٤٩)		المشتريات من الممتلكات والمعدات
٢ ٥٠٤	٢ ٥٨٥		العائدات المتأتية من بيع الممتلكات والمعدات
(٣٤٧)	(٢٢)		المشتريات من الأصول غير الملموسة
(٢٨)	٣		التصرف في الأصول غير الملموسة
٢١٥ ٨٣٠	(٧١٧ ٧٠٢)		صافي النقدية (المستخدم في)/المتأتى من أنشطة الاستثمار
التدفقات النقدية المستخدمة في أنشطة التمويل			
٨ ٠٠٠	(٤ ٠٠٠)		قرض الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ
(٦ ٧٢٩)	(٦ ٧٢٨)		دفع خصوم التأجير التمويلي
١ ٢٧١	(١٠ ٧٢٨)		صافي النقدية (المستخدم في)/المتأتى من أنشطة التمويل
٦ ٢٧٢	١١ ٣٨٠		تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافئات النقدية
٢٦٥ ٧٦٠	(٢٤٩ ٩٥٠)		صافي (النقصان)/الزيادة في النقدية ومكافئات النقدية
النقدية ومكافئات النقدية			
٨٦٧ ٧٦٨	١ ١٣٣ ٥٢٨		بداية السنة
١ ١٣٣ ٥٢٨	٨٨٣ ٥٧٨		نهاية السنة

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية الفعلية الفرق بين
 على أساس الميزانية النهائية
 الميزانية الأصلية الميزانية النهائية قابل المقارنة والميزانية الفعلية
 الملاحظة

ميزانيات البرامج القطرية				
١٢٥٠٤	٨٣٧٣٠٢	٨٤٩٨٠٦	٨١٢١٩٨	٥
١٦٩٨٦١	٢١٨٧٤٠٠	٢٣٥٧٢٦١	٢١٩٢٥٧٩	٥
المجموع				
١٨٢٣٦٥	٣٠٢٤٧٠٢	٣٠٠٤٧٧٧		
١٢٧٧١٠	١٨٩٩٦٦٧	٢٠٢٧٣٧٧	١٤٣٩٤٠٠	٥
-	٥١٢٣٣	٥١٢٣٣	٥٠٠٠	
البرامج العالمية والإقليمية				
٦٤٢٠	٥٤٢٨٣	٦٠٧٠٣	٥٤١٤٠	الموارد العادية
١٩٦١١	١١٨١٤٠	١٣٧٧٥١	١٣٦٩٠٠	الموارد الأخرى - العادية
المجموع				
٢٦٠٣١	١٧٢٤٢٣	١٩٨٤٥٤	١٩١٠٤٠	
الميزانية المؤسسية				
٣٣١٣٢	١٤٩١٥٠	١٨٢٢٨٢	١٤٨٥٩٢	فعالية التنمية
٩٨٣٠٨	٣٣٦٨٥٦	٤٣٥١٦٤	٤٥٣١٢٧	الإدارة
٤٦٥٤	٤٠٠٣٨	٤٤٦٩٢	٤٤٥٨٠	الأغراض الخاصة
٣٩٦	٦٥٣٩	٦٩٣٥	٩٢٠٤	تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة
المجموع				
١٣٦٤٩٠	٥٣٢٥٨٣	٦٦٩٠٧٣	٦٥٥٥٠٣	
ميزانية جمع الأموال في القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه				
٨٩٤١	١٥٤٧٧٩	١٦٣٧٢٠	١٦١٢٨٥	
المجموع الكلي				
٤٨١٥٣٧	٥٨٣٥٣٨٧	٦٣١٦٩٢٤	٥٥٠٢٠٠٥	

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

**منظمة الأمم المتحدة للطفولة
الملحوظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٧
الملاحظة ١
الكيان المعد للتقارير**

- ١ - أنشأت الجمعية العامة منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بموجب قرارها ٥٧ (د-١) الذي كلفتها فيه بالدعوة إلى حماية حقوق الأطفال، والمساعدة في تلبية احتياجاتهم الأساسية، وتوسيع نطاق فرصهم لتحقيق إمكاناتهم كاملة.
- ٢ - ولا تشمل البيانات المالية إلا عمليات اليونيسف. وليس لليونيسف أي فروع أو مصالح في كيانات ترتبط بها أو تشارك في إدارتها.
- ٣ - ويوجد مقر اليونيسف في نيويورك ولها مكاتب في ١٩٠ بلداً وإقليماً ومنطقة، بما في ذلك في مقار أخرى في كل من إيطاليا وبولندا وجمهوريّة كوريا والدانمرك وسويسرا وهنغاريا واليابان، ولها كذلك مكاتب إقليمية في الأردن وبنما وتايلاند وسويسرا والسنغال وكينيا ونيبال.

**الملاحظة ٢
بيان موافقة المدير التنفيذي**

- ٤ - صادق المراقب المالي على صحة البيانات المالية في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٨ على نحو ما يقتضيه النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف، وأحالها إلى المدير التنفيذي لإصدارها في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨.

**الملاحظة ٣
أساس الإعداد**

ألف - أساس القياس

- ٥ - أُعدت البيانات المالية بطريقة المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وطبقت السياسات المحاسبية على نحو متsons خلال كامل الفترة المشمولة بالتقرير. وتطبق اليونيسف في بيانها عن المركز المالي مبدأ التكلفة الأصلية باستثناء البندين الماديين التاليين:
 - (أ) الأصول المكتسبة من خلال المعاملات غير التجارية المقيدة في البداية بالقيمة العادلة؛
 - (ب) الصكوك المالية المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز، والأصول المالية المتاحة للبيع المقيدة بالقيمة العادلة بحسب الاحتياطيات.
- ٦ - وتعرض المبالغ الواردة في هذه البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يذكر خلاف ذلك.

باء - تحويل العملات الأجنبية

العملة الوظيفية وعملة العرض

٧ - تقاس البنود المدرجة في هذه البيانات المالية باستخدام عملة البيئة الاقتصادية الرئيسية التي يعمل فيها الكيان ("العملة الوظيفية"). والعملة الوظيفية وعملة العرض لليونيسف هي دولار الولايات المتحدة.

المعاملات والأرصدة

٨ - تحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة بسعر الصرف السائد المعمول به في الأمم المتحدة في وقت المعاملة. وأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة معادلة تقريباً لأسعار السوق. ويعاد تقييم الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بسعر الصرف الساري في تاريخ الإبلاغ. وتحوّل البنود غير النقدية المقيدة بالعملات الأجنبية والمقيسة بالتكلفة الأصلية باستخدام سعر الصرف الساري في تاريخ المعاملة. ويتم الاعتراف بالفرق في العملات الأجنبية، التي تنشأ عند إعادة التقييم، في بيان الأداء المالي، وتُدرج في بند المكاسب والخسائر.

جيم - استخدام التقديرات والأراء الانتقادية

٩ - يتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أن تبدي إدارة اليونيسف آراء وتقديرات وافتراضات تؤثر في تطبيق السياسات المحاسبية وفي مبالغ الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها. ونظراً لأن عدم اليقين عنصر متصل في استخدام التقديرات والافتراضات، فمن الممكن أن يكون هناك اختلاف كبير بين النتائج الفعلية وتقديرات الإدارة.

١٠ - وُتُستعرض باستمرار التقديرات وما بُنيت عليه من افتراضات. ويتم الاعتراف بالتنقيحات المدخلة على التقديرات المحاسبية في الفترة التي يجري فيها تنفيذ التقديرات وفي أي فترة مقبلة تتأثر بالتنقيحات. وتشمل الأمثلة على التقديرات: تقييم الاستثمارات وأضمحلال قيمتها؛ وال عمر النافع للأصول الملموسة وغير الملموسة؛ وتقييم المخزون؛ وإمكانية تحصيل المبالغ المستحقة القبض؛ وخصصات وتسوييات سلف المساعدة النقدية؛ والأصول والخصوم المشروطة. وتشمل الأمثلة على الافتراضات: تحديد متى تكون عوائق الاستثمارات غير مؤقتة؛ ومعدلات الخصم والتضخم المطبقة على الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين.

١١ - وتتضمن الملاحظات التالية معلومات عن الآراء الانتقادية في مجال تطبيق السياسات المحاسبية التي لها أكبر أثر في المبالغ المعترف بها في البيانات المالية والتي تنطوي على احتمال كبير في أن تؤدي إلى تسوية مادية:

(أ) الملاحظة ١٨ ، الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين: تساهم اليونيسف في خطة للمعاش التقاعدي محددة الاستحقاقات وفي خطط استحقاقات أخرى. وتنص المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على أن تقوم الإداره بقياس الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والتکالیف السنوية المحددة في إطار خطط الاستحقاقات باستخدام افتراضات تتسم بطابع طويل الأجل وتعكس أفضل آراء وتقديرات اليونيسف. و تستعرض اليونيسف الافتراضات الرئيسية على أساس سنوي مع خبرائها

الاكتواريين المستقلين مستفيدة من الخبرة في هذا المجال، وذلك بالاقران مع البيانات ذات الصلة بالسوق. وتشمل الافتراضات الرئيسية معدل زيادة التعويضات ومعدل الخصم وطول عمر الأعضاء المشتركين في الخطة. وافتراض الإدارة الذي له أقصى تأثير محتمل في خصوم المنظمة المحددة الاستحقاقات هو معدل الخصم. ويُحدد معدل الخصم استناداً إلى عائدات حافظة من الصكوك العالية الجودة والثابتة الإيرادات (مصنفة في الدرجة AA أو أعلى)، تعادل مدتها مدة الخصوم المحددة الاستحقاقات للخطة؛

(ب) الملاحظة ٣٣، الأصول والخصوم المشروطة: الدعاوى القانونية التي تشمل مجموعة واسعة من القضايا المرفوعة ضد اليونيسف ولم يُثبت بها بعد أو التي قد تُرفع أو يُهدد برفعها ضدها في ولايات قضائية مختلفة. وتسجل خصصات للقضايا المرفوعة ضد اليونيسف ولم يُثبت بها بعد عندما يتقرر أن من المرجح ألا يكون مأهلاً في صالحها وعندما يمكن تقدير حجم الحسارة تقديراً معقولاً. ونظراً لما يلزم القضايا من عدم اليقين، يمكن أن تختلف النتيجة النهائية أو التكفة الفعلية للتسلوية اختلافاً كبيراً عن التقديرات.

دال - التغيرات في التقديرات المحاسبية

١٢ - نتيجةً للاستعراض السنوي للعمر النافع للأصول الذي أجري في عام ٢٠١٦، نُفِّحَ العمر النافع للأصول ومعدات النقل من ٥ سنوات إلى ٨ سنوات؛ ونُفِّحَ العمر النافع لمعدات الاتصالات والتكنولوجيا من ٥ سنوات إلى ١٠ سنوات.

١٣ - وقبل عام ٢٠١٧، كانت اليونيسف تقدر مبلغ الخصوم المتعلق بتعويض العمال على أساس صيغة علمية مستمدّة من داخل المنظمة وتستند إلى أفضل البيانات المتاحة. وخلال السنة، غيرت اليونيسف أساس الحساب بسبب توافر بيانات التقييم الاكتواري التي تديرها الأمم المتحدة مركزياً نيابة عن وكالات الأمم المتحدة. ويعودي هذا التغيير إلى تقليل البيانات المالية التزاماً مالياً على قدر أكبر من الموثوقية والاكتفاء. وسيؤدي أثر التغيير في التقديرات إلى زيادة الخصوم والخسائر صافي الأصول بمقدار ١٣,٥٥ مليون دولار.

١٤ - ووفقاً للمعيار ٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء، طُبق التغيير في التقدير المحاسبي بأثر لاحق اعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ٢٠١٧، ولم تجر إعادة حساب المبالغ المقارنة لفترات السنوات السابقة.

هاء - التغير في السياسة المحاسبية

١٥ - نُفِّحت خلال عام ٢٠١٧ سياسة الاعتراف بالإيرادات المتأتية من التبرعات، الواردة في الملاحظة ٤، السياسات المحاسبية الحامة. وفي إطار السياسة السابقة، كانت اليونيسف تعترف بالإيرادات استناداً إلى مواعيد الاستحقاق في خطة السداد الواردة في اتفاقات الجهات المانحة، والتي كانت تُستخدم كوسيلة بديلة لتحديد الفترة التي كان يجري فيها الإضطلاع بالأنشطة البرنامجية والوفاء بالشروط. وفي إطار السياسة الجديدة، يجري الاعتراف بالإيرادات بالكامل، بما في ذلك المساهمات المتعددة السنوات، في وقت توقيع الاتفاق، حيث تعتبر جميع الاتفاقيات المخصصة خاضعة لأحكام وقيود وليس لشروط.

١٦ - وطبق هذا التغيير في السياسة المحاسبية بأثر رجعي وفقاً للمعيار ٣ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: السياسات المحاسبية، والتغييرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء. وتتوفر السياسة الجديدة معلومات أكثر موثوقة وأهمية لأنها أقل تعقيداً وأكثر موضوعية، وتبسيط المحاسبة المتعلقة بإيرادات المساهمات بالمقارنة مع السياسة السابقة. ولم تحسب اليونيسف بالتفصيل ما ستكون عليه الإيرادات في عام ٢٠١٧ في إطار السياسة القديمة بسبب ما تتطوي عليه من تعقيدات وإصدار حكم. ومع ذلك، قدر أثر التغيير في السياسة في عام ٢٠١٧ على أنه زيادة في الإيرادات وفائض صاف بمقدار ٤٢٦,١١ مليون دولار.

١٧ - وفيما يتعلق بالتسوية التالية للفترة السابقة، أعيد حساب الأرصدة المقارنة لعام ٢٠١٦ على مستوى فرادي بنود البيان المالي، وذلك على النحو المبين بإيجاز في الجدول أدناه. ويتضمن تأثير ذلك على النتائج المالية لعام ٢٠١٦ زيادة في الإيرادات من التبرعات بمقدار ٣٠٧,٦٠ مليون دولار، وهي تشمل زيادة بمقدار ٣٧٦,٦٢ مليون دولار فيما يتعلق بالموارد الأخرى - الطوارئ، ونقصاناً بمقدار ٧٣,٧٠ مليون دولار فيما يتعلق بالموارد الأخرى - العادلة، وزيادة بمقدار ٤,٦٨ مليون دولار فيما يتعلق بالموارد العادلة. وبالإضافة إلى ذلك، سُجلت زيادة بمقدار ١,٦٩ مليون دولار في الفائض المتراكם، وهي تمثل تسوية الإيرادات التراكمية للتبرعات حتى الفترة المشمولة بالتقرير من عام ٢٠١٥. وفي بيان المركز المالي، ازداد رصيد المساهمات المستحقة القبض بمقدار ٢٠٥,٨٧ مليون دولار بينما انخفض رصيد التبرعات المحصلة بمقدماً بمقدار ١,٧٩ مليون دولار (١,١٨ مليون دولار متداولة و ٦١٣,٨٤ مليون دولار غير متداولة)، مع ما يقابل ذلك من زيادة صافية في صافي الأصول. وفي بيان التدفقات النقدية، انخفض صافي العجز بسبب زيادة في الإيرادات بمقدار ٣٠٧,٦٠ مليون دولار، والتي قابلتها تسويات سلبية بمقدار ٢٠٥,٨٧ مليون دولار و ١٠١,٧٣ مليون دولار للتغيرات في المساهمات المستحقة القبض والتبرعات المحصلة مقدماً، على التوالي.

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

على نحو ما أعيد حسابه في عنه في ٣١ كانون حالات إعادة ٣١ كانون الأول/ديسمبر التصنيف والتسويات الأول/ديسمبر ٢٠١٦ عن فترات سابقة ٢٠١٦			مقططف من بيان المركز المالي
			الأصول المتداولة
			المساهمات المستحقة القبض
١٥٧٩ ١٧٦	٢٠٥ ٨٧٢	١٣٧٣ ٣٠٤	
٧٠٣٣ ٨٣٣	٢٠٥ ٨٧٢	٦٨٢٧ ٩٦١	مجموع الأصول المتداولة
٨٦٥٣ ٣٦١	٢٠٥ ٨٧٢	٨٤٤٧ ٤٨٩	مجموع الأصول
			الخصوم المتداولة
٤١ ٤٧٧	(١ ١٧٧ ٤٧٣)	١٢١٨ ٩٥٠	التبرعات المحصلة مقدماً
١٠١١	(٦١٣ ٨٣٩)	٦١٤ ٨٥٠	الخصوم غير المتداولة
٢٥٦٠ ١٩٣	(١٧٩١ ٣١٢)	٤٣٥١ ٥٠٥	التبرعات المحصلة مقدماً
			مجموع الخصوم
٥٣٥٢ ٩٠٦	١٩٩٧ ١٨٤	٣٣٥٥ ٧٢٢	الفوائض المتراكمة

صافي الأصول	٤٠٩٥٩٨٤	١٩٩٧١٨٤	٦٠٩٣١٦٨
<hr/>			
على نحو ما أُعيَد حسابه في عنه في ٣١ كانون حالات إعادة ٣١ كانون الأول/ديسمبر التصنيف والتسويات الأول/ديسمبر ٢٠١٦ عن فترات سابقة	٤٠٩٥٩٨٤	١٩٩٧١٨٤	٦٠٩٣١٦٨
مقططف من بيان الأداء المالي			
			الإيرادات
٥٠٦٤٨٩٨	٣٠٧٥٩٧	٤٧٥٧٣٠١	التبرعات
٥١٩١٢٩٥	٣٠٧٥٩٧	٤٨٨٣٦٩٨	مجموع الإيرادات
(١٩٩٨٦٤)	٣٠٧٥٩٧	(٥٠٧٤٦١)	صافي (العجز)
<hr/>			
على نحو ما أُعيَد حسابه في عنه في ٣١ كانون حالات إعادة ٣١ كانون الأول/ديسمبر التصنيف والتسويات الأول/ديسمبر ٢٠١٦ عن فترات سابقة	٤٠٩٥٩٨٤	١٩٩٧١٨٤	٦٠٩٣١٦٨
مقططف من بيان التغيرات في صافي الأصول			
			التغير في سياسة الاعتراف بالإيرادات
١٦٨٩٥٨٧	١٦٨٩٥٨٧	-	-
(١٩٩٨٦٤)	٣٠٧٥٩٧	(٥٠٧٤٦١)	(العجز) المسجل في الفترة
صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٤٠٩٥٩٨٤	١٩٩٧١٨٤	٦٠٩٣١٦٨
<hr/>			
على نحو ما أُعيَد حسابه في عنه في ٣١ كانون حالات إعادة ٣١ كانون الأول/ديسمبر التصنيف والتسويات الأول/ديسمبر ٢٠١٦ عن فترات سابقة	٤٠٩٥٩٨٤	١٩٩٧١٨٤	٦٠٩٣١٦٨
مقططف من بيان التدفقات النقدية			
			صافي (العجز)
(١٩٩٨٦٤)	٣٠٧٥٩٧	(٥٠٧٤٦١)	النقصان/(الزيادة) في المساهمات المستحقة القبض
(١١٣٠١٠)	(٢٠٥٨٧٢)	٩٢٨٦٢	الزيادة في التبرعات الحصولة مقدماً
١٧٠٣٥٧	(١٠١٧٢٥)	٢٧٢٠٨٢	

واو - التغييرات المحاسبية المستقبلية

١٨ - أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المعيار ٣٩ من هذه المعايير، وهو: استحقاقات الموظفين، ونَفَّحَ معيار اضمحلال قيمة الأصول المعاد تقديرها (التعديلات المدخلة على المعايير ٢١ و ٢٦ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام). وسيحل المعيار ٣٩: استحقاقات الموظفين محل المعيار ٢٥: استحقاقات الموظفين، وستعتمد اليونيسف المعيار الجديد اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، على النحو الواجب. وقد أُجري تقييم مبدئي لأثر المعايير المحاسبية الدولية الجديدة للقطاع العام، تبيّن منه أنه من غير المحتمل أن يكون لها أثر كبير في البيانات المالية للمنظمة.

الملاحظة ٤
السياسات المحاسبية الهامة
الأصول المالية

١٩ - تصنّف اليونيسف الأصول المالية في الفئات التالية: أصول مالية مقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز؛ وقروض وحسابات مستحقة القبض؛ وأصول مالية متاحة للبيع. ويعتمد التصنيف على الغرض الذي اقتُنِتَ الأصول المالية من أجله ويتحدد عند الاعتراف الأول. وفي عام ٢٠١٦، تعاقدت اليونيسف مع مدير استثمارات خارجي لإدارة أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المحتفظ بها في الاحتياطي الخاص بمنها التأمين، بمدفّع تحقيق عوائد ستسهم في التمويل الطويل الأجل للخصومات المتعلقة بمنها التأمين (انظر الملاحظة ١٠: الاستثمارات). وتخضع الأصول المالية المحتفظ بها في الحافظة المدارة خارجيا لنفس المعاملة المحاسبية التي تخضع لها الصكوك المالية القائمة. ولا تصنّف اليونيسف أي أصول مالية كأصول محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

نوع الأصول المالية الرئيسية	التصنيف
النقدية ومكافآت التقديمة (بأجال استحقاق أصلية تبلغ مدتها قروض وحسابات مستحقة القبض ٣ أشهر أو أقل)	قروض وحسابات مستحقة القبض
الودائع لأجل (بأجال استحقاق أصلية تتجاوز مدتها ٣ أشهر)	المساهمات المستحقة القبض
قروض وحسابات مستحقة القبض	المبالغ الأخرى المستحقة القبض
قروض وحسابات مستحقة القبض	السندات الإذنية
قروض وحسابات مستحقة القبض	السندات المتداولة
أصول متاحة للبيع	الأسهم
أصول متاحة للبيع	الودائع المركبة
الأصول المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز	العقود الآجلة لشراء العملات بمكاسب أو بخسائر
أصول متاحة للبيع	الأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز

٢٠ - وتعترف اليونيسف أولاً بالقروض والحسابات المستحقة القبض في تاريخ نشوئها. وتعترف بجميع الأصول المالية الأخرى أولاً في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه اليونيسف طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية. وتقاس جميع الأصول المالية أولاً بالقيمة العادلة.

الأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز

٢١ - يصنّف الأصل المالي بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز إذا صُنّف على هذا النحو عند الاعتراف الأول به أو إذا صُنّف كأصول محتفظ به للتداول (بما في ذلك العقود الآجلة لشراء العملات بمكاسب). وتقدر الأصول المالية المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز بالقيمة العادلة في كل تاريخ إبلاغ، ويعترف بأي تغيرات فيها كفائض أو عجز في كل فترة.

٢٢ - وتدخل اليونيسف بانتظام في عقود للودائع المركبة. وُعرّف الوديعة المركبة بأنها أدلة مالية هجينة يُدمج فيها خيار إضافة إلى وديعة محددة الأجل. وتعتبر الوديعة المحددة الأجل الأداة المضيفة. وتشمل

هذه الودائع المركبة مشتقات مدجحة. وتُصنّف اليونيسف هذه الأدوات المالية المجنية بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز على أساس كلي. ونتيجة لذلك، لا تحتاج اليونيسف إلى فصل هذه المشتقات المدجحة وإعداد قيود مهاسية منفصلة لها.

٢٣ - وعلاوة على ذلك، تحفظ اليونيسف بعقود آجلة لشراء العملات الأجنبية (مشتقات قائمة بذاتها) تقييم على أساس سعر الصرف المعول به في الأمم المتحدة. ولا تستخدم اليونيسف المشتقات إلا لإدارة المخاطر المرتبطة بالعملات الأجنبية. ولا تتعاقب بشأن هذه المشتقات إلا مع أطراف ذات جدارة ائتمانية تكون قد حظيت مسبقاً بموافقة اللجنة الاستشارية المالية التابعة لليونيسف التي تسرى المشورة إلى المراقب المالي بشأن مسائل استثمار الأموال غير الازمة لاحتياجات اليونيسف الفورية.

٢٤ - ولا تُطبق اليونيسف المحاسبة التحوطية على عقودها الآجلة لشراء العملات الأجنبية. وفي الحالات التي لا تتعلق فيها العقود، يبلغ في بيان المركز المالي عن المشتقات التي لها قيمة عادلة موجبة كأدوات مشتقة ضمن فئة الأصول المتداولة الأخرى في حين يبلغ عن المشتقات التي لها قيمة عادلة سالبة كأدوات مشتقة ضمن فئة الخصوم المتداولة الأخرى. ويتم الاعتراف بالمكاسب والخسائر الناشئة عن التغيرات في القيمة العادلة للمشتقات ضمن فئة صافي المكاسب و(المخسائر) في بيان الأداء المالي. وتُصنّف جميع الأصول المالية بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز كأصول متداولة (انظر الملاحظة ٢٩، الأدوات المالية).

القروض والحسابات المستحقة القبض

٢٥ - القروض والحسابات المستحقة القبض هي أصول مالية بمدفوعات ثابتة أو بمدفوعات يمكن تحديدها ولا تكون لها أسعار معروضة في سوق نشطة. وتقتاس القروض والحسابات المستحقة القبض بعد الاعتراف الأول بها بالتكلفة المهدّكة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري، مخصوصاً منها أي خسائر ناجحة عن أضمحلال القيمة.

٢٦ - وتدرج القروض والحسابات المستحقة القبض في الأصول المتداولة، عدا ما يتجاوز أجل استحقاقها ١٢ شهراً بعد نهاية فترة الإبلاغ. وتُصنّف تلك القروض والحسابات المستحقة القبض أصولاً غير متداولة.

٢٧ - ومثل التحويلات غير المستخدمة من المساعدة النقدية المستحقة من الشركاء المنفذين مطالبات اليونيسف ببالغ المساعدة النقدية غير المستخدمة المتبقية لدى الشركاء المنفذين بعد إنجاز مشروع أو إنهائه. وتسجل هذه التحويلات كبالغ آخر مستحقة القبض وستعاد من الشركاء المنفذين.

٢٨ - وتُصرف المبالغ المدفوعة مسبقاً في الحالات التي تنص فيها الاتفاقيات المبرمة مع اليونيسف والمورّد أو مقدم الخدمات على دفع المبالغ مسبقاً. وتسجل هذه المبالغ المدفوعة مسبقاً كأصول متداولة إلى حين تسليم السلع وأ/أو تقديم الخدمات المرتبطة بها، وعندئذ يبدأ الاعتراف بالرصروفات وتحفظ المدفوعات المقدمة مسبقاً بمبلغ مقابل.

٢٩ - ومتّنح اليونيسف الموظفين سلفاً بدون فوائد تُسدّد على فترات تصل إلى ١٢ شهراً لأغراض تحدد وفقاً للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة. ويقل أجل الاستحقاق الأولى لهذه السلف عن ١٢ شهراً، وتقارب قيمتها الدفترية القيمة العادلة.

الأصول المالية المتاحة للبيع

٣٠ - الأصول المالية المتاحة للبيع هي أصول مالية غير مشتقة تتالف من السندات المتداولة (سواء المدارة داخلياً أو خارجياً) ومن الأسهم والصناديق الاستثمارية المدارة خارجياً. وتحسّل أولاً بالقيمة العادلة ثم ترد بعدها إلى القيمة العادلة مع الاعتراف مباشرة بأي مكاسب أو خسائر ناجحة بالقيمة العادلة في صافي الأصول عدا الخسائر الناجمة عن اضمحلال القيمة، وفروق صرف العملات الأجنبية، والفائدة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. وفي حالة إلغاء الاعتراف بأحد الأصول المالية المتاحة للبيع، يعاد تصنيف المكتسب أو العجز المترافق في صافي الأصول كفائض أو عجز.

٣١ - ويُعترف بفوائد الاستثمارات المتاحة للبيع ذات الإيرادات الثابتة في بيان الأداء المالي خلال الفترة التي تتأتى فيها، أما أرباح الاستثمارات السهمية المتاحة للبيع فيُعترف بها في البيان المالي عندما يتتحقق الحق في تلقي مدفوعات الأرباح.

٣٢ - وتدرج الأصول المالية المتاحة للبيع ضمن الاستثمارات غير المتداولة ما لم يبلغ الاستثمار المعنى أجل الاستحقاق أو تعتمد الإدارة التصرف فيه في غضون ١٢ شهراً من نهاية فترة الإبلاغ (انظر الملاحظة ١٠، الاستثمارات).

اضمحلال قيمة الأصول المالية - الأصول المسجلة بالتكلفة المهلكة

٣٣ - في نهاية كل فترة إبلاغ، تقدر اليونيسف ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمة أحد الأصول المالية أو مجموعة من الأصول المالية. وتنظر اليونيسف في اضمحلال قيمة الأصول المالية عند مستوى محدد للأصول.

٣٤ - ولا تضمحل قيمة الأصل المالي أو مجموعة الأصول المالية، أو يجري تكبّد خسارة ناجمة عن اضمحلال القيمة إلا إذا توافت أدلة موضوعية على اضمحلال القيمة نتيجة وقوع حدث أو أكثر بعد الاعتراف الأولي بالأصل ("حدث مؤد إلى خسارة")، وكان لذلك الحدث المؤدي إلى الخسارة تأثير، يمكن تقديره بطريقة موثوقة، في التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل المالي أو مجموعة الأصول المالية. ولا يُحسب اضمحلال القيمة على أساس جماعي.

٣٥ - وتقاس قيمة الخسارة بالفرق بين القيمة الدفترية للأصل والقيمة المقدرة التي يمكن استردادها. وتحفظ القيمة الدفترية للأصل ويُعترف بقيمة الخسارة في بيان الأداء المالي وتبيّن في حساب للمخصصات في بيان المركز المالي.

٣٦ - وإذا نقص في فترة لاحقة حجم الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة وأمكن ربط هذا النقصان موضوعياً بحدث وقع بعد الاعتراف باضمحلال القيمة (مثل استلام أموال)، فيتم الاعتراف باستعادة الخسارة الناجمة عن اضمحلال القيمة التي سبق الاعتراف بها في بيان الأداء المالي.

٣٧ - وتعملق المساهمات المستحقة لليونيسف قبضها بالبالغ التعاقدية التي يُتفق على أن تدفعها لها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية (مثل الاتحاد الأوروبي) ووكالات الأمم المتحدة الأخرى. ولذلك، فإن اضمحلال قيمة المساهمات المستحقة القبض نادر وينظر فيه على أساس كل حالة على حدة.

اضمحلال قيمة الأصول المالية - الأصول المصنفة أصولاً متاحة للبيع

٣٨ - في حالة الاستثمارات في الأسهم المصنفة استثمارات متاحة للبيع، فإن انخفاض القيمة العادلة للورقة المالية عن تكلفتها بدرجة كبيرة أو مطولة يدل أيضاً على اضمحلال قيمة الأصول. فإذا توافر أي دليل من هذا القبيل بالنسبة للأصول المالية المتاحة للبيع، فإن الخسارة التراكمية - المقيسة باعتبارها الفرق بين تكلفة الاقتناء والقيمة العادلة الحالية، مخصوصاً منها أي خسارة ناتجة عن اضمحلال قيمة ذلك الأصل المالي يكون قد سبق الإقرار بها في الأرباح أو الخسائر - تُحذف من الفائض (العجز) التراكمي ويتم الاعتراف بها في بيان الأداء المالي.

سلف المساعدة النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين

٣٩ - تمثل سلف المساعدة النقدية تحويلات للمساعدة النقدية عندما يكون الشركاء المنفذون لم يستوفوا بعد التزامات الأداء التي تحددها اليونيسف. وترصد اليونيسف استعمال الشركاء المنفذين للمساعدة النقدية ولا تقوم بتخصيفية السلف والاعتراف بالرصروفات إلا عندما يكون الشركاء المنفذون قد استخدموها تلك الأموال على النحو الذي حددته اليونيسف.

٤٠ - ويتبعن على الشركاء المنفذين الإبلاغ عن استعمالهم للمساعدة النقدية في غضون ستة أشهر. وإذا لم يبلغ الشريك المنفذ عن استعمال المساعدة النقدية في غضون ٩ أشهر أو انتهك التزام الأداء، فتعمد اليونيسف إلى التحقيق في المسألة. وحسب الاقتضاء، يعاد تصنيف تلك المبالغ، وأي أموال أخرى غير مستخدمة، من سلف للمساعدة النقدية إلى مبالغ أخرى مستحقة القبض (تحويلات المساعدة النقدية غير المستخدمة المستحقة من الشركاء المنفذين). ويرد بيان اضمحلال قيمة المبالغ المستحقة القبض في الملاحظة ٧، المساهمات المستحقة القبض والمبالغ الأخرى المستحقة القبض.

المخزون

٤١ - يُدرج المخزون المحتفظ به للتوزيع على البرامج، مثل إمدادات البرامج، بقيمة التكلفة أو تكلفة الاستبدال الحالية، أيهما أدنى. وتحدد التكلفة باستخدام صيغة متوسط التكلفة المرجح.

٤٢ - وتشمل تكلفة المخزون التكاليف المتکبدة في اقتناء المخزون والتكاليف الأخرى المتکبدة في إيصاله إلى موقعه ووضعه الحاليين (تكاليف الشحن على سبيل المثال). وبالنسبة للمخزون المقتني من خلال معاملة غير تبادلية (مثل التبرعات العينية)، تعتبر القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء هي تكلفته.

٤٣ - وتس تعرض اليونيسف بانتظام كميات المخزون المتوفر لديها وتقديرات قيمة ذلك المخزون واستخدامه المقدر. وإذا أشار الاستعراض إلى خسائر مقدرة أو فعلية نتيجة لزيادة المخزون على الحاجة أو تقادمه أو تراجع قيمته، فيخفض المخزون إلى أساس تكلفة جديد من خلال قيد اضمحلال في القيمة في بيان الأداء المالي. وتحدد التخفيضات بتقييم تكاليف الاستبدال (انظر الملاحظة ٩، المخزونات).

الممتلكات والمعدات

٤٤ - ثُدرج الممتلكات والمعدات بقيمة التكلفة مخصوصاً منها الخسائر التراكمية الناتجة عن الاستهلاك واضمحلال القيمة. ويشمل ذلك التكاليف التي تُعزى بصورة مباشرة إلى اقتناء الأصول والتقدير الأولي

لتكليف التفكير وترميم الموقع. وحيثما يتم استلام أصل ما على شكل تبرعات عينية، تعتبر القيمة العادلة في تاريخ الاقتناء هي تكلفته.

٤٥ - وتشمل الممتلكات والمعدات ترتيبات حق استخدام الممتلكات المستوفية لمعايير الاعتراف. وينشأ خصم مكافئ إذا كانت هناك شروط مقتربة بالترتيب. ويصبح الخصم إيراداً في نفس الوقت الذي سُتهلك فيه قيمة الأصل من خلال الاستهلاك أو اضمحلال القيمة.

٤٦ - ولا تدرج التكاليف اللاحقة في القيمة الدفترية للأصل أو يتم الاعتراف بها كأصل منفصل إلا عندما يرجح أن المنافع الاقتصادية المستقبلية المرتبطة بالصنف ستعود إلى اليونيسف وأنه يمكن قياس تكلفة الصنف بطريقة موثوقة. وتحمّل تكاليف الإصلاح والصيانة، التي لا تستوفي شروط الرسملة، على الفائض أو العجز في الفترة التي تُتَبَّد فيها.

٤٧ - والأراضي لا سُتهلك قيمتها. ويحسب استهلاك الأصناف الأخرى من الممتلكات والمعدات باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى فترات الصلاحية المقدرة. وعندما تكون لأجزاء صنف ما من الممتلكات والمعدات فترات صلاحية مختلفة، وتكون هذه الأجزاء قيمة، فإنها تُقَيَّد مهاسبياً كأصناف منفصلة (عناصر رئيسية) من الممتلكات والمعدات.

٤٨ - وفترات الصلاحية المقدرة هي على النحو التالي:

فترة الصلاحية	فترة الممتلكات والمعدات
٥ عاماً	المباني الدائمة
١٠ أعوام إلى ٢٥ عاماً	المباني المؤقتة والتنقلة
مدة الإيجار أو الجزء المتبقى من فترة صلاحية الأصل، أيهما أقصر مدة	تحسينات الأماكن المؤجرة والأراضي
١٠ أعوام	المياكل الأساسية ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٣ أعوام	معدات تكنولوجيا المعلومات والحواسيب المكتبية
٨ أعوام	معدات النقل
١٠ أعوام	الأثاث والتجهيزات الثابتة
٥ أعوام	المعدات الأخرى

٤٩ - ويتحدد المكسب الناشئ أو الخسارة الناشئة عن التخلص من أحد أصناف الممتلكات أو المعدات أو عن وقف استخدامه بعد انتهاء صلاحيته باعتباره الفرق بين عائدات بيع الأصل وقيمه الدفترية، ويتم الاعتراف به في بند الإيرادات الأخرى أو المصارفات الأخرى ضمن فئة الفائض أو العجز.

٥٠ - وترسل اليونيسف تكاليف ترقية أو توسيع أو تحسين الممتلكات القائمة أو الممتلكات المستأجرة، أو لتشييد ممتلكات مادية جديدة بغرض استخدامها من قبل اليونيسف. وتدرج عمليات التشييد الجارية بتكلفتها ولا سُتهلك إلى أن يتم الانتهاء من الأعمال وتحمّل التكاليف المستحقة بالكامل ويصبح الأصل الجديد جاهزاً للاستخدام.

الأصول غير الملموسة

٥١ - تُدرج الأصول غير الملموسة التي يتم اقتناها بصورة منفصلة (مثل البرامجيات الحاسوبية والحقوق)، والبرمجيات الحاسوبية المطلوبة داخلياً، بقيمة التكلفة مخصوصاً منها الخسائر المتراكمة الناتجة عن الإهلاك وعن اضمحلال القيمة. ولا توجد لدى اليونيسف أي أصول غير ملموسة ذات فترة صلاحية غير محددة.

٥٢ - ويتم الاعتراف بإهلاك الأصول غير الملموسة ضمن فئة الفائض أو العجز باستخدام طريقة القسط الثابت على مدى فترات الصلاحية المقدرة للأصول ذات الصلة. ويحسب إهلاك البرامجيات الحاسوبية على مدى فترات تتراوح بين ٣ و ١٠ سنوات. أما الحقوق والتراخيص الأخرى فيحسب إهلاكها إما على مدى فترة ترخيص أو فترة حقوق تتراوح بين سنتين و ٦ سنوات، أيهما أقصر مدة (انظر الملاحظة ١٣ ، الأصول غير الملموسة).

اضمحلال قيمة الأصول غير المدروزة للنقدية

٥٣ - لدى كل تاريخ للإبلاغ، تُستعرض الممتلكات والمعدات، والأصول غير الملموسة، لتحديد مدى اضمحلال القيمة. ويمكن أن تشير بعض الأحداث أو التغيرات في الظروف إلى أنه ينبغي تقييم مدى إمكانية استرداد القيمة الدفترية لهذه الأصول، بما في ذلك حدوث أي انخفاض كبير في القيمة السوقية. ويتم الاعتراف بأي خسارة ناتجة عن اضمحلال القيمة في بند المصروفات الأخرى ضمن بيان الأداء المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية لأصل ما قيمته خدمته الممكن استردادها. وتكون قيمة خدمة الأصل الممكن استردادها إما قيمته العادلة مخصوصاً منها تكاليف البيع، أو قيمته المتنفع بها، أيهما أعلى. وتستخدم اليونيسف في تقييمها للقيمة المتنفع بها مجموعة متنوعة من المنهجيات تتوقف على مدى توافر البيانات وطبيعة اضمحلال القيمة، بما في ذلك نجح تكلفة الاستبدال بعد الاستهلاك، ونجح تكلفة الاستعادة، ونجح وحدات الخدمة.

٤ - وتقييم الخسائر الناتجة عن اضمحلال القيمة، المعترف بها في الفترات السابقة، في تاريخ الإبلاغ ليبيان أي مؤشر على أن قيمة اضمحلال قد تناقصت أو لم تعد موجودة. ولا يُستعاد العجز الناشئ عن اضمحلال القيمة الذي يعود إلى سنوات سابقة إلا بحيث لا تتجاوز القيمة الدفترية للأصل قيمته الدفترية التي كانت متوجدة بعد خصم الاستهلاك أو الإهلاك ما لم يتم الاعتراف بالعجز الناشئ عن اضمحلال القيمة (انظر الملاحظة ١٢ ، الممتلكات والمعدات).

الخصوم المالية

٥٥ - يجري الاعتراف الأولى بالخصوم المالية الأخرى بالقيمة العادلة مخصوصاً منها تكاليف المعاملات ثم تقادس لاحقاً بالتكلفة المحسوبة بطريقة سعر الفائدة الساري بعد خصم الإهلاك.

التصنيف	نوع الخصوم المالية الرئيسية
خصوم مالية أخرى	الحسابات المستحقة الدفع
خصوم مالية أخرى	الإيجارات التمويلية والخصوم الأخرى
خصوم محتفظ بها للتداول (مقسمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز)	العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة

٥٦ - ويُعرف بالحسابات المستحقة الدفع والمبالغ المستحقة الناشئة عن شراء سلع وخدمات عند تسليم الامدادات أو استهلاك الخدمات. وتُدرج الخصوم عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المدورة في الفاتورة مخصوصاً منها أي حسومات في السداد إن انطبقت. وحيثما لا تتوافر الفواتير في تاريخ الإبلاغ، يتم تقدير الخصم وتسجيله. وتصنف الخصوم المالية المقيدة بالتكلفة المهلكة، المستحقة خلال ١٢ شهراً بعد تاريخ بيان المركز المالي، باعتبارها خصوماً متداولة. وتصنف في الحالات الأخرى كخصوم غير متداولة (انظر الملاحظة ١٤ ، الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة، والملاحظة ١٦ ، الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة، والملاحظة ١٧ ، الخصوم الأخرى).

٥٧ - وتصنف العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة ضمن فئة محتفظ بها للتداول. وتقيد الخصوم المالية المحتفظ بها للتداول بالقيمة العادلة أولياً، مع الاعتراف بأي مكاسب أو خسائر لاحقة، متحققة أو غير متحققة، في بيان الأداء المالي. وتقيد تكاليف المعاملات كمصاريف وقت نشوئها. وفي نهاية العام، يغلق رصيد العقود الآجلة لشراء العملات بخسارة. وفي الحالات التي لا تتعلق فيها العقود، يبلغ عن المشتقات التي لها قيمة عادلة سالبة كأدوات مشتقة ضمن فئة الخصوم المتداولة الأخرى في بيان المركز المالي.

الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة

٥٨ - تمثل الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة والخصوم المتعلقة بالأصول التي تحتفظ بها اليونيسف لديها أو من أجلها بموجب اتفاques توكيلاً.

٥٩ - وستعرض الترتيبات التي تتعاقد اليونيسف بموجبها مع أطراف ثالثة للتصرف بالوكالة عنها، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بالمشتريات أو بالمسائل الإدارية أو بسائل الحفظ، لتحديد ما إذا كانت تشكل ترتيبات توكيلاً. وتتصرف اليونيسف بصفتها وكيلًا في الحالات التي: (أ) لا تكون فيها مسؤولةً بصفة رئيسية عن توفير أي سلع أو خدمات مشتراء؛ و (ب) لا تكون فيها معرّضة لمخاطر كبيرة فيما يتعلق بالمخزونات؛ و (ج) لا تكون لها أي سلطة تقديرية كبيرة في تحديد الأسعار؛ و (د) لا تكون فيها معرّضة بدرجة كبيرة لمخاطر الائتمان التي يواجها أحد الشركاء. ويُبلغ في فئة الخصوم عن أي أصول أخرى تحتفظ بها اليونيسف لحساب أطراف ثالثة. ويخفض الخصم بمجرد صرف النقدية إلى المورّد أو على أي نحو آخر، وفقاً لأحكام الترتيب.

٦٠ - ولا تُسجل في فئة الخصوم السلع المحتفظ بها نيابة عن طرف ثالث بموجب ترتيبات لدعم عمليات التسليم تقوم اليونيسف بمقتضاهما بتقسيم خدمات لوجستية (انظر الملاحظة ١٦ ، الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة).

استحقاقات الموظفين

٦١ - تعرف اليونيسف بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- (أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل؛
- (ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- (ج) استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛
- (د) استحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٦٢ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي استحقاقات واجبة التسوية في غضون ١٢ شهراً بعد نهاية الفترة التي قدم خلالها الموظفون الخدمة ذات الصلة. وتشمل هذه الاستحقاقات الأجور والمرتبات، وفترات العياب المدفوعة الأجر (مثلاً الإجازات المدفوعة الأجر والإجازات السنوية)، وغير ذلك من الاستحقاقات، بما في ذلك الرعاية الطبية وإعانت السكن. ويُعرف بالرصيفات عندما يقدم الموظف خدمات مقابل الاستحقاقات التي يحصل عليها. وتُسجل في فقة الحصوم أي استحقاقات لم تتم تسويتها في تاريخ الإبلاغ، وتتمثل المبلغ المتوقع دفعه لتسوية الحصوم. ونظراً إلى أن هذه الاستحقاقات بطيئتها قصيرة الأجل، فلا تُطرح من الحصوم قيمة الزمنية للنقد.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٦٣ - استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة هي الاستحقاقات المستحقة الدفع بعد إتمام الخدمة أو تركها، باستثناء مدفوعات إنهاء الخدمة.

خططة الاشتراكات المحددة الاستحقاقات

٦٤ - اليونيسف منظمة مشاركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والرعاية الصحية والوفاة والعجز والاستحقاقات ذات الصلة للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة مؤولة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. ووفقاً لما تنص عليه المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يفتح باب الضموضة في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشتركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

٦٥ - وتعُرض هذه الخطة المنظمات المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية مرتبطة بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، مما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق به لتنحصيص الالتزام وأصول الخطة والتکاليف بالنسبة لفرادى المنظمات المشاركة في الخطة. وتماشياً مع المنظمات الأخرى المشاركة في صندوق المعاشات التقاعدية، ليست اليونيسف في وضع يسمح لها بتحديد حصتها النسبية من الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات المحددة، وأصول الخطة، والتکاليف المرتبطة بالخطة بدرجة كافية من المؤوثقة للأغراض المحاسبية. ولذلك، تتعامل اليونيسف مع هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة، تمثلياً مع مقتضيات المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويُعرف بمساهمات الصندوق في الخطة خلال الفترة المالية بوصفها مصروفات في بيان الأداء المالي.

خطط الاستحقاقات المحددة

٦٦ - تشمل خطط الاستحقاقات المحددة لليونيسف توفير التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وبعض استحقاقات نهاية الخدمة. وبحسب التزام اليونيسف فيما يتعلق بخطط الاستحقاقات المحددة بصورة منفصلة بالنسبة لكل خطة، من خلال تقدير مبلغ الاستحقاق المستقبلي الذي اكتسبه الموظفون مقابل

خدمتهم في الفترتين الحالية والسابقة. وتحصّم الالتزام لتحديد قيمته الحالية، ويُسجل في نهاية فترة الإبلاغ مخصوصاً منه القيمة العادلة لأصول الخطة، إلى جانب تسويات تكاليف الخدمة السابقة غير المعترف بها. ويقوم بعملية الحساب سنوياً خبير أكتواري مؤهل مستقل ويستخدم فيها طريقة الوحدة الإضافية المقدرة. ويمثل المصرف المتعلق بالاستحقاقات في هذه الخطة، بصفة رئيسية، الزيادة في القيمة الحالية الأكتuarية للالتزام المتعلق باستحقاقات المعاشات التقاعدية على أساس خدمة الموظف خلال العام والفائدة المستحقة على هذا الالتزام فيما يتعلق بخدمة الموظف في السنوات السابقة، بعد خصم العائد المتوقع من أصول الخطة.

٦٧ - ومعدل الخصم هو العائد المتأتي في تاريخ الإبلاغ من سندات الشركات ذات التصنيف الائتماني العالي الجودة التي لها تاريخ استحقاق قرينة من آجال التزامات الدفع.

٦٨ - ويعترف بالمكاسب والخسائر الأكتuarية الناشئة عن التسويات القائمة على التجربة والتغييرات في الافتراضات الأكتuarية مباشرةً ضمن احتياطي المكاسب والخسائر الأكتuarية في صافي الأصول خلال الفترة التي تنشأ فيها (انظر الملاحظة ٢٠، صافي الأصول). ويعترف بجميع التغييرات الأخرى في الخصم المتعلقة بهذه الالتزامات في فئة الفائض أو العجز في الفترة التي تنشأ فيها.

استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى

٦٩ - استحقاقات الموظفين الطويلة الأجل الأخرى هي استحقاقات غير واجبة التسوية في غضون ١٢ شهراً بعد نهاية الفترة التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة. وتشمل هذه الاستحقاقات إجازات زيارة الوطن والتغويض عن الوفاة والإصابة الناجمة عن أداء الواجبات. ويفقّم هذه الالتزامات دورياً خبير أكتواري مؤهل.

٧٠ - ويعترف بالمكاسب والخسائر الأكتuarية الناشئة عن التسويات القائمة على التجربة والتغييرات في الافتراضات الأكتuarية مباشرةً ضمن احتياطي المكاسب والخسائر الأكتuarية في صافي الأصول خلال الفترة التي تنشأ فيها (انظر الملاحظة ٢٠، صافي الأصول). ويعترف بجميع التغييرات الأخرى في الخصم المتعلقة بهذه الالتزامات في إطار بند الفائض أو العجز في الفترة التي تنشأ فيها.

استحقاقات إئماء الخدمة

٧١ - لا يُعترف باستحقاقات إئماء الخدمة كمصرف إلا عندما تكون اليونيسف قد التزمت بصورة يمكن إثباتها، دون وجود إمكانية واقعية للرجوع عن الالتزام، بخطبة مفصلة رسمية إما بإئماء خدمة موظف قبل تاريخ التقاعد العادي أو توفير استحقاقات إئماء الخدمة نتيجة لعرض يقدّم لتقليل عدد الموظفين الرائدين عن الحاجة. وتقيّد استحقاقات إئماء الخدمة، في حالة تسويتها في غضون ١٢ شهراً، بالمبليغ المتوقع دفعه؛ وبخلاف ذلك، تُقيّد بالقيمة الحالية للتدفعات النقدية الصادرة المقدرة في المستقبل.

عقود الإيجار

٧٢ - تستأجر اليونيسف بعض الممتلكات والمعدات. وتصنّف عقود تأجير الممتلكات والمعدات، التي تتحمل فيها اليونيسف بالأساس جميع المخاطر والمكاسب المتصلة بالملكية، كعقود تأجير تمويلي. ويتربّب

على الاعتراف الأولى بعقد إيجار تمويلي الاعتراف بأصل ومحض بالقيمة العادلة للممتلكات المستأجرة أو بالقيمة الحالية لمدفوعات الإيجار الدنيا، أيهما أقل.

٧٣ - وبعد الاعتراف الأولى، تستهلك الأصول المؤجرة على مدى مدة الإيجار أو فترات صلاحيتها، أيهما أقل، وفقاً للسياسات المحاسبية المتعلقة بالممتلكات والمعدات.

٧٤ - ويوزع كل مبلغ من مدفوعات عقود التأجير التمويلي بين خصوم عقد التأجير التمويلي ورسوم التمويل. ويعترف بالجزء المتعلق بالفائدة من التزامات عقد التأجير التمويلي كمصرف ضمن فئة تكاليف التمويل في بيان الأداء المالي على مدى عقد التأجير، للحصول على سعر فائدة دوري ثابت على الرصيد المتبقى للخصم لكل فترة. وتدرج التزامات الإيجار المقابلة، بعد خصم رسوم التمويل، في الخصوم الأخرى (انظر الملاحظة ١٧ ، الخصوم الأخرى).

٧٥ - أما عقود التأجير التي يحتفظ فيها المؤجر بجزء كبير من المخاطر والمكاسب المتصلة بالملكية، فتصنف كعقود تأجير تشغيلي. ويعترف بالمدفوعات الناشئة بموجب عقود التأجير التشغيلي (صافية من الحوافر المقبوضة من المؤجر، إن وجدت) باستخدام طريقة القسط الثابت ضمن بند "المصروفات الأخرى" في بيان الأداء المالي على مدى فترة الإيجار (انظر الملاحظة ٢٧ ، المصروفات الأخرى).

المخصصات

٧٦ - يُعرف بالمبلغ المخصص عندما يقع على اليونيسف، نتيجة لحدث سابق، التزام حالي قانوني أو ضماني يمكن تقديره بطريقة موثوقة ويرجح أن تقتضي تسويته تدفقاً خارجياً للمنافع الاقتصادية. وتقتاس المخصصات بالقيمة الحالية للنفقات المتوقعة أن تقتضيها تسوية الالتزام باستخدام معدل بين التقديمات السوقية الحالية للقيمة الزمنية للنقد والمخاطر التي ينطوي عليها هذا الالتزام تحديداً. وحيثما يتوقع تسوية المخصص بعد فترة الثانية عشر شهراً التالية، يُعرف بزيادة المخصص نتيجة مرور الوقت باعتباره مصرف فائدة. وحينما يتوقف التدفق الخارج على حدث مستقبلي غير مؤكّد وقوعه أو يتعذر تقديره بطريقة موثوقة، يفصح عن الخصم المشروط في الملحوظات على البيانات المالية.

٧٧ - ويُبلغ عن أي مبلغ مخصص يتعلق بإعادة الأموال غير المستخدمة إلى الجهات المالحة بالنسبة للأرصدة غير المستخدمة المتعلقة بالمنح التي انقضى أجلها في نهاية العام حيثما يشترط الاتفاق المبرم مع الجهات المالحة إعادة الأموال غير المستخدمة وحيثما يكون مرجحاً أن الأموال ستعاد ولن تعود برجتها. وحيثما لا تدفع الجهة المالحة إلى اليونيسف جميع النقديّة، يُقيّد الرصيد المستحق القبض بصافي القيمة القابلة للتحقيق. ولا يُبلغ عن المبلغ المخصص المتعلقة بإعادة الأموال غير المستخدمة إلا إذا كانت هناك أموال ستعاد بعد تدوين الأموال المستحقة القبض بالكامل. ويشار في مرحلة لاحقة إلى آثار التغييرات الناجمة عن تقييمات التوفيق أو مبلغ التقدير الأصلي للمخصص. وتعرض المصروفات الناشئة عن الإبلاغ عن مخصص (أو حفظ أي مبلغ مستحق القبض) للأموال غير المستخدمة في بيان الأداء المالي كعنصر من المصروفات الأخرى.

٧٨ - وتتضمن المخصصات الأخرى مخصصات التأمين الطبي للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة (انظر الملاحظة ١٩ ، المخصصات).

الاعتراف بالإيرادات

الtributations

٧٩ - التبرعات هي معاملات غير تبادلية، أي أن اليونيسف تحصل فيها على موارد (نقدية، أو بنود ممتلكات أو معدات، أو مخزون، أو حقوق ذات صلة بتلك الموارد وقابلة للإنفاق) بدون مقابل أو مقابل اسمي يقدم مباشرة للجهة المانحة. وتوجه هذه الموارد للتهوض برسالة اليونيسف.

٨٠ - وتلتقي اليونيسف التبرعات من الحكومات، والوكالات الحكومية الدولية، والجانب الوطنية للاليونيسف، ومنظمات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات غير الحكومية الأخرى، والأفراد.

٨١ - ويمكن أن تخضع التبرعات لأحكام اتفاق ملزم يفرض من أجل استخدام الموارد (تسمى أموالاً مخصصة أو موارد أخرى)، أو يمكن أن تكون تلك الموارد غير خاضعة لأحكام محددة، مما يتبع للاليونيسف توجيهها وفقاً لولايتها (وُسمّي أموالاً غير مخصصة أو موارد عادية).

٨٢ - وفيما يتعلق بالمساهمات، تعرف اليونيسف بالإيرادات بالكامل، بما في ذلك الإيرادات المتأتية من مساهمات متعددة السنوات، في وقت توقيع الاتفاق، حيث تعتبر جميع المساهمات المخصصة خاضعة لشروط وقيود.

٨٣ - وتتألف التبرعات المحصلة مقدماً قبل فترة محددة من التبرعات النقدية التي تقبضها اليونيسف قبل الإبرام الرسمي للاتفاق المتعلقة بالمساهمات، وتستخدمها في فترات مستقبلية تحددها الجهات المانحة.

٨٤ - وتعرض الإيرادات المتأتية من التبرعات بعد خصم ما يلي:

(أ) الأموال غير المستخدمة المعادة إلى الجهات المانحة، والأموال غير المستخدمة المنقولة إلى الموارد العادية، والأموال غير المستخدمة المنقولة إلى الموارد الأخرى، والمبالغ المدونة المستحقة القبض التي لم تعد قابلة للإنفاق من قبل اليونيسف بعد انقضاء أجل الاتفاقيات المتعلقة بالتبرعات أو إنهائها؛

(ب) المكاسب والخسائر المتحققة من النقد الأجنبي نظراً لعدم تحمل اليونيسف لمخاطر النقد الأجنبي بشأن الإيرادات المتأتية من التبرعات اتساقاً مع نظامها المالي وقواعدها المالية (انظر الملاحظة ٢١، الإيرادات المتأتية من التبرعات).

التعهدات

٨٥ - يتم تلقي تعهدات التبرع للاليونيسف في مؤتمر سنوي لإعلان التعهدات. ولا تعرف اليونيسف بالتعهدات أصولاً أو إيرادات حق تكون قابلة للإنفاق، إما وقت تأكيد التعهد خطياً بتقديم أموال أو باستلامها فعلياً، أيهما أسبق. وحالما تصبح الأصول والإيرادات المتصلة بها قابلة للإنفاق، يُعرف بها وفقاً لسياسة الاعتراف بالإيرادات المتعلقة بالتبرعات المشار إليها أعلاه. وحتى ذلك الحين، يُفصح عن التعهدات باعتبارها أصولاً مشروطة في الملاحظة ٣٣، الأصول والخصوص المنشورة.

الtributations العينية

٨٦ - تلتقي اليونيسف من الدول الأعضاء تبرعات في شكل حيز مكتبي ومرافق أخرى متبرع بالحق في استخدامهما. وتقاس قيمة التبرعات بالحق في الاستخدام هذه بالقيمة العادلة لمدفوعات الإيجار التشغيلي

التي كانت اليونيسف ستدفعها في حالة إبرام عقد لإيجار تجاري. و**وُسْجَل الإيرادات** في بيان الأداء المالي ضمن فئة التبرعات؛ وتقييد المصروفات المقابلة حسب طبيعتها كجزء من المصروفات المتصلة بالإيجار أو المصروفات الأخرى المتصلة بأماكن العمل (انظر الملاحظة ٢٧، المصروفات الأخرى).

٨٧ - وتقاس التبرعات العينية المحصلة أو المستحقة في شكل سلع، مثل إمدادات البرامج التي توزع على الشركاء، أو المعدات المخصصة لاستخدام اليونيسف، أولاً بقيمتها العادلة في تاريخ الاستلام. و**تُحدّد القيم العادلة للأصول غير النقدية** بالرجوع إلى القيم السوقية التي يمكن ملاحظتها أو من خلال تقييم مستقل.

٨٨ - ولا تعترف اليونيسف بالتبرعات المقدمة في شكل خدمات عينية باعتبارها أصولاً وإيرادات، و**وُسْتَشَنَى** من ذلك التبرعات المتعلقة بنقل الإمدادات. ويتعذر قياس الكثير من هذه الخدمات بطريقة موثوقة، وكثير منها لا يعتبر مهارات أو حرفاً مهنية متخصصة يمكن في ظروف أخرى أن تشتريها المنظمة.

الإيرادات المتأتية من المعاملات التجارية

٨٩ - المعاملات التجارية هي معاملات تقوم فيها اليونيسف ببيع سلع أو تقديم خدمات. وتتضمن الإيرادات القيمة العادلة للمقابل المقبول أو المستحق القبض عن بيع السلع والخدمات. و**وُسْجَل الإيرادات** مطروحاً منها المبالغ المردودة والحسومات.

٩٠ - و**ويُعترف بالإيرادات** عندما يكون من الممكن قياسها بطريقة موثوقة، وعندما يكون تدفق المنافع الاقتصادية إلى اليونيسف مرجحاً في المستقبل، وعند استيفاء معايير محددة لكل نوع من الأنشطة المبينة أدناه:

(أ) الإيرادات المتأتية من نقل لوازم مجهزة مسبقاً بقيمة التكلفة للوفاء بعقد خدمات مشتريات مع طرف ثالث، وتقييد عند تسليم السلع إلى وكيل الشحن؛

(ب) الإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المتعلقة بخدمات المشتريات والخدمات الإدارية والخدمات الإيداعية وغيرها من الخدمات المقدمة للحكومات والمنظمات التابعة للأمم المتحدة والشركاء الآخرين، ويعترف بها عند ثبوت الحق في قبض المدفوعات؛

(ج) الإيرادات المتأتية من الفوائد، ويعترف بها على أساس التنااسب الزمني باستخدام طريقة سعر القائدة الساري على كل أصل من الأصول المالية؛

(د) الإيرادات المتأتية من التراخيص، ويعترف بها عندما يكون من المرجح أن تتدفق إلى اليونيسف المنافع الاقتصادية أو إمكانات الخدمات المرتبطة بالمعاملة، ويمكن قياس قيمة الإيرادات بطريقة موثوقة (انظر الملاحظة ٢١، الإيرادات المتأتية من التبرعات والملاحظة ٢٢، الإيرادات الأخرى).

الاعتراف بالمصروفات

٩١ - يُعترف بالمصروفات في بيان الأداء المالي في الفترة الخاصة بها.

تحويل المساعدة النقدية ونقل إمدادات البرامج

٩٢ - تقوم اليونيسف، في إطار الاضطلاع بولاليتها، بتحويل المبالغ النقدية ونقل إمدادات البرامج إلى الحكومات والمنظمات غير الحكومية وأطراف ثالثة أخرى ("الشركاء المنفذون" المتعاقدون معها). وفي حالة نقل الإمدادات، تُسجل كمصاروفات عندما تنتقل عملية الرقابة على السلع إلى أحد الشركاء المنفذين. ويبلغ عن تحويلات المساعدة النقدية بصفة أولية كسلفة في بيان المركز المالي حيّثما تكون هناك التزامات متعلقة بالأداء تفرض على الشريك المنفذ، وتسجلها اليونيسف كخصوم عندما تتأكد أن تلك الالتزامات قد استوفيت. ويسجل مخصص متراكم مقابل السلف في نهاية العام لتغطية المصروفات التي يتحملها الشركاء المنفذون وأبلغ بها اليونيسف لكنها لم تجهزها بعد (انظر الملاحظة ٨، سلف المساعدة النقدية، والملاحظة ٢٥، نقل إمدادات البرامج وتحويل المساعدة النقدية).

الالتزامات

٩٣ - الالتزامات هي المصروفات والخصوم التي ستتحمّلها اليونيسف مستقبلاً على العقود القائمة في تاريخ الإبلاغ، وتكون سلطة اليونيسف التقديرية لتجنبها، إن وجدت، محدودة في مسار العمليات العادي، وتشمل ما يلي:

- (أ) الالتزامات الرأسمالية، وهي تمثل القيمة الكلية للنفقات الرأسمالية المتعاقد عليها ولكن التي لم يُعترف بها كمبالغ مدفوعة أو رُصدت لها مخصصات في نهاية الفترة؛
- (ب) عقود توريد السلع أو الخدمات التي تتوقع اليونيسف تسليمها في مسار العمليات العادي؛
- (ج) التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين؛
- (د) الالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

الأصول والخصوم المشروطة

الخصوم المشروطة

٩٤ - يُفصح عن أي خصم مشروط ما لم تكن إمكانية تحصيل قيمته بعيدة المنال. وإذا أصبح احتمال تحصيل قيمة الخصم المشروط قائماً، فيُقيّد المبلغ المخصص في الفترة التي يتغير فيها الاحتمال (انظر الملاحظة ٣٣، الأصول والخصوم المشروطة).

الإبلاغ القطاعي

٩٥ - يبلغ عن القطاعات العاملة على نحو يتّسق مع الإبلاغ الداخلي المقدّم إلى المدير التنفيذي لليونيسف بشأن اتخاذ قرارات استراتيجية تتعلق بتخصيص الموارد وتقسيم الأداء المالي. وبالنسبة لليونيسف، يُطلق على القطاعات ذات الصلة التسميات التالية: القطاع المؤسسي؛ قطاع الموارد العادي؛ وقطاع الموارد الأخرى - العادي؛ وقطاع الموارد الأخرى - الطوارئ؛ وقطاع الصناديق الاستثمارية.

٩٦ - وتمثل هذه القطاعات العاملة أنواع الأموال وتمكّن المدير التنفيذي من أن يكفل قدرة اليونيسف على تبرير الموارد المالية امتثالاً لنظامها المالي وقواعدها المالية (انظر الملاحظة ٣٥، المعلومات القطاعية).

الميزانية

٩٧ - تسمح ميزانيات اليونيسف، التي يوافق عليها المجلس التنفيذي، بتحمل نفقات. وقد صنفت اليونيسف ميزانياتها على النحو التالي: (أ) ميزانيات البرامج القطرية؛ (ب) ميزانيات نداءات الطوارئ؛ (ج) ميزانية البرامج العالمية والإقليمية؛ (د) صندوق برامج الطوارئ؛ (ه) الميزانية المؤسسية؛ (و) ميزانية جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه.

٩٨ - وتشمل الميزانيات البرنامجية أنشطة من قبيل إعداد البرامج وتنفيذها ورصدها وتقييمها والخدمات الاستشارية المتعلقة بالسياسات البرنامجية والتكنولوجية، الممولة من البرامج القطرية/إقليمية/العالمية أو ترتيبات برحلة أخرى بوصفها تكاليف مباشرة. وتشمل الأمثلة على ذلك اللوازم والمعدات، والعقود من الباطن، والمساعدة النقدية، والمستشارين البرنامجيين والتكنولوجيين، ومستشاري الرصد والتقييم، وما يتصل بذلك من موظفي الدعم المباشر، والتكاليف التشغيلية.

٩٩ - وتتألف ميزانية جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه من المستوى السنوي للموارد المالية المقدّرة واللزامية لتحقيق أفضل إنجاز للأهداف المتصلة بجمع الأموال وإقامة الشراكات. وتموّل هذه الميزانية من الموارد العادية.

١٠٠ - وتقسم الميزانية المؤسسية أيضاً حسب تصنيف التكاليف الذي يشمل الفئات التالية المذكورة في البيان الخامس:

(أ) فعالية التنمية. هذه الفئة تشمل تكاليف أنشطة ذات طبيعة استشارية - سياساتية وتقنية وتنفيذية لازمة لتحقيق أهداف البرامج والمشاريع في مجالات تركيز المنظمة. وهذه المدخلات ضرورية لتحقيق النتائج الإنمائية، وهي غير مدرجة في عناصر برنامجية أو مشاريع معينة في وثائق البرامج القطرية أو الإقليمية أو العالمية؟

(ب) الإدارية. هذه الفئة تشمل الأنشطة والتكاليف المتصلة بها التي تتمثل مهمتها الرئيسية في تعزيز هوية المنظمة وتوجهها وسلامتها. وتشمل هذه الأنشطة التوجيه التنفيذي، والتتمثل، والعلاقات الخارجية والشراكات، والاتصالات المؤسسية، والشؤون القانونية، والرقابة، ومراجعة الحسابات، والتقييم المؤسسي، وتكنولوجيا المعلومات، والشؤون المالية، والتنظيم الإداري، والأمن، والموارد البشرية؛

(ج) الأغراض الخاصة: هذه الفئة تشمل الأنشطة والتكاليف المرتبطة بما ذات الطابع الشامل التي: ١' يصدر بها تكليف من الجمعية العامة (أي ليست ضمن نطاق الرقابة الإدارية المباشرة للمنظمة)؛ أو ٢' تطوي على استثمارات رأسمالية مادية؛ أو ٣' لا تمثل تكلفة متصلة بالأنشطة الإدارية للمنظمة؛

(د) تنسيق الأنشطة الإنمائية للأمم المتحدة. هذه الفئة تشمل الأنشطة والتكاليف المرتبطة بما الداعمة لتنسيق الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة.

١٠١ - والميزانية الأصلية، كما تعرّفها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، هي: "الميزانية الأولية المعتمدة لفترة الميزانية". وينبغي تقسيم الميزانيات المتعددة السنوات إلى مخصصات سنوية لتحديد الميزانية الأصلية لكل سنة. وتشكل الأجزاء المرحّلة تلقائياً من الميزانيات غير المستخدمة جزءاً من الميزانية الأصلية للسنة التالية.

١٠٢ - وافق المجلس التنفيذي على استخدام صندوق برامج الطوارئ لتمويل الأعمال الإنسانية العاجلة بشكل مسبق عندما لا تكون التبرعات قد قدمت بعد من الجهات المانحة ولكن يتوجّع جمعها عن طريق نداءات الطوارئ. وتحوّل اليونيسف، بمحبّ موافقة المجلس التنفيذي على صندوق برامج الطوارئ، صلاحية تحصيص مبلغ يصل إلى ٧٥,٠٠ مليون دولار لمواجهة حالات الطوارئ.

١٠٣ - وبالنسبة إلى اليونيسف، تتألف الميزانية السنوية الأصلية، في سياق البيان الخامس، بما يلي:

(أ) المبلغ كما اعتمّد أصلًا أو المبلغ المخصص للسنة المالية، في حالة الميزانية المتعددة السنوات؛

(ب) أي ميزانيات متبقية (اعتمادات) تم ترحيلها تلقائياً من السنوات السابقة.

وتستند الميزانية الأصلية للموارد الأخرى - الطوارئ إلى التقديرات المالية المقررة للموارد المتوقع توافرها في السنة التالية.

١٠٤ - وتحوّل الميزانية النهائية بأنماط:

(أ) الميزانية الأصلية على النحو المعرف أعلاه؛

(ب) جميع التغييرات اللاحقة المدخلة على الميزانية المعتمدة من قبل المجلس التنفيذي أو وفقاً للسلطة المخولة من المجلس.

١٠٥ - وتحوّل الميزانية النهائية للموارد الأخرى - الطوارئ الميزانيات الصادرة على أساس مساهمات الجهات المانحة في حالات الطوارئ، وأي ميزانيات متبقية مرحلة من السنوات السابقة.

١٠٦ - وفي حين تحدّد اليونيسف بياناتها المالية على أساس الاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإنما تحدّد ميزانياتها وتديرها على أساس نقدّي معدل. وفيما يلي بيان لأهم الاختلافات بين هذين الأساسين المحاسبيين:

(أ) الإيرادات: الميزانية الفعلية لا تشتمل على الإيرادات. ويُشار إلى الاختلاف المتعلق بالإيرادات تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(ب) المصروفات: تُسجل الأرقام الفعلية في الميزانية على أساس نقدّي معدل، على التقىض من المصروفات المسجلة في البيانات المالية التي تحدّد على أساس الاستحقاق الكامل في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويُعرض الفرق تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي" في إطار فئة "الأنشطة التشغيلية" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(ج) الأصول: تَظهُر سُلف المساعدة النقدية والمخزونات والممتلكات والمعدات كأرقام فعلية في الميزانية. إلا أن هذه البند ترد في بيان المركز المالي في البيانات المالية وليس تحت بند المصروفات. ويُعرض الفرق الذي ينشأ بين المبالغ الفعلية والمصروفات نتيجة لذلك تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي"، ضمن فئة "الأنشطة التشغيلية" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(د) الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة: لا تشمل الميزانية الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة، وتُعرض هذه الأموال تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية؛

(ه) أنشطة الاستثمار والتمويل: لا تشمل الميزانية المشتريات، وآجال الاستحقاق وبيع الاستثمارات، والقواعد المقبوسة، والمشتريات من الممتلكات والمعدات، والأصول غير الملموسة، وعائدات بيع الممتلكات والمعدات، ودفع الخصوم الناشئة عن التأجير التمويلي. وتُعرض هذه الفروق تحت بند "الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس الحاسبي" تحت فئتي "أنشطة الاستثمار" و "أنشطة التمويل" في التسوية بين المبالغ الفعلية في الميزانية وصافي التدفقات النقدية.

الملاحظة ٥

المقارنة بالميزانية

١٠٧ - تتطابق المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة من البيان الخامس والمعروضة في الجدول أدناه مع المبالغ المبينة في بيان التدفقات النقدية:

(ب)آلاف دولارات الولايات المتحدة)

		التغيرات في			المقارنة بالمبالغ الفعلية			
		الأشـطـة اـنـشـطـة اـنـشـطـة اـسـعـار	الـتـشـغـلـيـلـيـة	الـاـسـتـشـمـارـ	الـتـموـيلـ	الـصـرـفـ	٢٠١٦	٢٠١٧
(٥ ٢٧٠ ٣٠٤)	(٥ ٨٣٥ ٢٨٧)	-	-	-	(٥ ٨٣٥ ٣٨٧)	-	مجموع المبلغ الفعلي على أساس قابل للمقارنة كما ورد في بيان المقارنة بالمبالغ الفعلية	
٧٧٦ ٣٣٤	(١ ٣٥٦ ٦٥٨)	-	(١٠ ٧٢٨)	(٧١٧ ٧٠٢)	(٦٢٨ ٢٢٨)	-	الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس الحاسبي	
٦ ٢٧٢	١١ ٣٨٠	١١ ٣٨٠	-	-	-	-	تأثير التغيرات في أسعار الصرف على النقدية ومكافئات النقدية	
(١٣٠ ٢٤٠)	٣٥٣ ٩٧١	-	-	-	٣٥٣ ٩٧١	-	الفروق الناشئة عن اختلاف الكيان	
٤ ٨٨٣ ٦٩٨	٦ ٥٧٦ ٧٤٤	-	-	-	٦ ٥٧٦ ٧٤٤	-	الفروق الناشئة عن اختلاف طريقة العرض	
٢٦٥ ٧٦٠		(٧١٧ ٧٠٢)	(١٠ ٧٢٨)	(١١ ٣٨٠)	٤٦٧ ١٠٠	١١ ٣٨٠	صافي التدفقات النقدية من بيان التدفقات النقدية	

١٠٨ - ويوثق البيان الخامس المبالغ المختلفة المدرجة في الميزانية مقارنةً بالمبالغ الفعلية المتكتبة في إطارها. وتحسب الميزانية والمبالغ الفعلية (النقدية والالتزامات المتعلقة بالميزانية) على نفس الأساس النقدي المعدل. وتعرض شروح الفروق الكبيرة بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية وكذلك الفروق بين الميزانية النهائية والمبالغ الفعلية في الاستعراض المالي العام للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

الملاحظة ٦ النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧	
النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة - القابلة للتحويل	١٩٧ ١٥٧	١٨٩ ١٦٢	
النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة - غير القابلة للتحويل	٣٢ ٣٧٨	٣٨ ٠١٦	
النقدية المودعة في المصارف في حسابات ودائع تحت الطلب في سوق المال	١١٥ ٢٢٤	١٤٧ ٦٩٧	
الودائع لأجل والودائع الأخرى (بأجل ٩٠ يوماً أو أقل)	٧٨٨ ٧٦٩	٥٠٨ ٧٣	
مجموع النقدية ومكافئات النقدية	١١٣٣ ٥٢٨	٨٨٣ ٥٧٨	

١٠٩ - النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة، القابلة للتحويل، هي العملات التي يسمح بتحويلها بحرية إلى عملات أخرى دون ترخيص أو إذن. أما النقدية المودعة في المصارف والنقدية الحاضرة، غير القابلة للتحويل، فهي العملات التي لا يمكن تحويلها بحرية إلى عملات أخرى دون إذن من المصرف الوطني/المركزي في البلد المضيف.

١١٠ - وتتضمن الأرصدة النقدية لليونيسف مبلغاً نقدياً قدره ١٦,١٤ مليون دولار (٥,٦٩٪: ٢٠١٦ ملايين دولار) يتعهد مدیر الاستثمارات الخارجية المعنى بحافظة استثمار أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

الملاحظة ٧ المساهمات المستحقة القبض والمبالغ الأخرى المستحقة القبض

ألف - المساهمات المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الحكومات	والوكالات التربوية	الحكومية المشتركة بين	الدولية	المنظمات	الجهان الوطنية الأخرى	الإجمالي
٢٠١٦ (بعد إعادة الحساب)	٢٠١٧	٢٠١٧	المنظمات	الدولية	الجهان الوطنية الأخرى	الإجمالي	المساهمات المتداولة المستحقة القبض
٢٦١ ٨٤٠	٢٨٨ ٦٥١	٢٥	٢٥٠ ٩٩٤	٩٠	٣٧ ٥٤٢	٢٦١ ٨٤٠	الموارد غير المخصصة - العادية
١٣١٧ ٣٣٦	١٤٤٨ ٦٥٨	٧٩ ٦٨٧	٨٦ ٣١٥	١٤ ٧٩٢	١٢٦٧ ٨٦٤	١٣١٧ ٣٣٦	الموارد المخصصة - الموارد الأخرى
١٥٧٩ ١٧٦	١٧٣٧ ٣٠٩	٧٩٧١٢	٣٣٧ ٣٠٩	١٤ ٨٨٢	١٣٠٥ ٤٠٦	١٥٧٩ ١٧٦	مجموع المساهمات المتداولة المستحقة القبض
٦٢٠٤	٥١ ٦٣٠	-	٦٨٠	-	٥٠ ٩٥٠	٦٢٠٤	الموارد غير المخصصة - العادية
٦٠٨ ٣١٥	٩١٩ ٣٤١	١١ ١٣٧	٢١٦	١٧٣ ٢٦٣	٧٣٤ ٧٢٥	٦٠٨ ٣١٥	الموارد المخصصة - الموارد الأخرى
٦١٤ ٥١٩	٩٧٠ ٩٧١	١١ ١٣٧	٨٩٦	١٧٣ ٢٦٣	٧٨٥ ٦٧٥	٦١٤ ٥١٩	مجموع المساهمات غير المتداولة المستحقة القبض
٢١٩٣ ٦٩٥	٢٧٠٨ ٢٨٠	٩٠ ٨٤٩	٣٣٨ ٢٠٥	١٨٨ ١٤٥	٢٠٩١ ٠٨١	٢١٩٣ ٦٩٥	مجموع المساهمات المستحقة القبض

١١١ - ويفصح عن تقادم المساهمات المستحقة القبض وعن تعرض اليونيسيف للمخاطر الائتمانية والمخاطر المتعلقة بالعملة المتعلقة بتلك المساهمات في الملاحظة ٣٠، إدارة المخاطر المالية.

باء - المبالغ الأخرى المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	المبالغ المتداولة الأخرى المستحقة القبض
٣٢١٤	٤٢٨٨	المبالغ المستحقة القبض من بطاقات ومنتجات التراخيص
٢٤٣٧١	٣٢٩١٣	المبالغ المستحقة القبض من ضريبة القيمة المضافة
٦٢٢٨	٦٨٤٢	المبالغ المستحقة القبض من الموظفين
١١٨٢٥	٨٠٧٥	المبالغ المستحقة القبض من وكالات الأمم المتحدة الأخرى
١٢٧١	٤٩٣٩	التحويلات غير المستخدمة من المساعدة النقدية المستحقة من الشركاء المنفذين
٨٦٦	١٥٤٢	الفئات الأخرى
(٧٦٤٤)	(١١٥٠٨)	اضمحلال القيمة
٤٠١٣١	٤٧٠٩١	المبالغ المتداولة الأخرى المستحقة القبض
١٤٠٦	١٤٧٢	المبالغ غير المتداولة الأخرى المستحقة القبض
٤١٥٣٧	٤٨٥٦٣	مجموع المبالغ الأخرى المستحقة القبض

١١٢ - ويفصح عن تعرض اليونيسيف للمخاطر الائتمان، ومخاطر العملات المتعلقة بالمبالغ الأخرى المستحقة القبض في الملاحظة ٣٠، إدارة المخاطر المالية.

٨ الملاحظة

سلف المساعدة النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	سلف المساعدة النقدية حسب المنطقة
٣٣٢١٦	٣١٧٦٨	شرق آسيا والحيط الهادئ
٤٥٣٦٣	٣٩٤٥٢	أوروبا ووسط آسيا
١٥٧٠٧٢	١٧٥٨١٤	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
٢٨٧٤٢	٣١١٦٩	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٢٠١٧٤٣	٢٠٦٤٥٠	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
٨٢٩٩٥	٧١٦٠١	جنوب آسيا
٢٠٥٠٤٩	١٧٦٣٤٤	غرب ووسط أفريقيا
٥٨٧٧	٥٣٢٦	التحويلات إلى وكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات في المقر
(٨٨٠٠)	(٥٢٤٨)	التسوية
٧٥١٢٥٧	٧٣٢٦٧٦	مجموع سلف المساعدة النقدية حسب المنطقة

١١٣ - تمثل التسوية المدرجة في الجدول أعلاه مبلغاً مستحقاً في حالة تكبد الشركاء المنفذين مصروفات صحيحة لغاية ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٧ وكانت اليونيسف قد تلقّت تقارير بذلك، ولكن لم يكن قد تم تجهيزها في تاريخ الإبلاغ.

٩ الملاحظة المخزونات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
٢٣٧٩٨٥	٢٥١٥٤٨	امدادات البرامج الموجودة في المستودعات الخاضعة لرقابة اليونيسف
١٠٠٣٣٢	٧٩٥٨٢	امدادات البرامج الموجودة قيد النقل
٣٠٠٨٥	٢٥١٤٥	برامج التشييد الجاري
٣٦٨٤٠٢	٣٥٦٢٧٥	مجموع المخزونات

١٠ الملاحظة الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
		الاستثمارات المتداولة
١٨٣٧٩٢١	٢٧٠٠٥٦٤	الودائع لأجل (أكثر من ٩٠ يوماً)
٦٣٣٩٣٢	٥٨٨٠٧٨	السندات المتداولة
١٣٤٧٨	٢٨٦١٨	الودائع المركبة
٦٥٠٨٧	٩٨٨٠٠	العقود الآجلة لشراء العملات بمكاسب
١٣٠٩٤٤	٣٠٠١٨٠	الأسهم
٢٦٨١٣٦٢	٣٧١٦٢٤٠	مجموع الاستثمارات المتداولة
		الاستثمارات غير المتداولة
٧٧٦٢٤٨	٥٠١٠٨٨	السندات المتداولة
٧٧٦٢٤٨	٥٠١٠٨٨	مجموع الاستثمارات غير المتداولة
٣٤٥٧٦١٠	٤٢١٧٣٢٨	مجموع الاستثمارات

١١٤ - لأغراض التصنيف، قد تختلف آجال الاستحقاق المتعلقة بالودائع المركبة عن آجال الاستحقاق التعاقدية نظراً لأن هذه الأدوات المالية تتطوّي على خيارات الدفع المسبق. وتستخدم آجال الاستحقاق التعاقدية هذه لأغراض التصنيف في الجدول الوارد أعلاه.

١١٥ - و تستثمر اليونيسف بعض أموالها المودعة في احتياطي الحصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لدى مديرى الصناديق الخارجية. وتشمل الاستثمارات ١٦٥,٥١ مليون دولار في حافظة

سداد (٢٠١٦:٧٨,٦٢ مليون دولار)؛ و (٣٠٠,١٨ مليون دولار (في عام ٢٠١٦:١٣٠,٩٤ مليون دولار) في حافظة أسهم و (٩٨,٨٠ مليون دولار ٢٠١٦:٦٥,٠٩ مليون دولار) في حافظة عقود آجلة لشراء العملات بمكاسب متعلقة بهذه الصناديق المدارة خارجيا.

الملاحظة ١١ الأصول الأخرى

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
الأصول الأخرى المتداولة		
١٢٢٥٥	١١٥٩٠	سلف من التعليم المقدمة إلى الموظفين
٣١٠٩٥	٣٣٧٧٧	المصروفات المدفوعة مقدما والأصول الأخرى
٤٣٥٨٩٧	٧٢١٤٧٦	أصول أخرى متصلة بخدمات الشراء
٧٣٠	-	أصول أخرى - الحافظة المدارة خارجيا
٤٧٩٩٧٧	٧٦٦٨٤٣	مجموع الأصول الأخرى المتداولة
الأصول الأخرى غير المتداولة		
١٨٦٧	١٨١٧	الأصول الأخرى
١٨٦٧	١٨١٧	مجموع الأصول الأخرى غير المتداولة
٤٨١٨٤٤	٧٦٨٦٦٠	مجموع الأصول الأخرى

١١٦ - تتألف المصروفات المدفوعة مقدما والأصول الأخرى أساسا من المبالغ المدفوعة مسبقا للبائعين.

١١٧ - وتمثل الأصول الأخرى المتصلة بخدمات الشراء البالغة ٧٢١,٤٨ مليون دولار (٢٠١٦: ٤٣٥,٩٠ مليون دولار) أموال الشركاء المخصصة لخدمات الشراء التي لليونيسف وحدها حقوق السحب منها، استنادا إلى شروط الاتفاقيات. ويُسجل مقابل ذلك خصم في الملاحظة ١٦، الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة، وفي الملاحظة ١٧ ألف، الخصوم الأخرى، إلى أن تفي اليونيسف بالتزاماتها بصفتها وكيل الشريك.

الملاحظة ١٢ الممتلكات والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النوع	الميالن	الأراضي	المباني	المعدات	المعلومات والاتصالات المكتسبة	المستأجرة والمعدات	الأماكن والتجهيزات ومعدات تكنولوجيا المعلومات والحواسيب	تحسينات الأثاث الهياكل الأساسية معدات تكنولوجيا	المجموع العام	معدات النقل ٢٠١٦	الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٧ (ربيع)
التكلفة											
٢٦٩٩٤٢	٤٠٢٩٨	٧٥٣٥	١٧٦٩٧	١٠٩٩١	١٤٥٦٢	٩٧٧٦٢	٨١٠٩٧	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير			
٧٣٣٢٤	٤٠٩٤٢	٦٤١٥	١٥٨٥٦	٨٣٢٤	-	١٧٨٧	-	رسملة أصول ما قبل عام	٢٠١٢		
٣٤٣٢٦٦	٨١٢٤٠	١٣٩٥٠	٣٣٥٥٣	١٩٣١٥	١٤٥٦٢	٩٩٥٤٩	٨١٠٩٧	إعادة حساب الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير			
٣١٠٧٤	١٣٩٠٢	١٧٧٠	٢٩٤٠	٣٠١٤	٣٣٥٨	٦٠٩٠	-	المبالغ المضافة			
(٢٤٤٦)	(٥٤٥)	(٣٥٢)	(٧٤٩)	(٧٥٨)	-	(٤٢)	-	الأصول المنصرف فيها			
٣٧١٨٩٤	٩٤٥٩٧	١٥٣٦٨	٣٥٧٤٤	٢١٥٧١	١٧٩٢٠	١٠٥٥٩٧	٨١٠٩٧	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر			
الاستهلاك المتراكم واضمحلال القيمة											
٥٧٤٥١	١٤٩٧٩	٥٥٩٦	١٠٧٤٤	٤٣٦٥	٢٨٠٩	١٨٩٥٨	-	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير			
٧١١١٢	٤٠١٨٥	٦٤١٥	١٥٥١٩	٨٠١٨	-	٩٧٥	-	رسملة أصول ما قبل عام	٢٠١٢		
١٢٨٥٦٣	٥٥١٦٤	١٢٠١١	٢٦٢٦٣	١٢٣٨٣	٢٨٠٩	١٩٩٣٣	-	إعادة حساب الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير			
٢٤٤٠٩	١٠٢٨٥	١٤٢٢	٣٠٤٨	٢٣٤٦	١٩٣٩	٥٣٦٩	-	الاستهلاك			
٨١٧	٦٥٠	٢	٥	١٤	٢	١٤٤	-	اضمحلال القيمة			
(١٥٨٠)	(٤٥٦)	(٢٢٢)	(٦١٥)	(٢٦٨)	-	(١٩)	-	الأصول المنصرف فيها			
١٥٢٢٠٩	٦٥٦٤٣	١٣٢١٣	٢٨٧٠١	١٤٤٧٥	٤٧٥٠	٢٥٤٢٧	-	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر			
٢١٩٦٨٥	٢٨٩٥٤	٢١٥٥	٧٠٤٣	٧٠٩٦	١٣١٧٠	٨٠١٧٠	٨١٠٩٧	القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر			

									الكلفة
									الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
									المترافق مع التكاليف
الأراضي	المباني	المستأجرة والمعدات	المعلومات والاتصالات المكتسبة	الأماكن والتجهيزات ومعدات تكنولوجيا المعلومات والحواسيب	المجموع العام	معدات النقل	٢٠١٧	معدات الأثاث الميكانيكية الأساسية	تحصينات الأثاث الميكانيكية الأساسية
٣٧١٨٩٤	٩٤٥٩٧	١٥٣٦٨	٣٥٧٤٤	٢١٥٧١	١٧٩٢٠	١٠٥٥٩٧	٨١٠٩٧	٢٠١٧	٢٠١٧
٣٢٢٤٩	١١٢٤٣	٣٥٨٦	٢٣٢٦	٣٠٨٦	٥٠٢٩	٦٩٧٩	-	-	المبالغ المضافة
(١٠٥٨٥)	(٤٤٣٧)	(١٢٣٠)	(٢٣٥١)	(٨٣٤)	(١٦٢٥)	(١٠٨)	-	-	الأصول المتصرف فيها
٣٩٣٥٥٨	١٠١٤٠٣	١٧٧٧٤	٣٥٧١٩	٢٣٨٢٣	٢١٣٢٤	١١٢٤٦٨	٨١٠٩٧	٢٠١٧	٢٠١٧
									الاستهلاك المتراكم وأضمحلال القيمة
١٥٢٢٠٩	٦٥٦٤٣	١٣٢١٣	٢٨٧٠١	١٤٤٧٥	٤٧٥٠	٢٥٤٢٧	-	-	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
١٧١٤٨	٥٥٥١	١٥٥٨	١١٩٠	٢٥٠٤	٢١٩١	٤١٥٤	-	-	الاستهلاك
١١٢٧	٦٨٥	٤٢	١٠٧	١٤٠	-	١٥٣	-	-	أضمحلال القيمة
(١٠١٠٣)	(٤٣٠٩)	(١٢٢٦)	(٢٢٠٢)	(٧١١)	(١٦٢٠)	(٣٥)	-	-	الأصول المتصرف فيها
١٦٠٣٨١	٦٧٥٧٠	١٣٥٨٧	٢٧٧٩٦	١٦٤٠٨	٥٣٢١	٢٩٦٩٩	-	-	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٢٣٣١٧٧	٣٣٨٣٣	٤١٣٧	٧٩٩٢٣	٧٤١٥	١٦٠٠٣	٨٢٧٦٩	٨١٠٩٧	٢٠١٧	القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

١١٨ - لا تختفظ اليونيسف حاليا بأي ممتلكات أو أصناف من المعدات مُتحت لها بشروط.

١١٩ - وتدخل في فئة المباني تكاليف جارية قدرها ٥,٦ ملايين دولار (٢٠١٦: ٤,٠٥ ملايين دولار) لأعمال التشييد والتجديد وتحسين النظم الأمنية.

١٢٠ - وفيما يلي بيان القيمة الدفترية للمعدات والممتلكات المعترف بها ضمن فئة عقود التأجير التمويلي:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧
الأراضي	٨٠٠٠	٨٠٠٠
المباني	٥٧٩٠٣	٥٥٧٣٥
المجموع	١٣٧٩٠٣	١٣٥٧٣٥

١٢١ - وتستأجر اليونيسف مبني، والساحة المجاورة له، وقطعة الأرض التي يقعان فيها، وهو ما يعرف إجمالاً بجمع ساحة الأمم المتحدة رقم ثلاثة "Three United Nations Plaza Complex" التابع لشركة الأمم المتحدة للتنمية، وهي شركة من شركات التبغ العام التابعة لولاية نيويورك. ويصنف اتفاق التأجير الذي بدأ في عام ١٩٨٤ (مع تعديلين أدخلوا عليه في عامي ١٩٩٤ و ٢٠٠٩) وينقضى في عام ٢٠٢٦ باعتباره عقد تأجير تمويلي. وستؤول إلى اليونيسف ملكية جمع ساحة الأمم المتحدة رقم ثلاثة لدى انتهاء اتفاق التأجير إذا استوفت المنظمة شرطى المكوث المستمر وغير المنقطع في المبنى والحفاظ على مقرها العالمي في مدينة نيويورك لغاية عام ٢٠٢٦.

١٢٢ - ويسجل جمع ساحة الأمم المتحدة رقم ثلاثة في بيان المركز المالي بالقيمة العادلة المقدرة في تاريخ اعتماد المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام. وتحصّص مدفوعات الإيجار السنوية، البالغة ٦,٧٣ مليون دولار (٢٠١٦: ٦,٧٢ مليون دولار)، باستثناء الزيادات في المصروفات التشغيلية، بين رسوم التمويل وسداد التزام الإيجار التمويلي لتحقيق معدل ثابت للفائدة على الرصيد المتبقى من الالتزام. وفي حين يُستهلك المبني والساحة على مدى فترة الصلاحية المتبقية لهما، فإن الأرض التي يقعان عليها لا تُستهلك. وُتُسجل رسوم التمويل على هذا الجمجم ضمن تكاليف التمويل، بينما تسجل مصروفات الاستهلاك للمبني والساحة ضمن فئة مصروفات الاستهلاك والإهلاك في بيان الأداء المالي.

١٢٣ - ويبلغ عدد اتفاقات التأجير التشغيلي التي أبرمتها اليونيسف ٧٠٠ اتفاق تقريباً تتعلق بتأجير أرض وأماكن للمكاتب ومستودعات وأماكن إقامة. وتختضّن معظم اتفاقات التأجير لشروط تجارية. وفي عام ٢٠١٧، كان هناك ما يقرب من ١٨٠ اتفاقاً بأماكن مقدمة لليونيسف مجاناً من الحكومات المضيفة، تقدر القيمة العادلة لإيجارها السنوية بنحو ٢١,٣٠ مليون دولار (٢٠١٦: ٢٢,٢٥ مليون دولار) ويعترف بها كمصروفات وإيرادات متأتية من تبرعات عينية (انظر الملاحظة ٢١، الإيرادات المتأتية من التبرعات). ويبلغ عن إيجار جميع عقود التأجير التشغيلي ضمن مصروفات الإيجار والتأجير (انظر الملاحظة ٢٧، المصروفات الأخرى).

الملاحظة ١٣ الأصول غير الملموسة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أصول غير البرمجيات البرمجيات حاسوبية المستحاثة التراخيص ملموسة قيد المجموع لعام ٢٠١٦ مشترأة داخلياً وحقوق النشر التطوير					التكلفة
					الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
١٣٩٨٤ ١٥٥٩ ٣٣ ١٠٨٠١ ١٥٩١					المبالغ المضافة
٣٦٦ ٢٥٠ ٤ - ١١٢					التحوييلات
- (١٦١١) (١٧) ١٦١١ ١٧					الأصول المتصرف فيها
(٢٩) - (٤) - (٢٥)					الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٤٣٢١ ١٩٨ ١٦ ١٢٤١٢ ١٦٩٥					الإهلاك
					الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
٦٣٠٧ - ٦ ٥٧١٣ ٥٨٨					الإهلاك
٢٢١٤ - ٢ ١٨٧٥ ٢٣٧					الأصول المتصرف فيها
(٣) - - - (٣)					الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٨٥١٨ - ٨ ٧٥٨٨ ٩٢٢					القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٥٨٠٣ ١٩٨ ٨ ٤٨٢٤ ٧٧٣					

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أصول غير البرمجيات البرمجيات حاسوبية المستحاثة التراخيص ملموسة قيد المجموع لعام ٢٠١٦ مشترأة داخلياً وحقوق النشر التطوير					التكلفة
					الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
١٤٣٢١ ١٩٨ ١٦ ١٢٤١٢ ١٦٩٥					المبالغ المضافة
٢٢ - - - ٢٢					الأصول المتصرف فيها
(١٩٩) - - - (١٩٩)					الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
١٤١٤٤ ١٩٨ ١٦ ١٢٤١٢ ١٥١٨					الإهلاك
					الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير
٨٥١٨ - ٨ ٧٥٨٨ ٩٢٢					الإهلاك
١٦٥٢ - ٣ ١٣٢٩ ٣٢٠					الأصول المتصرف فيها
(١٨٥) - - - (١٨٥)					الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٩٩٨٥ - ١١ ٨٩١٧ ١٠٥٧					القيمة الدفترية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٤١٥٩ ١٩٨ ٥ ٣٤٩٥ ٤٦١					

١٤ الملاحظة الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧	
الحسابات المستحقة الدفع	١٤٦٦٩٠	١٢٢١٣٤	
الخصوم المستحقة	١١٨١٩٧	١٥٢١٢٨	
مجموع الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	٢٦٤٨٨٧	٢٧٤٢٦٢	

١٢٤ - يُفصّح عن تعرّض اليونيسف لمخاطر العملة والسيولة المتعلقة بالتداول والحسابات الأخرى المستحقة الدفع في الملاحظة ٣٠، إدارة المخاطر المالية.

١٥ الملاحظة الtributations المحصلة مقدماً

١٢٥ - في ما يلي التبرعات المحصلة مقدماً:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦ (بعد إعادة الحساب)	٢٠١٧	
الجزء المتداول	٤١٤٧٧	٢٧٤٣١	
الجزء الطويل الأجل	١٠١١	١٩٧٠	
مجموع التبرعات المحصلة مقدماً	٤٢٤٨٨	٢٩٤٠١	

١٦ الملاحظة الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠١٧
حركة كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
الأموال المقيدة للأموال المدفوعة الاستحقاقات

خدمات المشتريات

٤٣٤٥٨١	-	(٥٠٤٨٦٤)	٦١٣٣٦٠	٣٢٦٠٨٥	الحكومات
٢٩٦٥٠	-	(٧٤٤٩٨)	٧٤٠٨٥	٣٠٠٦٣	الترتيبات المشتركة بين المنظمات
٦٢١٦٦٨	-	(٩٣٠٤٣٥)	١١٣٤٠٥٣	٤١٨٠٥٠	المنظمات غير الحكومية
(١)	-	(٥٩)	٥٩	(١)	اللجان الوطنية
٩٩٨٠٨	-	(١٨٥٩٨٧)	٢٣٢٣٥٠	٥٣٤٤٥	ترتيبات أخرى
(١٣٨٣٥)	(٤٠٩٣)	-	-	(٩٧٤٢)	جهات أخرى
					الاستحقاقات

الرصيد في ٣١ كانون الثاني / حركة كانون الأول / ٢٠١٧ الأموال المقبوضة الأموال المدفوعة الاستحقاقات ديسمبر ٢٠١٧

مجموع الأموال المودعة لحساب أطراف ثلاثة	
١١٧١٨٧١	(٤٠٩٣) (١٦٩٥٨٤٣) ٢٠٥٣٩٠٧ ٨١٧٩٠٠

١٢٦ - تضطلع اليونيسف بخدمات المشتريات باسم الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية الأخرى. وتُقْبَض الأموال أو تناح من الشركاء المشترين مقدماً لتغطية التزامات اليونيسف بتجاه الموردين ورسوم المناولة التي تتحملها اليونيسف.

الملاحظة ١٧

الخصوم الأخرى

ألف - الخصوم الأخرى

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
الخصوم الأخرى المتداولة		
٤١٣٤٠	٤٣٣٨٢	الدخل غير المكتسب
٦٤٤٢٤	١٠٠٥٦٥	العقود الآجلة لشراء العملات
٣٨٣٦	٤٠٨٢	خصوم عقود التأجير التمويلي
١٣٣٣٣	٣٥٧٦١	الخصوم الأخرى
١٢٢٩٣٣	١٨٣٧٩٠	مجموع الخصوم الأخرى المتداولة
الخصوم الأخرى غير المتداولة		
٤٤٣٠٩	٤٠٢٢٧	خصوم عقود التأجير التمويلي
٨٥٨٠	-	الخصوم الأخرى
٥٢٨٨٩	٤٠٢٢٧	مجموع الخصوم الأخرى غير المتداولة
١٧٥٨٢٢	٢٢٤٠١٧	مجموع الخصوم الأخرى

١٢٧ - يمثل الدخل غير المكتسب بقيمة ٤٣,٣٨ مليون دولار (٢٠١٦: ٤١,٣٤ مليون دولار) أساساً رسوم المناولة التي تستوفيها اليونيسف سلفاً عن إدارتها أنشطة الصناديق الاستثمارية.

١٢٨ - وتتصدر الخسارة في العقود الآجلة لشراء العملات في نهاية السنة وبالبالغة قيمتها ١٠٠,٥٧ مليون دولار (٢٠١٦: ٦٤,٤٢ مليون دولار) باستثمارات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة المدارة خارجياً.

١٢٩ - وتشمل الخصوم الأخرى المتداولة قرضاً للصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ بقيمة ٤ ملايين دولار (٢٠١٦: ٨ ملايين دولار) منحه مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة دعماً للمواجهة الحاسمة الأهمية لتفشي الكوليرا في هايتي.

١٣٠ - وتشمل الخصوم الأخرى غير المتداولة اتفاقيات ثابتة بقيمة ٤٥,٠٠ مليون دولار الترمت اليونيسف بموجبها بشراء كميات دنيا من اللقاحات؛ وفي عام ٢٠١٦، بلغت قيمة هذه الاتفاقيات ٨,٥٨ ملايين دولار وأفيد عنها بوصفها خصوم أخرى غير متداولة.

باء - التسوية بين مجموع الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار المستقبلية بدون خصم وقيمتها الحالية ورسوم التمويل المستقبلية

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧	
الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار بدون خصم			
	٦٧٢٨	٦٧٢٨	في فترة لا تزيد عن سنة واحدة
	٢٦٩١٤	٢٦٩١٤	بعد سنة وقبل خمس سنوات
	٣٠٢٧٩	٢٣٥٥٠	بعد خمس سنوات
٦٣٩٢١	٥٧١٩٢	مجموع الحد الأدنى من مدفوعات الإيجار بدون خصم	
القيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار			
	٣٨٣٦	٤٠٨٢	في فترة لا تزيد عن سنة واحدة
	١٧٩٦٦	١٩١١٨	بعد سنة وقبل خمس سنوات
	٢٦٣٤٢	٢١١٠٩	بعد خمس سنوات
٤٨١٤٤	٤٤٣٠٩	مجموع القيمة الحالية للحد الأدنى من مدفوعات الإيجار	
١٥٧٧٧	١٢٨٨٣	رسوم التمويل المستقبلية	

١٨ الملاحظة

الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧	
الخصوم المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين			
	٧٧٦٨	٦٥٤٥	إجازة زيارة الوطن
	٨٣٩٩٠	١٠١٨٦٣	الإجازة السنوية
	٨	٨٠٩	تعويضات العاملين
	١٣٣٩	٨٨٢	الاستحقاقات الأخرى المتعلقة بنهاية الخدمة
	٨٩١٦	١١٥٠٧	استحقاقات الموظفين الأخرى
١٠٢٠٢١	١٢١٦٠٦	مجموع الخصوم المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين	
الخصوم غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين			
	١٦٢٦	١٦٢٣	إجازة زيارة الوطن
	٢٤٥٢	١٥٢٠٢	تعويضات العاملين
	١٠٣٨٣٨	١٠٩٠٩٤	الاستحقاقات الأخرى المتعلقة بنهاية الخدمة

٢٠١٧	٢٠١٦	
١٣٩٠ ٤٩٧	١٠٢٦ ٣٣٦	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ^٥
١٥١٦ ٤١٦	١١٣٤ ٢٥٢	مجموع الخصوم غير المتداولة المتعلقة باستحقاقات الموظفين
١٦٣٨ ٠٢٢	١٢٣٦ ٢٧٣	مجموع الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(أ) يشمل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في هذا الجدول الخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة كعنصر في خطة التأمين الطبي.

ألف - خطط الاستحقاقات المحددة

١٣١ - تمنح اليونيسف لموظفيها الحاليين والسابقين الخطط التالية ذات الاستحقاقات المحددة:

١٣٢ - خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وهي توفر تغطية عالمية للمصروفات المتعلقة بالصحة للموظفين السابقين المستحقين ومعاليهم. وتمثل هذا الخصم القيمة الحالية لحصة اليونيسف في تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى اليوم للموظفين العاملين. ويشمل هذا التأمين ثلاثة ترتيبات رئيسية هي: خطط التأمين في الولايات المتحدة، وخطة التأمين في سويسرا، وخطة التأمين الطبي.

١٣٣ - وخطة التأمين الطبي، وهي تغطي العلاج الصحي وعلاج الأسنان تديرها اليونيسف لفائدة موظفيها العاملين المعينين محلياً (من فئة الخدمات العامة وفئة الموظفين الوطنين على السواء). أما التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة فهو عنصر من عناصر خطة التأمين الطبي يشمل الموظفين السابقين المعينين محلياً (وأفراد أسرهم المستحقين) الذين يعملون أو يقيمون في مراكز عمل محددة بعيداً عن المقر.

١٣٤ - وتعرض خطة التأمين الطبي الخاصة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بالاقتران مع الخصم المتعلق بخطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الجدول الأول لهذه الملاحظة. وتوضحياً لمزيد من الشفافية، يعرض الجزء الخاص بخطة التأمين الطبي من هذا الخصم بصورة منفصلة عن الخصم المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في الجداول أدناه.

١٣٥ - واستحقاقات نهاية الخدمة، وهي تشمل مصروفات الإعادة إلى الوطن، بما في ذلك منحة الإعادة وتكاليف السفر والشحن.

١٣٦ - والاستحقاقات التي تُدفع في حالة الوفاة، وهي خطة محددة لفترة ما بعد الخدمة. وينفذ الالتزام بتوفير هذا الاستحقاق عندما يباشر الموظفون المستحقون الخدمة. ويُدفع هذا الاستحقاق عند وفاة موظف أو موظفة يخلف أحدهما وراءه، حسب الحال، زوجة أو زوجاً على قيد الحياة أو طفلاً معاً.

١٣٧ - وتقيم الخطط المحددة لاستحقاقات باستخدام منهجية تقييم أكتواري. وترتُّد أدناه تفاصيل إضافية بشأن تقييم الخطط.

١٣٨ - وتدرج الحركة المسجلة في القيمة الحالية للالتزام المحدد لاستحقاقات، لكل خطة من الخطط المحددة لاستحقاقات، على النحو المبين في الجدول أدناه، في الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين في نهاية العام.

الجدول ألف - ١
الحركة في قيمة الالتزامات المحددة الاستحقاقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي	خطة الاستحقاقات	التأمين
بعد انتهاء استحقاقات التأمين التي تدفع في تعويضات الجموع لعام الجموع لعام الخدمة خدمة طبي حالة الوفاة العاملين ٢٠١٧ ٢٠١٦		
١٠٢٩٦٠٦ ١٣٢٦٣٥	٢٤٦٠	٢٨٧٨
٤٦٥٥٩ ٥١١٩٦	٤١٨	٢٠١
٤٢٨٦٧ ٤٥٢٢٢	١٤٤	٩٣
٣٩٧١٧ ٣١٦٦٣٠	١٣٩٢١	(٨٥١)
(٢٨٥٧٤) (٣٠٠٩١)	(٩٣٢)	(٣٢٨)
١١٣٠١٧٥ ١٥١٥٦٠٢	١٦٠١١	١٩٩٣
		٥٠٥٧١٢
		١٠٧١٠٠
		٨٨٤٧٨٦
		٢٠١٧ كانون الأول/ديسمبر
		الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر
		١١٣٠١٧٥ ١٥١٥٦٠٢

تعويضات العاملين

١٣٩ - على النحو الوارد في الملاحظة ٣- دال، أساس العرض: التغيير في تقديرات الحسابات، غيرت اليونيسف العملية التي تقدر بها تعويضات العاملين خلال عام ٢٠١٧. وأدرج هذا الخصم في السابق في استحقاقات نهاية الخدمة الأخرى. ونتيجة لهذا التغيير في التقدير، يندرج هذا الخصم أيضاً في الجدول ألف - ١ وهو يمثل إضافة إلى الرصيد الافتتاحي لإجمالي الالتزامات المحددة الاستحقاقات لعام ٢٠١٧:

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

-	رصيد تعويضات العاملين في الجدول ألف - ١ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦
٢٤٦٠	التحويلات إلى الجدول ألف - ١ نتيجة للتغيير في تقدير الحسابات
٢٤٦٠	رصيد تعويضات العاملين المنقح، في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧

الجدول ألف - ٢
اشتراكات منظمة الأمم المتحدة للطفولة في كل خطة من الخطط المحددة الاستحقاقات
القائمة على الاشتراكات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي استحقاقات بعد انتهاء نهاية الخدمة خطة التأمين الخدمة والوفاة الطبي المجموع					اشتراكات اليونيسف
٨٠٨٤٨	٢٠٣٢٠	٢٩٥٢٣	٣١٠٠٥		الاشتراكات الفعلية لعام ٢٠١٧
٧٦٤٠١	١٨٤٤٤	٢٨٤٣٨	٢٩٥١٩		الاشتراكات الفعلية لعام ٢٠١٦

الجدول ألف-٣

اشتراكات المشتركين في كل خطة من الخطط المحددة الاستحقاقات القائمة على الاشتراكات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي استحقاقات بعد انتهاء نهاية الخدمة خطة التأمين الخدمة والوفاة الطبي المجموع					اشتراكات اليونيسف
٤٦٣٠	٤٦٣٠	-	-		الاشتراكات الفعلية لعام ٢٠١٧
٤٣١٣	٤٣١٣	-	-		الاشتراكات الفعلية لعام ٢٠١٦

١٤٠ - تُعادل قيمة الالتزام المحدد الاستحقاقات الخصم المحدد الاستحقاق المقيد في بيان المركز المالي نظراً لأن أي أصول تخصيصها اليونيسف لتمويل تلك الاستحقاقات لا تصنف كأصول للخطة وفقاً للمعيار ٢٥ من المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، لأن تلك الأصول غير محتفظ بها في صندوق استثماري منفصل قانونياً عن الكيان المعين للتقرير و موجود لغرض واحد فقط هو دفع استحقاقات الموظفين أو تمويلها. وتخصص اليونيسف أموالاً ل الاحتياطيات لكل خطة من الخطط المحددة الاستحقاقات أدناه (للاطلاع على التفاصيل، انظر الجدول ألف-٦ “تمويل الاحتياطيات”).

الجدول ألف-٤

الاحتياطيات المعترف بها في بيان الأداء المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي خطة ات التي بعد انتهاء استحقاقات التأمين تلتفع في تعويضات الخدمة نهاية الخدمة الطبي حالة الوفاة العاملين					تكلفة الخدمة الحالية
٤٦٥٥٩	٥١١٩٦	٤١٨	٢٠١	٩١٠٢	٢٥١٧٦
٤٢٨٦٧	٤٥٢٣٢	١٤٤	٩٣	١٤٦٨٢	٣٤٢٥
مجموع المصروفات المدرجة في الفائض					
٨٩٤٢٦	٩٦٤٢٨	٥٦٢	٢٩٤	٣٠٩٨١	١٢٥٢٧
				٥٢٠٦٤	

الجدول ألف-٥

(المكاسب)/الخسائر الائتمانية المعترف بها مباشرة في صافي الأصول

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي	نحوطة الاستحقاقات		الافتراضات المتعلقة بالاستحقاقات	البيانات المالية لعام ٢٠١٦
	نهاية الخدمة	حالة الوفاة		
	العاملين	العاملين	عن الالتزامات المتعلقة بالاستحقاقات	٢٠١٦
٣٩٧١٧	٣١٦٦٣٠	١٣٩٢١	١١٨٧١٩	٢٥٤٤
			١٨٢٢٩٧	٢٠١٧
				الفترة الحالية

١٤١ - وتمّيل اليونيسف خصومها المتعلقة بالخطط المحددة الاستحقاقات، التي تقدمها لموظفيها من خلال استخدام الاحتياطيات. والاحتياطيات، كغيرها من خطط الادخار الأخرى، هي آليات لتخصيص الأموال لتغطية مصروفات مستقبلية ذات طبيعة محددة. ويعرض في الجدول ألف-٦ العجز في التمويل بحمل الخطط المحددة الاستحقاقات والخصوم الأخرى. ويتضمن الجدول الخصوم والأموال المخصصة للخطط المحددة الاستحقاقات على أساس اكتواري (على سبيل المثال، التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات نهاية الخدمة، وخطة التأمين الطبي، والاستحقاقات التي تدفع في حالة الوفاة) وللخصوم الأخرى بما في ذلك الإجازات السنوية.

الجدول ألف-٦

تمويل الاحتياطيات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تمويل الاحتياطيات	الخصوم الائتمانية المعترف بها في بيان المركز المالي	الخصوم والمخصصات الأخرى المعترف بها في بيان المركز المالي	التمويل	العجز في التمويل
٢٠١٦	١١٣٠ ١٧٥	١٥١٥ ٦٠٢		
	٨٩ ٦٨٠	١٠٤ ٦٦٧		
	(٦١٤ ٩٥٠)	(٦٨٢ ٠٣١)		
	(٦٠٤ ٩٥٥)	(٩٣٨ ٢٣٨)		

١٤٢ - وخلال عام ٢٠١٦، نقلت اليونيسف بعضًا من أموال التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة التي تحفظ بما إلى مدير أموال خارجي وذلك بالاشتراك مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة. (انظر الملاحظة ١٠، الاستثمارات، للاطلاع على مجموع مبالغ الاستثمارات).

باء - التقييم الائتماري

١٤٣ - تقاس السلامة المالية للخطط المحددة الاستحقاقات بالتقديرات الائتمانية.

١٤٤ - استُخدم تقييم اكتواري أجراه الخبراء الائتماريين لليونيسف في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٧ لعرض الأرصدة الختامية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٧. وقد أدى هذا التقييم، الذي أجري لتحديد النتائج التي ستستخدم لأغراض المحاسبة المالية، على أساس خطط حارية.

١٤٥ - ومن العوامل الأخرى التي تؤثر في التقييم الأكتواري الاشتراكات التي دفعها المشترين في الخطط. وهذه الاشتراكات، المبينة في الجدول ألف-١ باعتبارها "مخصوصا منها اشتراكات المشتركون" ، تُخصم من الالتزام لتحديد الالتزامات المتبقية التي تحملها اليونيسف. ويشترك المتقاعدون والموظفوون العاملون في نفس خطط الرعاية الصحية. ويقابل اشتراكهم الكلية مجموع التكاليف لتوفير خدمات رعاية صحية وفقا لنسب تقاسم التكاليف التي وافقت عليها الجمعية العامة.

الافتراضات الأكتuarية

١٤٦ - الافتراض الرئيسيان اللذان يستخدمهما الخبر الأكتواري لتحديد الخصوم المحددة الاستحقاقات هما معدل الخصم، ومعدل اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية بالنسبة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويستند هذان الافتراضان إلى افتراض معدل التضخم الأساسي نفسه.

١٤٧ - **معدل التضخم.** معدل التضخم هو مؤشر اقتصادي يقيس نسبة الزيادة في الرقم القياسي للأسعار. ويعتمد على المعيار ٢٥ من المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، ينبغي أن تستند افتراضات مثل معدل الخصم ومعدل تغير تكلفة الرعاية الصحية إلى افتراض معدل التضخم الأساسي نفسه. واستخدم افتراض معدل تضخم نسبته ٢,٢٠ في المائة (٢٠١٦ : ٢,٢٥ في المائة) لغرض التقييم الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و يستخدم افتراض معدل التضخم هذا كدليل للتوقعات التضخمية الطويلة الأجل لفترة قادمة تتراوح ما بين ١٥ و ٢٠ سنة، وهو ما يتنااسب مع المدة المتوقعة للالتزامات.

١٤٨ - **معدل الخصم.** ينبغي أن يعكس معدل الخصم القيمة الزمنية للنقد والتوقيت المقدر لمدفوعات الاستحقاقات المستقبلية. ووفقا للمعيار ٢٥ من المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين، ينبغي أن يستند معدل الخصم المستخدم لتحديد الالتزامات المحددة الاستحقاقات إلى المعدلات السوقية لسنادات الشركات عالية الجودة التي تكافئ بين العملة والمدة المقدرة للالتزامات. وقد استخدمت الأمم المتحدة منحيات العوائد الصادرة عن Aon Hewitt بالنسبة للولايات المتحدة (دولار الولايات المتحدة)، ومنطقة اليورو (اليورو)، وسويسرا (الفرنك السويسري) لتحديد سعر الخصم للخطط المحددة الاستحقاقات التي يتم تقييمها أكتواريا.

١٤٩ - واستنادا إلى تحليل عام ٢٠١٧ ، بلغ معدل الخصم المكافئ الوحيد ٣,٨٢ في المائة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (مقابل ٤,٠٠ في المائة في عام ٢٠١٦). ويساوي معدل الخصم، بالتقريب إلى أقرب ٢٥ نقطة أساس، ٤ في المائة (٢٠١٦ : ٤ في المائة).

١٥٠ - **معدل زيادة التعويضات.** يمثل معدل زيادة التعويضات المستخدم في تحديد الالتزامات المحددة الاستحقاقات افتراضا طويلا الأجل ويشمل عناصر تتعلق بالتضخم والزيادات في الإنتاجية وتسويات الجدارنة والتقييات.

١٥١ - **افتراضات الوفيات في المستقبل.** تستند افتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى مشورة أكتuarية وفقا لإحصاءات منشورة في شكل جداول للوفيات.

١٥٢ - **المشاركة في التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وافتراض الاختيار.** يفترض أن ٩٥ في المائة من المتقاعدين في المستقبل الذين يتوقع أن يستوفوا شروط التأهل للحصول على استحقاقات التأمين

الصحي بعد انتهاء الخدمة سيشاركون في الخطة أثناء التقاعد؛ وأن ٧٥ في المائة من التقاعد़ين و ٧٥ في المائة من التقاعدات سيكونون متزوجين وقت التقاعد وسيختارون تغطية أزواجهم في خطة التأمين الطبي التي اختاروها لأنفسهم.

الجدول باء - ١
الافتراضات الاكتوارية الرئيسية

	٢٠١٦	٢٠١٧	
			(النسبة المئوية) (النسبة المئوية)
معدل الخصم			
المعدل في ١ كانون الثاني/يناير	٣,٩٦	٤,٠٤	
المعدل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر	٤,٠٤	٣,٨٢	
معدل التضخم	٢,٢٥	٢,٢٠	
المعدل المتوقع لزيادة التكاليف الطبية			
الرعاية الطبية داخل الولايات المتحدة ^{(أ)(ب)}	٦,٤٠	٥,٥٠	
الرعاية الطبية داخل الولايات المتحدة في عام ٢٠٣٢ وما بعد ذلك ^(ج)	٤,٥٠	٤,٥٠	
الرعاية الطبية لعلاج الأسنان داخل الولايات المتحدة ^(ب)	٤,٩٠	٤,٨٠	
الرعاية الطبية لعلاج الأسنان داخل الولايات المتحدة في عام ٢٠٣٢ وما بعد ذلك ^(ج)	٤,٥٠	٣,٨٥	
المعدل المتوقع لزيادات المرتبات (يتراوح من عمر ٢٠ سنة إلى عمر ٦٠ سنة)			
٤,٥٠-٩,٦٠ ٣,٩٧-٩,٠٧			

(أ) على أساس الرعاية الطبية الموفرة في إطار خطة Medicare في الولايات المتحدة (تكاليف الرعاية الطبية الموفرة خارج إطار خطة Medicare في الولايات المتحدة أكثر بقليل).

(ب) معدلات السنة التالية.

(ج) المعدل في عام ٢٠١٧، مُدد إلى عام ٢٠٣٢.

الجدول باء - ٢
المعدلات الحالية للوفيات التي تستند إليها قيم خصوم منظمة الأمم المتحدة للطفولة

	٢٠١٦	٢٠١٧	
	في سن ٢٠ في سن ٦٩ في سن ٢٠ في سن ٦٩	عاماً عاماً عاماً عاماً	معدل الوفيات قبل التقاعد
الذكور	٠,٠٠٩٦	٠,٠٠٠٦٥	٠,٠٠٧١٨
الإناث	٠,٠٠٦٤٥	٠,٠٠٠٣٤	٠,٠٠٤٣٥
معدل الوفيات بعد التقاعد			
الذكور	٠,٠١٠٣٢	٠,٠٠٠٧٢	٠,٠٠٩١٣
الإناث	٠,٠٠٧٦٦	٠,٠٠٠٣٧	٠,٠٠٥٦١

الجدول باء - ٣

معدلات تقاعد الموظفين من الفئة الفنية ممن أمضوا ٣٠ عاماً أو أكثر في الخدمة

	٢٠١٦	٢٠١٧	
	في سن ٥٥ في سن ٦٢ في سن ٦٩ في سن ٧٦	عاماً عاماً عاماً عاماً	معدل التقاعد
الذكور	٠,٨٠	٠,٢٥	٠,٧٥
الإناث	٠,٩٠	٠,٢٥	٠,٧٥
			٠,١٦
			٠,٢٠

الجدول باء - ٤

الأثر المحتمل للتغيرات في بعض الافتراضات الرئيسية المستخدمة في قياس الالتزامات المحددة الاستحقاقات وتكليف الاستحقاقات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاستحقاقات التي تتسلح في تعريضات حالة الوفاة العاملين	خطة التأمين الطبي	التأمين الصحي بعد انتهاء نهاية الخدمة	الخاتمة	حساسية الافتراضات (تأثيرها على) الالتزام	المصروفات الالتزام	المصروفات الالتزام	الالتزام	معدل الخصم
(١٧٦٥)	(١٤٣)	-	(٦٥٧٩٥)	(٩٣٠٦)	-	(١٥٤٦٨٤)	-	التأثير المترتب على زيادة بنسبة ١ في المائة
٢٢٠٦	١٦٣	-	١٢٨٧٧٥	١٠٨١٩	-	٢٠٥٥٥٢	-	التأثير المترتب على نقصان بنسبة ١ في المائة
-	-	-	١٣٣٤٩	١٢٩٨١٧	-	٢٠٦٦٢٧	١٨٩٩٥	معدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية
-	-	-	(٩٧١٨)	(٩٨١٥١)	-	(١٣٩٩٣)	(١٥٨٥٥٥)	التأثير المترتب على زيادة بنسبة ١ في المائة
-	-	-	-	-	-	-	-	التأثير المترتب على نقصان بنسبة ١ في المائة

تحليل الحساسية

١٥٣ - يبين الجدول باء-٤ التأثير المحتمل للتغيرات في بعض الافتراضات الرئيسية المستخدمة في قياس الالتزامات المحددة الاستحقاقات وتكليف الرعاية الصحية المبنية على التأمين الطبي. وتحليل الحساسية الوارد في هذا الجدول افتراضي وينبغي استخدامه بحذر. وإذا تغيرت الافتراضات المتعلقة بمعدل الخصم ومعدلات اتجاهات تكاليف الرعاية الصحية المبنية أعلاه، فسيؤثر ذلك على قياس الالتزامات والمصروفات على النحو المبين في الجدول باء-٤.

جيم - خطط المعاشات التقاعدية التي يشارك فيها أرباب عمل متعددون

١٥٤ - تعرف اليونيسف بالفئات التالية من استحقاقات الموظفين:

- (أ) استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل التي يتعين تسويتها في غضون ١٢ شهراً بعد نهاية الفترة الحاسبية التي يقدم فيها الموظفون الخدمة ذات الصلة؛
- (ب) استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة؛
- (ج) استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل؛
- (د) استحقاقات إنتهاء الخدمة.

١٥٥ - واليونيسف هي إحدى المنظمات الأعضاء المشاركة في الصندوق المشترك لمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة من أجل توفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يرتبط بذلك من استحقاقات أخرى للموظفين. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة مولدة محددة الاستحقاقات يشارك فيها أرباب عمل متعددون. ووفقاً لما تنص عليه المادة ٣ (ب) من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية، يفتح باب العضوية في الصندوق للوكالات المتخصصة ولسائر المنظمات الدولية أو الحكومية الدولية المشاركة في النظام الموحد للمرتبات والبدلات وغيرها من شروط الخدمة في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

١٥٦ - وتعرض الخطة المنظمات المشاركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بالموظفين الحاليين والسابقين في المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق، وهو ما يؤدي إلى عدم وجود أساس ثابت وموثوق فيه لتوزيع الالتزامات وأصول الخطة والتكاليف على فرادي المنظمات المشاركة في الخطة. وليس اليونيسف ولا صندوق المعاشات التقاعدية، ولا غيرهما من المنظمات المشاركة في الصندوق، في وضع يمكن أيّاً منها من تحديد الحصة النسبية لليونيسف في التزام الاستحقاقات المحددة وأصول الخطة والتكاليف الأخرى المرتبطة بالخطة بقدر كافٍ من الموثوقية للأغراض الحاسبية. ومن ثم، فقد تعاملت اليونيسف مع هذه الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراكات تمثياً مع متطلبات المعيار ٢٥ من المعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين. ويعترف باشتراكات اليونيسف في الخطة خلال كل فترة مالية باعتبارها مصروفات في بيان الأداء المالي.

١٥٧ - وينص النظام الأساسي لصندوق المعاشات على أن يُجري مجلس صندوق المعاشات تقييمًا اكتوارياً للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل يقوم به خبير اكتواري استشاري. وتمثل الممارسة التي يتبعها مجلس صندوق المعاشات في إجراء تقييم اكتواري كل سنتين باستخدام طريقة حاصل الجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية وأصوله المقدرة للمستقبل كافيةً للوفاء بالتزاماته.

١٥٨ - ويتألف الالتزام المالي لليونيسف حال صندوق المعاشات التقاعدية من اشتراكاتها المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (يبلغ حالياً ٧,٩ في المائة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمات الأعضاء)، إضافةً إلى حصتها في أي مبالغ تدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات. ولا تُسدد مدفوعات تغطية العجز هذه إلا إذا جأت الجمعية العامة إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة ٢٦، وبعد أن يتقرر أن هناك حاجةً لسداد مدفوعات العجز بناءً على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. ويجيب على كل منظمة عضوًّا أن تساهم في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعتها كل منظمة عضوًّا أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٥٩ - وخلال عام ٢٠١٧، حدد الصندوق وجود أوجه تفاوت في بيانات التعداد المستخدمة في التقييم الأكتواري الذي تم إجراؤه إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وعلى هذا النحو، وكاستثناء للدورة العادية التي تجري كل ستين، استخدم الصندوق في بياناته المالية لعام ٢٠١٦ ترحيل بيانات المشاركة للفترة الممتدة إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلى تاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ويجري حالياً إجراء تقييم أكتواري للفترة الممتدة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

١٦٠ - وأسفر ترحيل بيانات المشاركة للفترة الممتدة إلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ عن تمويل معدل الأصول الأكتوارية بالنسبة إلى الخصوم الأكتوارية بنسبة ١٥٠,١ في المائة (مقابل ١٢٧,٥ في المائة في تقييم عام ٢٠١٣)، بافتراض عدم إجراء تسويات مستقبلية للمعاشات التقاعدية. وبلغت النسبة الممولة ١٠١,٤ في المائة (٩١,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١٣) عندما أخذ في الحسبان النظام الحالي لتسوية المعاشات التقاعدية.

١٦١ - وبعد تقييم مدى الكفاية الأكتuarية لصندوق المعاشات التقاعدية، حُلَّص الخبر الأكتواري الاستشاري إلى أنه لم تنشأ حاجة، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، إلى تسديد العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي لصندوق المعاشات التقاعدية لأن القيمة الأكتuarية للأصول تجاوزت القيمة الأكتuarية لجميع الخصوم المستحقة في إطار الصندوق. ويضاف إلى ذلك أن القيمة السوقية للأصول تجاوزت كذلك القيمة الأكتuarية لجميع الخصوم المستحقة في تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تلجمعة العامة إلى تطبيق الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٦٢ - وخلال عام ٢٠١٧، بلغت الاشتراكات التي دفعتها اليونيسف إلى صندوق المعاشات ١٦٣,٤٣ مليون دولار (٢٠١٦: ١٤٩,٦٩ مليون دولار). ويتوقع أن تبلغ الاشتراكات المستحقة في عام ٢٠١٨ ما يقرب من ١٧٣,٧٨ مليون دولار.

١٦٣ - ويُجري مجلس مراجع حسابات الأمم المتحدة مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات التقاعدية، ويقدم كل عام تقريراً عن مراجعة الحسابات إلى مجلس صندوق المعاشات. ويصدر صندوق المعاشات التقاعدية تقارير فصلية عن استثماراته ويمكن الاطلاع عليها بزيارة موقعه الشبكي على العنوان: www.unjspf.org.

١٦٤ - وترد أدناه معلومات موجزة عن خطة المعاشات التقاعدية.

جيم - ١ التقييم الأكتواري لصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

(٢٠١٥)

٥٦٢ ١٠٠

الفائض الأكتواري في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٠,١٦

الفائض كنسبة مئوية من الأجر الداخلي في حساب المعاش التقاعدي

(أ) أحدث تقييم أكتواري لصندوق المعاشات التقاعدية.

جيم - ٢ الاشتراكات في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
١٤٩ ٦٨٧	١٦٣ ٤٣٤	اشتراكات اليونيسف
٧٥ ٠٢٠	٨٢ ٣٣٣	اشتراكات المشتركين
٢٢٤ ٧٠٧	٢٤٥ ٧٦٧	مجموع الاشتراكات

الملاحظة ١٩

المخصصات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مخصصات لإعادة الأموال	مخصصات غير المستخدمة أخرى	المجموع	
٢٢ ٨٢٣	١ ٩٠٨	٢٠ ٩١٥	الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧
٣ ٩٥٥	-	٣ ٩٥٥	الزيادة في المخصصات
(٥ ٤٢٧)	-	(٥ ٤٢٧)	الاستخدام خلال الفترة
٢١ ٣٥١	١ ٩٠٨	١٩ ٤٤٣	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧

١٦٥ - يُبلغ عن مخصص لإعادة الأموال غير المستخدمة إلى الجهات المانحة، على النحو المقرر لجميع المشاريع حيثما تضمنت المنح شرطاً ينص على إعادة الأموال واشترطت اتفاقيات المساهمات إعادة الأموال غير المستخدمة فيها. وتتوقع اليونيسف تسوية هذا الخصم في غضون ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ بالنسبة للاتفاقيات التي انقضى أجلها المالي.

١٦٦ - وقد حُسبت التقديرات للمخصصات المتعلقة بالأموال غير المستخدمة على أساس مبالغ المساهمات من الموارد الأخرى غير المستخدمة من الاتفاقيات التي تتضمن شرطاً بإعادة الأموال غير المستخدمة البالغة ٣,٢٢ بلايين دولار (٢٠١٦: ٢,٦١ بلايين دولار).

الملاحظة ٢٠ صافي الأصول

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

												الاحتياطيات الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
												الموارد (الخسائر) إعادة تقييم خدمات المترآكة الائتمانية الاستثمارات المشتريات التأمين
												المكاسب/ الصحي بعد انتهاء صناديق خطة الأصول مجموع صافي انتهاء الخدمة الخدمة التأمين الطبي الرأسمالية الاحتياطيات الأصول
												الرصيد في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٦
												٤٦٣١٠٢٦ ٧٣٩٢٥٣ ١٢٠٨٨ ٩٢٧٨٨ ٧٣١٢٨ ٤١١٤١٠ ١١٥ ٢٠٠٠ (٣٤٥٠) ١٥١١٧٤ ٣٨٩١٧٧٣
												١٦٨٩٥٨٧ - - - - - - - - - - ١٦٨٩٥٨٧
												التغيير في السياسة المحاسبية
												إعادة حساب الرصيد في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٦
												٦٣٢٠٦١٣ ٧٣٩٢٥٣ ١٢٠٨٨ ٩٢٧٨٨ ٧٣١٢٨ ٤١١٤١٠ ١١٥ ٢٠٠٠ (٣٤٥٠) ١٥١١٧٤ ٥٥٨١٣٦٠
												نهاية المحاصصات الانتقالية - الممتلكات والمنشآت والمعدات
												٢٢١٢ - - - - - - - - - - ٢٢١٢
												(١٩٩٨٦٤) ٢٥٢٣ ٢٥٢٣ - - - ٢٥٢٣ - - - - - - (٢٠٢٣٨٧)
												(٣٩٧١٧) (٣٩٧١٧) - - - - - - - - - - - - (٣٩٧١٧)
												الفائض/(العجز) بعد إعادة الحساب
												(الخسائر) الائتمانية
												التغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتحركة للبيع
												٩٩٢٤ ٩٩٢٤ - - - - - - ٩٩٢٤ - -
												- - (٤٨١٢٢) (٤٨١٢٢) (٦٨٢٢) (٧٦٧٠) (٢٣٧٣٠) (٩٩٠٠) - - - - - - ٤٨١٢٢
												- - ٧٦٤٠١ - ١٨٤٤٤ ٢٨٤٣٨ ٢٩٥١٩ - - - - - - (٧٦٤٠١)
												استخدام الاحتياطي التحويلات إلى/(من) الصناديق
												الرصيد في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٦
												٦٠٩٣١٦٨ ٧٤٠٢٦٢ ٥٢٦٦ ١٠٣٥٦٢ ٧٧٨٣٦ ٤٣٣٥٥٢ ١١٥ ٢٠٠٠ ٦٤٧٤ ١١١٤٥٧ ٥٣٥٢٩٠٦
												الفائض/(العجز)
												(٣١٦٦٣٠) (٦٣٠) - - - - - - - - - - - - (٣١٦٦٣٠)
												التحويرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتحركة للبيع
												٢٨٦٤١ ٢٨٦٤١ - - - - - - ٢٨٦٤١ - -

الاحتياطيات الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام		الاحتياطيات الأخرى	
الصافي	البيانات	الصافي	البيانات
الفوائض (الخسائر) إعادة تقييم خدمات المترآكمة الافتuarية الاستثمارات المشتريات التأمين	الصحي بعد انتهاء صناديق خطة الأصول مجموع صافي انتهاء الخدمة التأمين الطبي الرسالية الاحتياطيات الأصول	الملخص / الكافح	الاحتياطيات الأخرى
-	-	-	-
استخدام الاحتياطي	-	٤٤٢٢١	(٤٤٢٢١)
التحويلات إلى/من الصناديق	-	٨٠٨٤٨	(٨٠٨٤٨)
الرصيد في ٣١ كانون الأول /			
ديسمبر ٢٠١٧	٦٥٩٣٧٧٢	٦٠٧٦٢١٢	٤٨٥١٨٤
	١١٣٢٢٢	٢٠٠٠	١١٥
	٨٣٦٢٥	٣٤٧٢	٥١٧٥٦٠
	(٢٠٥١٧٣)	٣٥١١٥	٤٨٥١٨٤

ملاحظة: يتالف صافي الأصول من "الفوائض المترآكمة" و "الاحتياطيات". وتتألف الاحتياطيات من "الاحتياطيات الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام" و "الاحتياطيات الأخرى". ويرد أدناه شرح أكثر تفصيلاً لهذا النوعين من الاحتياطيات.

- ١٦٧ - يمثل صافي الأصول قيمة أصول اليونيسف، مخصوما منها ما على المنظمة من خصوم متبقية في تاريخ الإبلاغ. ويتألف صافي أصول اليونيسف من الفوائض المتراكمة والاحتياطيات.
- ١٦٨ - وتمثل الفوائض المتراكمة **محصلة تراكم مبالغ الفائض والعجز من عمليات اليونيسف على مر السنين.**
- ١٦٩ - وتحفظ اليونيسف بالاحتياطيات التالية التي تتألف من الاحتياطيات المماثلة للمعايير الحاسبية الدولية للقطاع العام والاحتياطيات الأخرى (انظر الفقرات من ١٧٠ إلى ١٧٦ أدناه). ولأغراض إعداد التقارير الداخلية والميزنة، يخصّص المجلس التنفيذي لليونيسف حصصاً من الفوائض المتراكمة لتمويل أنشطة محددة ومصروفات مستقبلية، بما في ذلك التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والأصول الرأسمالية، وصندوق حالات انتهاء الخدمة، وخدمات المشتريات، والتأمين.
- ١٧٠ - احتياطي إعادة تقييم الاستثمارات - تشكل معاملات إعادة تقييم الأصول المالية المتاحة للبيع قوام هذا الاحتياطي. ففي حال تم بيع أصل مالي معاد تقييمه، يصبح الجزء الخاص بهذا الأصل من الاحتياطي قد تحقق فعلياً ويتم وبالتالي الاعتراف به في بيان الأداء المالي. وفي حال اضمحلال قيمة أصل مالي معاد تقييمه، يُعترف الجزء الخاص بهذا الأصل المالي من الاحتياطي في بيان الأداء المالي.
- ١٧١ - احتياطي التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة - في عام ٢٠٠٣، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي لتغطية تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة. ويُستخدم الاحتياطي في تمويل خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة التي تشكل جزءاً من الخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين والمدرجة في بيان المركز المالي.
- ١٧٢ - احتياطي الأصول الرأسمالية - في عام ١٩٩٠، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي للأصول الرأسمالية قدره ٢٢,٠ مليون دولار العادي للتحكم بشكل أفضل في المشتريات المستقبلية من الأصول الرأسمالية مثل مباني المكاتب ومساكن الموظفين في الميدان.
- ١٧٣ - احتياطي صندوق حالات انتهاء الخدمة - في عام ٢٠٠٦، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء صندوق لحالات انتهاء الخدمة من أجل تغطية الخصوم المتعلقة بانتهاء الخدمة وإنهاها. ويحتوي هذا الصندوق على القيمة الصافية لمجموع الاشتراكات الواردة من مصدر التمويل المتمثل في الموظفين المستحقين الحاليين، مخصوماً منها المبالغ المدفوعة للموظفين عند إنتهاء الخدمة أو التقاعد.
- ١٧٤ - احتياطي خدمات المشتريات - في عام ١٩٩٣، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي لخدمات المشتريات بقيمة ٢,٠ مليون دولار لاستيعاب أي حالات عجز مستقبلية. ويمول الاحتياطي من الفائض الناجم عن رسوم المناولة التي تفرضها شعبة الإمدادات على كل طلب شراء والتي تحملها على بند تكاليف الموظفين والمصروفات المتصلة بها.
- ١٧٥ - احتياطي خطة التأمين الطبي - خطة التأمين الطبي هي خطة تعطي التأمين الطبي وعلاج الأسنان، تديرها اليونيسف لفائدة موظفيها الحاليين المعينين محلياً (من فئة الخدمات العامة والموظفيين الوطنيين من الفئة الفنية) والموظفين السابقين المعينين محلياً (وأفراد أسرهم المستحقين)، الذين يعملون أو يقيمون في مراكز عمل محددة بعيداً عن موقع المقارن. ويشارك الموظف والمنظمة في تحمل تكلفة الأقساط. ويستخدم هذا الاحتياطي في دفع جميع المطالبات المقدمة في إطار خطة التأمين الصحي التي

تم الموافقة عليها، ويجري تمويله من خلال التحويلات الشهرية التي تقوم بها اليونيسف والاشتراكات التي يدفعها المشتركون في الخطة.

١٧٦ - احتياطي التأمين - في عام ١٩٥٠، وافق المجلس التنفيذي على إنشاء احتياطي للتأمين قدره ٢٠،٠ مليون دولار لاستيعاب الخسائر في لوازم برامج اليونيسف ومعداتها غير المشمولة بأي تأمين تجاري. ومؤل هذا المبلغ من مخصصات الشحن المعتمدة.

٢١ الملاحظة الإيرادات المتآتية من التبرعات ألف - التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦ (بعد إعادة الحساب)	٢٠١٧	الtributations en devise
٣ ٢٤٢ ٣٢٧	٣ ٨٢١ ٥٢٣	des gouvernements et des organismes internationaux
٣٥٩ ١٦٠	٨٦٣ ٤١٦	des organisations partenaires
١ ١٣٧ ٨٦٠	١ ٢٦٤ ٥٨٧	de l'UNICEF
٢٥٢ ٧٠٢	٤٣٥ ٢٠٢	autres tributations
٤ ٩٩٢ ٠٤٩	٦ ٣٨٤ ٧٢٨	total des tributations en devise
٢٠١٦ (بعد إعادة الحساب)	٢٠١٧	tributations en devise
٦٤ ٧٨٢	٥١ ٨٨٢	des gouvernements et des organismes internationaux
٢ ٦٢٩	١ ٧٥١	de l'UNICEF
٨ ٣٦٦	١٠ ٤٣٦	autres tributations
٧٥ ٧٧٧	٦٤ ٠٦٩	total des tributations en devise
٥ ٠٦٧ ٨٢٦	٦ ٤٤٨ ٧٩٧	total des tributations
(٢ ٩٢٨)	(١٧ ٧٩٨)	Métrage de celles qui ne sont pas utilisées pour les organisations bénéficiaires
٥ ٠٦٤ ٨٩٨	٦ ٤٣٠ ٩٩٩	total des tributations (chiffre arrondi)

١٧٧ - أدرجت المكاسب (الخسائر) الناشئة عن صرف العملات الأجنبية ضمن التبرعات أعلاه، ويُنصح عنها بشكل مستقل في الجدول أدناه.

١٧٨ - وتشمل التبرعات المسجلة حتى عام ٢٠١٧ مبلغ ٤,٠٤ بلايين دولار (٣,١٧ بلايين دولار) فيما يتعلق بالtributations المقدمة للموارد الأخرى التي سُتستخدم لتنفيذ البرامج في السنوات المقبلة.

اللجان الوطنية

١٧٩ - تمثل إيرادات التبرعات النقدية البالغة ١,٢٦ بليون دولار (٢٠١٦: ١,١٤ بليون دولار) والمتأتية من اللجان الوطنية صافي التبرعات التي وافقت اللجان الوطنية على تحويلها إلى اليونيسيف. وبلغ مجموع المساهمات النقدية الواردة إلى اللجان الوطنية خلال العام، باستثناء العائدات من البطاقات والمنتجات المخصصة، ١,٦٥ بليون دولار (٢٠١٦: ١,٤٨ بليون دولار). ومن هذا المبلغ، احتفظت اللجان الوطنية بمبلغ ٣٨٩,٣٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٣٣٦,٢٨ مليون دولار) لتعطية تكاليف أنشطة جمع الأموال والدعوة والتنظيم والإدارة، أو في شكل احتياطيات. (للاطلاع على معلومات إضافية عن العلاقة بين اليونيسيف واللجان الوطنية، انظر الملاحظة ٣٤، الأطراف ذات الصلة).

التبرعات العينية

١٨٠ - تتضمن التبرعات العينية التبرعات الواردة في شكل سلع. وتشمل الأنواع الرئيسية من السلع الواردة إمدادات مواجهة الأزمات، وإمدادات الأغذية العلاجية الماحزة للاستعمال؛ وإمدادات لتوفير المأوي ودعمها، بقيمة إجمالية قدرها ٦٤,٠٧ مليون دولار (٢٠١٦: ٧٥,٧٨ مليون دولار). وتشمل التبرعات العينية أيضاً حقوقاً في استخدام الأصول من قبيل الأرضي والمباني، وتقدر قيمتها بمبلغ ٢١,٣٠ مليون دولار (٢٠١٦: ٢٢,٢٥ مليون دولار).

١٨١ - كما تقدم جهات أخرى الخدمات العينية مجاناً لمكاتب اليونيسيف من أجل مساعدتها على الوفاء بوليتها. وتشمل الخدمات العينية التي حصلت عليها اليونيسيف خلال عام ٢٠١٧ الخدمات التطوعية؛ وخدمات الترجمة؛ والإعلانات المجانية مثل البث واللوحات الإعلانية.

باء - تصنیف التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تصنيف التبرعات المخصصة/غير المخصصة	٢٠١٦	٢٠١٧	بعض إعادات الحساب
الموارد العادية	١١٨٧٤٩٩	١٢٦٦١٧٨	
المكاسب الناشئة عن صرف العملات الأجنبية	٣١٤٤	١١٩٢٢	
مجموع الموارد العادية (الصافي)	١١٩٠٦٤٣	١٢٧٨١٠٠	
الموارد الأخرى - العادية	١٩٠٦٥١٧	٢٩٤٥٠٤٥	
المكاسب/(خسائر) الناشئة عن صرف العملات الأجنبية	(٤٧٤٤٢)	٨١٢٢٥	
مجموع الموارد الأخرى - العادية (الصافي)	١٨٥٩٠٧٥	٣٠٢٦٢٧٠	
الموارد الأخرى - الطوارئ	٢٠٣٩١٢٦	٢٠٩٥٠٧١	
المكاسب/(خسائر) الناشئة عن صرف العملات الأجنبية	(٢٣٩٤٦)	٣١٥٥٨	
مجموع الموارد الأخرى - الطوارئ (الصافي)	٥٠٦٤٨٩٨	٦٤٣٠٩٩٩	

٢٢ الملاحظة الإيرادات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
٤٥٣٥٥	٤٦٣٦٧	خدمات المشتريات
١٠٧٨٦	٦٨٦٦	إيرادات نقل السلع المخزنة
١٣٣٦٩	١٣١١٧	إيرادات متنوعة
٤٩٧٦	٧٦٩٦	إيرادات الترخيص
٧٤٤٨٦	٧٤٠٤٦	مجموع الإيرادات الأخرى

١٨٢ - تضطلع اليونيسف بخدمات المشتريات لصالح الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات والمؤسسات الدولية الأخرى. واعترفت اليونيسف بإيرادات قدرها ٤٦,٣٧٢ مليون دولار (٢٠١٦: ٤٥,٣٥٤ مليون دولار) تتعلق بتوفير تلك الخدمات.

١٨٣ - وتعمل إيرادات نقل السلع المخزنة البالغة ٦,٨٧٢ مليون دولار (٢٠١٦: ١٠,٧٩٠ مليون دولار) بسداد المبيعات المباشرة للسلع إلى أطراف ثلاثة من المستودع في الدامر.

١٨٤ - وتحمّل اليونيسف، من خلال الترخيص باستخدام علامة اليونيسف، أموالاً إضافية لصالح برامج التعاون في البلدان النامية. وتنقسم العائدات المتأنية من الترخيص على أساس تقارير الإيرادات والنفقات الواردة في نهاية السنة. وفي عام ٢٠١٧، بلغ مجموع الإيرادات ٧,٧٠٠ مليون دولار (٢٠١٦: ٤,٩٨٤ مليون دولار).

٢٣ الملاحظة إيرادات الاستثمار وتكاليف التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
٤٩٥٩٤	٦٤٤٩٠	إيرادات الاستثمار المدارة داخلياً
٢٣١٧	٧٢٠٩	إيرادات استثمار التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٥١٩١١	٧١٦٩٩	مجموع إيرادات الاستثمار

١٨٥ - حصلت اليونيسف ما قدره ٧١,٧٠٠ مليون دولار (٢٠١٦: ٥١,٩١١ مليون دولار) من إيرادات الاستثمار من الودائع القصيرة الأجل، والودائع تحت الطلب بالأسواق المالية، والودائع المركبة، والأوراق المالية ذات الإيرادات الثابتة، والأسهم، والحسابات المصرفية.

١٨٦ - وتم، خلال السنة، تكبد تكاليف تمويل بقيمة ٢,٨٩٢ مليون دولار (٢٠١٦: ٣,١٢٣ مليون دولار) تتصل بالالتزامات التأجيرية التمويلية.

الملاحظة ٤

صافي المكاسب والخسائر

ألف - صافي المكاسب والخسائر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
٥١٧٢٤	٥٩٩٥١	صافي المكاسب الناشئة عن صرف العملات الأجنبية
		صافي المكاسب والخسائر بالقيمة العادلة عن:
٢٨٠٣	١٤٣٦٧	الاستثمارات
٢١٦٥	٩٧٥	صافي المكاسب الناشئة عن بيع الممتلكات والمشتقات والمعدات
-	(١١)	الخسائر الأخرى
٥٦٦٩٢	٧٥٢٨٢	مجموع صافي المكاسب

باء - صافي المكاسب أو الخسائر الناشئة عن صرف العملات الأجنبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	متحققة	غير متحققة	
٧٥١٢١	٧٥٢٣٣	٥٠٠٧٩	٢٥١٥٤	المكاسب
(٢٣٣٩٧)	(١٥٢٨٢)	(١١٩٠١)	(٣٣٨١)	الخسائر
٥١٧٢٤	٥٩٩٥١	٣٨١٧٨	٢١٧٧٣	مجموع صافي المكاسب

١٨٧ - بالإضافة إلى ما سبق، تُدرج في التبرعات الواردة في الملاحظة ٢١، الإيرادات المتأنية من التبرعات، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للبيونيسف، خسارةً متحققة من صرف العملات الأجنبية قدرها ٣,٥٦ مليون دولار (٢٠١٦): خسارة بقيمة ٥٣,٩٧ مليون دولار (٢٠١٦) ومكسب غير متحقق قدره ١٢٨,٢٧ مليون دولار (٢٠١٦): خسارة بقيمة ١٤,٢٨ مليون دولار (٢٠١٦) يتعلّقان في معظمهما بالبالغ المستحقة القبض من الموارد الأخرى.

الملاحظة ٥

نقل إمدادات البرامج والمساعدة النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	الممساعدة النقدية
١٨٧٧٧٣٥	٢٠٣٨٧١١	التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين
٢٦٢١١	١٠٦٩٠٥	التحويلات النقدية إلى المستفيددين
٥٦٨٨٠	٧٥٣٤٥	أنشطة التمويل المشترك
٩٠٥٦	٧٢٤٩	الأنشطة المشتركة التمويل

١٩٦٩٨٨٢	٢٢٢٨٢١٠	المجموع الفرعى
١٧٥٤	(٣٥٥٢)	حركة الاستحقاقات
١٩٧١٦٣٦	٢٢٤٦٥٨	مجموع تحويلات المساعدة النقدية
		إمدادات البرامج
١١٣٩٠٩٦	١٠٨٦٢٣٧	نقل إمدادات البرامج
١١٣٩٠٩٦	١٠٨٦٢٣٧	مجموع تحويلات إمدادات البرامج
٣١١٠٧٣٢	٣٣١٠٨٩٥	مجموع تحويلات المساعدة النقدية وإمدادات البرامج

١٨٨ - تمثل حركة الاستحقاقات المصروفات المستحقة في نهاية السنة، وذلك لإثبات حق الشركاء المنفذين الذين تکبدوا مصروفات صحيحة قدمت بشأنها تقارير بحلول الموعد المحدد للإبلاغ دون أن تكون اليونيسف قد اتخذت حتى ذلك الوقت إجراءات بشأنها.

١٨٩ - ويرد، في الملاحظة ٣٥، المعلومات القطاعية، توزيع لهذه المصروفات المتعلقة بتحويلات المساعدة النقدية وإمدادات البرامج، حسب المناطق.

٢٦ الملاحظة استحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
٧٣٦٤٧٢	٧٧٠٣٥٧	المرتبات والأجور
١٤٩٦٨٧	١٦٣٤٣٤	المساهمة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة
٤٥٩٧٥	٤٦١٣٤	مصروفات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
١٢٠٢٩	١٤٣٨٦	الخصوم الأخرى المتعلقة بالموظفين بعد انتهاء الخدمة
١٨٥٧٣	٣٣٠٨٤	الخصوم الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل
٢٤٥١١٩	٢٨٢٨٧٧	مصروفات الموظفين الأخرى
١٢٠٧٨٥٥	١٣١٠٢٧٢	مجموع استحقاقات الموظفين

٢٧ الملاحظة المصروفات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
٢٤٥٤٣	٢٦٠٣٨	خدمات إنتاج المواد الإعلامية
٦٩٠٩	٧٣٨٩	الإعلان والترويج وال العلاقات العامة
١٦٢٠١	١٧٧٩٦	الطباعة والتجليد والتحرير والترجمة التحريرية
٤٩٥٨٣	٤٩٩٣٧	الخدمات الإدارية والتشغيلية

٢٠١٦	٢٠١٧	
٣٩٧٩٢	٤٦٥٠٦	خدمات التخزين والخدمات اللوجستية
١٥٥٨٩	١٥٤٢٩	دعم الموظفين
١١٧١	١١٥٦	المراجعة الخارجية للحسابات
١٤٠١٥٦	١٤٩٨٤٧	السفر
٢٥٩٢١	٢١٩٠٤	التوزيع
٨٦٢٣٢	٨٤٩٤٨	الاستئجار والتأجير
٢٠٦	٣٢٣	المبالغ المحفوظ بها، والعمولات، وتكلفة بطاقات ومنتجات المعايدة
٣١٨٣٢	٣٩٤٦٠	الإصلاحات وأشكال الصيانة الأخرى
٣٩١٥٩	٤٥٥٨٤	اللوازم والمزادات
٤٤٠١٧	٥٦٨٩١	صناديق الاستثمار لأغراض تنمية الأسواق
١٩٤٩٩	٢٠٣٨٤	الاتصالات
٨٦٣٠٣	١٠٦٤٠٧	مصاريف التشغيل الأخرى
٣٦٧٨	٦٦٦٩	المبالغ المشطوبة والنقص في المخزون
١٧٢٧٥	١٨٣٢٦	المرافق العامة
١٠٠١٦	٦٨٦٨	مصاريف نقل السلع المخزنة (الملاحظة ٢٢)
٧٠٣٠	٨٠٣٦	تطوير المهني
٣٢٨٩	٤٤٢٣	التأمين
٨٨٦٩	١٢٥٦٤	الخسائر الناجمة عن اضمحلال القيمة
٦٧٧٢٧٠	٧٤٦٨٨٥	مجموع المصاريف الأخرى

١٩٠ - تتألف مصاريف التشغيل الأخرى بالأساس من تكاليف تطوير تكنولوجيا المعلومات والصيانة وتكليف خدمات الخبراء بقيمة ٤٠,١٧ مليون دولار (٢٠١٦: ٢٩,١١ مليون دولار)، وتكليف الخدمات المشتركة التي تتكونها الأمم المتحدة في المقر بقيمة ٢٨,٦٣ مليون دولار (٢٠١٦: ٢١,١٠ مليون دولار)، ومصاريف تشغيل المكاتب من أجل الضيافة بقيمة ١٢,٤٩ مليون دولار (٢٠١٦: ١١,٧٧ مليون دولار) ومصاريف تشغيل المكاتب الأخرى بقيمة ٦,٠٣ ملايين دولار (٢٠١٦: ١٩,٤٠ مليون دولار).

١٩١ - وتشمل عمليات الشطب والخسائر المسجلة في عام ٢٠١٧ المخزونات والمبالغ المستحقة القبض والممتلكات والمعدات ويبلغ مجموعها ٣,٢١ مليون دولار (٢٠١٦: ٣,٦٨ مليون دولار).

الملاحظة ٢٨

خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	
٤٢٢٢٤٧	٤٧٣٦٨٨	خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج
٤٢٢٢٤٧	٤٧٣٦٨٨	مجموع خدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج

١٩٢ - تتألف هذه الفعّة من المصروفات من الرسوم المدفوعة لأطراف ثالثة فيما يتعلق بالخدمات الفنية والاستشارية المتصلة بالأنشطة البرنامجية، والدعم التقني في مجالات برنامجية محددة، والخدمات البرنامجية الأخرى.

٢٩ الملاحظة الأدوات المالية

١٩٣ - تتعرض اليونيسف للمخاطر التالية من جراء استخدامها الأدوات المالية: مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر السوق. وتحتوي هذه الملاحظة على معلومات بشأن تعرّض المنظمة لكل من المخاطر المذكورة أعلاه، وما تحدّه المنظمة من أهداف وسياسات وعمليات لقياس المخاطر وإدارتها، وكيفية إدارتها لرأس المال. وينصّح عن المزيد من المعلومات الكمية في مختلف أجزاء البيانات المالية.

التصنيفات المحاسبية والقيم العادلة

١٩٤ - تتضمّن الجداول التالية تفاصيل قيمة الأصول المالية والخصوم المالية حسب رتبة الأداة المالية وفقتها، على النحو المحدد في السياسات المحاسبية.

ألف - الأصول المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الأصول المالية	مجموع القيم العادلة		القيمة العادلة بناءً على بعائد أو بعمر				
	٢٠١٦	٢٠١٧	الأصول المحددة				
			مستحقة القبض للبيع	الأول بما يحال للتداول	الدفترية	الأصول المحتفظ بها	عناد الاعتراف
النقدية ومكافئات النقدية	١١٣٣٥٢٨	٨٨٣٥٧٨	٨٨٣٥٧٨	-	-	-	٨٨٣٥٧٨
الودائع لأجل	١٨٣٧٩٢١	٢٧٠٠٥٦٤	٢٧٠٠٥٦٤	-	-	-	٢٧٠٠٥٦٤
السندات المتداولة	١٤١٠١٨٠	١٠٨٩١٦٦	١٠٨٩١٦٦	-	-	١٠٨٩١٦٦	-
الودائع المركبة	١٣٤٧٨	٢٨٦١٨	٢٨٦١٨	-	٢٨٦١٨	-	-
العقود الآجلة لشراء العملات بمكاسب	٦٥٠٨٧	٩٨٨٠٠	٩٨٨٠٠	٩٨٨٠٠	-	-	-
الأسهم	١٣٠٩٤٤	٣٠٠١٨٠	٣٠٠١٨٠	-	-	٣٠٠١٨٠	-
المساهمات المستحقة القبض	٢١٩٣٦٩٥	٢٧٠٨٢٨٠	٢٧٠٨٢٨٠	-	-	-	٢٧٠٨٢٨٠
المبالغ الأخرى المستحقة القبض	٤١٥٣٧	٤٨٥٦٣	٤٨٥٦٣	-	-	-	٤٨٥٦٣
مجموع الأصول المالية	٦٨٢٦٣٧٠	٧٨٥٧٧٤٩	٧٨٥٧٧٤٩	٩٨٨٠٠	٢٨٦١٨	١٣٨٩٣٤٦	٦٣٤٠٩٨٥

١٩٥ - تُعتبر القيمة الدفترية للأصول المالية تقديرًا تقريريًا معقولًا للقيمة العادلة.

باء - الخصوم المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

مجموع القيمة العادلة		الخصوم المالية الأخرى		الخصوم المالية		الخصوم المالية
(بالتكلفة المهمكة)	الأخرى	الافتقرية	الآخر	الخصوم المالية العادلة	مجموع القيمة العادلة	
٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦
الخصوم المالية						
الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة	-	٢٧٤ ٢٦٢	٢٧٤ ٢٦٢	٢٧٤ ٢٦٢	٢٧٤ ٢٦٢	٢٦٤ ٨٨٧
الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة	-	١ ١٧١ ٨٧١	١ ١٧١ ٨٧١	١ ١٧١ ٨٧١	١ ١٧١ ٨٧١	٨١٧ ٩٠٠
خصوم عقود التأجير التمويلي	-	٤٤ ٣٠٩	٤٤ ٣٠٩	٤٤ ٣٠٩	٤٤ ٣٠٩	٤٨ ١٤٤
الخصوم الأخرى	-	١٧٩ ٧٠٨	١٧٩ ٧٠٨	١٠٠ ٥٦٥	٧٩ ١٤٣	١٢٧ ٦٧٨
مجموع الخصوم المالية	١ ٥٦٩ ٥٨٥	١٠٠ ٥٦٥	١٦٧٠ ١٥٠	١٦٧٠ ١٥٠	١٢٥٨ ٦٠٩	٢٧٤ ٢٦٢

١٩٦ - باستثناء الإيجارات التمويلية، فإن معظم الخصوم قصيرة الأجل ومن المتوقع أن تُسوى في غضون الثاني عشر شهراً المقبلة. ويُبلغ عن أي خصوم أخرى غير متداولة بالتكلفة المهمكة في بيان المركز المالي، ويفترض أن توفر القيم الدفترية تقديرًا تقريريًا للقيم العادلة لهذه الأدوات المالية.

طريقة التقييم

١٩٧ - يعكس التسلسل المهرمي للقيمة العادلة تصنيفات أسعار السوق، ويهدف إلى توضيح مدى السهولة النسبية التي يمكن بها تحويل قيمة الاستثمارات الموجودة في حوزة اليونيسف إلى نقود.

١٩٨ - يتضمن الجدول أدناه تحليلًا للأدوات المالية المسجلة بالقيمة العادلة حسب طريقة التقييم. وتحدد المستويات المختلفة على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: متوسط الأسعار المعروضة من مصدرين منفصلين (دون إجراء تسويات) في الأسواق النشطة فيما يتعلق بالأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١ والتي يمكن رصدها لأي من الأصول أو الخصوم، إما بشكل مباشر (كسعر) أو غير مباشر (باعتبارها مشتقة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: المدخلات الخاصة بالأصول أو الخصوم التي لا تستند إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (المدخلات غير المرصودة).

١٩٩ - وتتوفر لغالبية الأدوات المالية التي تحفظ بها اليونيسف أسعاؤً معروضة في الأسواق النشطة وتصنف هذه الأدوات في المستوى ١. وتصنف الأدوات المالية المشتقة التي يتم اقتناها من "خارج البورصة" في المستوى ٢، إذ يمكن رصد قيمتها العادلة، إما بشكل مباشر، كسعر، أو غير مباشر، باعتبارها مشتقة من الأسعار. وت تكون الأدوات المالية المبينة في المستوى ٢، فئة قياس القيمة العادلة، من العقود الآجلة للتحوط ضد مخاطر العملات الأجنبية ومن عقود المشتقات والأدوات الثابتة الإيرادات في الحافظة المدارة خارجياً.

جيم - الأدوات المالية حسب طريقة التقييم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	المستوى ١	المستوى ٢	المستوى ٣	٢٠١٦	٢٠١٧
الأصول					
الأدوات المالية المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز	-	١٢٧٤١٨	-	٧٨٥٦٥	١٢٧٤١٨
الأصول المالية المتاحة للبيع	-	٩٨٣٢٩	١٢٩١٠١٧	١٥٤١١٢٤	١٣٨٩٣٤٦
الخصوم					
الأدوات المالية المقيدة بالقيمة العادلة بفائض أو بعجز	-	(١٠٠٥٦٥)	-	(٦٤٤٢٤)	(١٠٠٥٦٥)
المجموع					
		١٢٥١٨٢	١٢٩١٠١٧	١٤١٦١٩٩	١٥٥٥٢٦٥

٣٠ الملاحظة إدارة المخاطر المالية

التعرض للمخاطر الائتمانية

٢٠٠ - تتمثل المخاطر الائتمانية لليونيسف بتكبدها خسارة مالية إذا ما أخفق أحد المانحين أو العملاء أو أي طرف مناظر في أدلة مالية في الوفاء بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ المخاطر الائتمانية بصفة أساسية من النقدية ومكافئات النقدية، والاستثمارات، والبالغ المستحقة القبض من التبرعات، والمبالغ الأخرى المستحقة القبض.

٢٠١ - وتحتفظ اليونيسف بحسابات مصرافية في أكثر من ١٤٠ بلداً. وهذا يعرض المنظمة إلى درجة كبيرة من مخاطر التخلف عن الدفع. وللتحفيظ من حدة هذه المخاطر، أنشأت اليونيسف عملية لتقييم المخاطر يتبعن أن تتحرز قبل إمكانية فتح حسابات مصرافية في أي مصرف لم يكن له علاقة تجارية مسبقة مع اليونيسف. وإضافة إلى ذلك، إذا لم تكن هناك بدائل للتعامل مع مصرف معين ينطوي التعامل معه على درجة عالية من المخاطر، يجوز لليونيسف فرض مبادئ توجيهية داخلية من قبيل تقليل الأرصدة المودعة في حساباتها المصرافية إلى الحد الأدنى.

٢٠٢ - وفيما يتعلق بالأدوات المالية، تخفف اليونيسف من حدة تعرضها للمخاطر الائتمانية بفرض بعض القيود، ومنها، على سبيل المثال لا الحصر، وضع حد أدنى لتقدير الجدارة الائتمانية للأدوات المالية الأساسية أو المؤسسات المالية. وتشمل سياسة إدارة الخزانة والاستثمار الحد الأدنى لمعايير الجدارة الائتمانية لجميع الجهات التي تصدر أدوات مالية، مع وضع حدود لآجال الاستحقاق وللأطراف المناظرة، حسب التصنيف الائتماني. ولدى اليونيسف لجنة استشارية للشؤون المالية توافق على كل طرف مناظر جديد قبل القيام بأية استثمارات. ومن أجل تقليل مخاطر الأطراف المناظرة، تجري اليونيسف معاملاتها مع الأطراف المناظرة التي لها درجة استثمارية لدى وكالات التصنيف الرئيسية والتي وافقت عليها اللجنة مسبقاً. وبإضافة إلى ذلك، يتم أيضاً استخدام تقديرات مخاطر القصور الائتماني. كما يجوز إدراج البنوك غير المصنفة أو الأقل تصنيفها في قائمة العلاقات مع الأطراف المناظرة من خلال موافقة استثنائية من قبل اللجنة.

- ٢٠٣ - وتستخدم اليونيسف تقييمات المخاطر الائتمانية الصادرة عن الوكالات الثلاث الرئيسية لتقييم المخاطر الائتمانية، وهي موديز (Moody's) وستاندرد آند بورز (Standard & Poor's) وفيتش (Fitch)، لتصنيف ورصد مخاطر الائتمان التي تتعرض لها أدواتها المالية. وكانت الاستثمارات التي تديرها اليونيسف في الأدوات المالية ذات جودة عالية، على النحو المبين في الجدول الوارد أدناه.
- ٢٠٤ - وتتضمن الاستثمارات المدارة خارجياً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، التي تكفل استثمار الأموال في الأدوات المالية والأطراف المناظرة ذات الدرجة الاستثمارية.
- ٢٠٥ - ويتوقف عرض اليونيسف للمخاطر الائتمانية الناشئة عن المبالغ المستحقة القبض من المساهمات والمبالغ الأخرى المستحقة القبض على نوع الجهة المانحة في المقام الأول. وتنخفض عموماً إلى حد كبير مخاطر التخلف عن الدفع في حالة المبالغ المستحقة القبض من الحكومات والوكالات الحكومية الدولية ومؤسسات الأمم المتحدة الأخرى. وقد حددت اليونيسف مخصصات لتعويض اضمحل القيمة تمثل تقييماتها للخسائر المتراكدة فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة القبض من المساهمات والمبالغ الأخرى المستحقة القبض استناداً إلى عملية محددة للتعرف على المبالغ المستحقة القبض التي قد تض محل قيمتها.
- ٢٠٦ - وتمثل القيمة الدفترية لجميع الأدوات المالية الحد الأقصى للمخاطر الائتمانية التي تتعرض لها المنظمة.

ألف - تركيز التعرض لمخاطر الائتمان حسب المخاطر الائتمانية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	غير مصنف	B	A	AA	AAA	٢٠١٧
النقدية ومكافئات النقدية						
٢٢٩٥٣٥	٢٢٧١٧٩	٧٥٦٦٦	٨	٥٨٥٧٢	٩٢٩٣٣	-
٩٠٣٩٩٣	٦٥٦٣٩٩	-	٨٥٠٥٧	٤٠٠٦٠٥	١٧٠٧٣٧	-
١١٣٣٥٢٨	٨٨٣٥٧٨	٧٥٦٦٦	٨٥٠٦٥	٤٥٩١٧٧	٢٦٣٦٧٠	-
المجموع الفرعي						
الاستثمارات						
١٨٣٧٩٢١	٢٧٠٠٥٦٤	-	-	١٢٥٧٠٣٥	١٤٤٣٥٢٩	-
١٤١٠١٨٠	١٠٨٩١٦٦	٦٢٨٢٧	٢١٤٣٥	٤٣١٦٩٨	٥٢٩٩٢٤	٤٣٢٨٢
١٣٤٧٨	٢٨٦١٨	-	-	-	٢٨٦١٨	-
٦٥٠٨٧	٩٨٨٠٠	٩٨٨٠٠	-	-	-	-
١٣٠٩٤٤	٣٠٠١٨٠	٣٠٠١٨٠	-	-	-	-
٣٤٥٧٦١٠	٤٢١٧٣٢٨	٤٦١٨٠٧	٢١٤٣٥	١٦٨٨٧٣٣	٢٠٠٢٠٧١	٤٣٢٨٢
٤٥٩١١٣٨	٥١٠٠٩٠٦	٥٣٧٤٧٣	٤٣٢٨٢	٢٢٦٥٠٠	٢١٤٧٩١٠	-
المجموع الفرعي						
المجموع						

- ٢٠٧ - وتمثل الأموال غير المصنفة مبالغ نقدية ومكافئات نقدية يحتفظ بها في عدد من الحسابات التشغيلية في المكاتب القطرية. وبالنسبة للاستثمارات المدارة خارجياً، يشمل الاستثمار غير المصنف

المبالغ النقدية، وصناديق النقدية المتداولة، والسنادات الحكومية التي يكون نمط مخاطرها وتصنيفها موافقاً للبلد الإصدار. وتستند التصنيفات إلى تصنيفات موديز للجذارة الائتمانية على النحو التالي:

تقديرات اليونيسف للجذارة الائتمانية		تقديرات موديز للجذارة الائتمانية
AAA	الالتزامات التي حصلت على تصنيف Aaa هي الأعلى من حيث الجودة، وتنطوي على قدر ضئيل للغاية من المخاطر الائتمانية.	Aaa
AA	الالتزامات التي حصلت على تصنيف Aa هي التزامات عالية الجودة وهي معرضة بدرجة محدودة جداً للمخاطر الائتمانية.	Aa1 Aa2 Aa3
A	الالتزامات التي حصلت على تصنيف A تعتبر التزامات من الرتبة فوق المتوسطة وهي معرضة لمخاطر ائتمانية منخفضة.	A1 A2 A3
B	تعرض الالتزامات التي حصلت على تصنيف Baa لمخاطر ائتمانية متوسطة. وهي تعتبر متوسطة الرتبة وعلى هذا الأساس فإنما قد تتسم بخصائص معينة فيما يتعلق بالمضاربة.	Baa1 Baa2 Baa3

باء - تقادم المبالغ المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المطالبة بعد إعادة الحساب) ٢٠١٦	المطالبة بعد إعادة الحساب) ٢٠١٧	المطالبة النashئة عن صرف العملات الأجنبية استحقاقها	المطالبة النashئة عن صرف العملات الأجنبية استحقاقها	البراءات المستحقة القبض	المبالغ الأخرى المستحقة القبض	المجموع
٢١٩٣٦٩٥	٢٧٠٨٢٨٠	٤٦٢٤٣	٤٣٧١	٢٦٥٧٦٦٦		
٤١٥٣٧	٤٨٥٦٣	(٢٩٧٦)	-	٥١٥٣٩		
٢٢٣٥٢٢٢	٢٧٥٦٨٤٣	٤٣٢٦٧	٤٣٧١	٢٧٠٩٢٠٥		

٢٠٨ - وتعتقد اليونيسف أن جميع المبالغ المستحقة القبض قابلة للتحصيل استناداً إلى مسلك السداد التاريخي للأرصدة غير المسددة وتحليلها.

جيم - تحركات المخصصات المرصودة لتعويض اضمحلال القيمة فيما يتعلق بالقروض والبالغ المستحقة القبض خلال عام ٢٠١٧

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إجمالي المبالغ الخسائر الناتجة المبالغ صافي المبالغ المستحقة المستحقة القبض المعترف بها عن اضمحلال المشطوبة المستحقة القبض في ٣١ كانون في ٣١ كانون الناتجة عن القيمة التي باعتبارها غير في ٣١ كانون الأول/ديسمبر الأول/ديسمبر اضمحلال يمكن تداركها ممكنة الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة التحصيل ٢٠١٧ ٢٠١٧) القيمة الحساب)
--

المبالغ المستحقة القبض ٢١٩٣٦٩٥ ٢٧٠٨٢٨٠ (٢٠٨) - (٧٨٩٨) ٢٧١٦٣٨٦

إجمالي المبالغ الخسائر الناجمة المبالغ صافي المبالغ المستحقة المستحقة القبض المعترف بها عن اضمحل المشطوبة المستحقة القبض في ٣١ كانون في ٣١ كانون الناجمة عن القيمة التي باعتبارها غير في ٣١ كانون الأول/ديسمبر الأول/ديسمبر اضمحل يمكن تداركها ممكنته الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (بعد إعادة التحصيل ٢٠١٧ الحساب) ٢٠١٧ القيمة

المجموع	المبالغ الأخرى المستحقة القبض	-	(١١٥٠٨)	٦٠١٠٦	٤٨٥٦٣	(٣٥)	٤١٥٣٧
٢٧٧٦٤٩٢	٢٧٥٦٨٤٣	-	(١٩٤٠٦)	٢٧٧٦٤٩٢	٢٢٣٥٢٣٢	(٢٤٣)	٢٢٣٥٢٣٢

التعرض لمخاطر السيولة

٢٠٩ - تمثل مخاطر السيولة في الصعوبات التي يمكن أن تواجهها اليونيسف في الوفاء بالتزاماتها المرتبطة بحساباتها المستحقة الدفع والخصوم الأخرى والتحويلات النقدية الموعودة للبرامج. ولا يسمح النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف باقتراض الأموال من جهات خارجية باستثناء قروض الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ المقدمة من مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية.

٢١٠ - وترى الإدارة أن اليونيسف يمكن أن تفي بالتزاماتها نظراً لأن ضوابط النظم تضمن أن طلبات الشراء لا تُصدر إلا إذا توافرت الميزانية الازمة. وتحتفظ الإدارة بالسيولة من خلال الرصد المتواصل للتغيرات النقدية الفعلية والمتوقعة من العمليات وأنشطة الاستثمار والتمويل المتوقعة ومن خلال الاحتفاظ باستثمارات نقدية وسائلة يتم تداول بعضها في أسواق مالية ثانوية. ومن الجدير بالذكر أن اليونيسف لا تضطلع بأنشطة تمويلية سوى أنشطة الإيجار التمويلي.

٢١١ - ويسعى فائض النقدية في طائفة من الأدوات المالية، بما في ذلك الحسابات تحت الطلب بالأسواق المالية، والودائع المركبة، والودائع لأجل والأوراق المالية ذات الإيرادات الثابت، التي يتroxى منها كفالة أمن الاستثمارات وسيولتها مع بلوغ المعدل الأمثل من العائدات. وفي جميع الحالات، لا يسمح بالاستثمارات إلا في المؤسسات والسنادات ذات الجودة الائتمانية العالية، مع دعم تنوع الاستثمارات من خلال الاحتفاظ بالحدود الائتمانية للطرف المناظر.

دال - آجال الاستحقاق التعاقدية للخصوم المالية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

حل موعد استحقاقها	فات موعد استحقاقها	مجموع مجموع
موعد الاستحقاق	القيمة	الافتراضية
١٢-٦	٦-٣	١٢-٦
أشهر شهر	أشهر شهر	أشهر شهر
٧٦٨١٤	٣٦٠٠	٦٠٨٧
-	٢٣٧٣	٨٥٩
-	٦٠٨٧	١٢٢١٣٤
-	٣٦٠٠	١٤٦٦٩٠
-	-	١١٨١٩٧
-	-	١٥٢١٢٨
-	-	٢٦٤٨٨٧
٧٦٨١٤	٦٠٨٧	٢٣٧٣
-	٣٦٠٠	٨٥٩
٧٦٨١٤	٦٠٨٧	٢٧٤٢٦٢
المجموع	٦٠٨٧	٢٦٤٨٨٧

ملاحظة: لم تدرج آجال استحقاق "الخصوم المستحقة" لأنها غير معروفة.

٢١٢ - وليس من المتوقع أن تتحقق التدفقات النقدية الواردة في تحليل آجال الاستحقاق في وقت مبكر بشكل ملحوظ، أو بمبالغ مختلفة اختلافاً كبيراً.

التعرض لمخاطر السوق

٢١٣ - تتمثل مخاطر السوق في احتمال تذبذب قيمة الأداة المالية نتيجة التغيرات في أسعار السوق. وتشمل مخاطر السوق من ثلاثة أنواع من المخاطر هي: المخاطر المرتبطة بالعملات الأجنبية؛ مخاطر أسعار الفائدة؛ ومخاطر الأسعار الأخرى. واليونيسف معرضة للآثار السلبية المحتملة للتحركات غير المواتية في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية على قيمة الأدوات المالية. وتكتفي اليونيسف، من خلال السياسات والإجراءات التي تتبعها، تحديد مخاطر السوق وقياسها وإدارتها والإبلاغ عنها بصورة منتظمة إلى الإدارة واللجنة الاستشارية للشؤون المالية.

٢١٤ - وتضم أنشطة الخزانة الحوافظ الأربع التالية:

- (أ) حافظة النقدية ومكافئات النقدية ؛
- (ب) حافظة الاستثمارات القصيرة الأجل؛
- (ج) حافظة الاستثمارات الطويلة الأجل؛
- (د) حافظة الأسواق الناشئة.

٢١٥ - وتحتفظ المخاطر المرتبطة بحافظة الأسواق الناشئة عن طريق تحديد مبلغ ٣٠ مليون دولار كحد أقصى لحيازة الأموال بعمليات الأسواق الناشئة، وعن طريق الامتناع عن إبرام المعاملات إلا مع الشركات الذين تعتمد هم مسبقاً اللجنة الاستشارية للشؤون المالية. وإضافة إلى ذلك، لا تتعامل اليونيسف في استثمارات الأسواق الناشئة إلا بالعملات التي تحتاج إلى صرف الأموال بها بكميات كبيرة، فتقلل وبالتالي من المخاطر المرتبطة بصرف العملات الأجنبية.

مخاطر العملة

٢١٦ - تنشأ مخاطر العملة (أو المخاطر المرتبطة بصرف العملات الأجنبية) فيما يتعلق بالأدوات المالية المقومة بالعملة الأجنبية. وتعرض اليونيسف لمخاطر العملات على الإيرادات والمصروفات المقومة بعملات غير دولار الولايات المتحدة. والعملات الرئيسية التي تُقْوَّم بما هذه المعاملات في المقام الأول هي كالتالي:

- (أ) فيما يتعلق بال婷يرات: اليورو، والكرونة النرويجية، والكرونة السويدية، والدولار الكندي، والجنيه الإسترليني، والدولار الأسترالي، والدولار النيوزيلندي، والفرنك السويسري، والكرونة الدانمركية، والين الياباني؛
- (ب) فيما يتعلق بالمصروفات: جميع العملات المستخدمة في جميع أنحاء المكاتب القطرية لليونيسف، بما في ذلك الروبية الهندية، والروبية الباكستانية، والنيرة النيجيرية، والبر الإثيوبي، والشلن الكيني والعديد من العملات الأخرى؛

(ج) فيما يتعلق بالأصول والخصوم: جميع العملات المستخدمة في جميع أنحاء المكاتب القطرية لليونيسف، بما في ذلك اليورو، والفرنك السويسري، والكرونة السويدية والكرونة النرويجية، والين الياباني، والعديد من العملات الأخرى.

٢١٧ - ولم تقم اليونيسف بتطبيق المحاسبة التحوطية، بيد أنها تطبق "إجراءات تحوط طبيعية" من خلال الاحتفاظ بالعملات الأجنبية لتغطية تدفقات النقدية الخارجية المتوقعة للعملات الأجنبية بالعملات المدرة للإيرادات، إضافة إلى إبرام عقود آجلة على العملات المدرة للإيرادات. وبالنسبة لحافظة الاستثمارات المدارة خارجياً، تستخدم اليونيسف الأدوات المالية المشتقة من أجل التحوط من بعض حالات التعرض للمخاطر أو لتقليل الانحرافات عن المخصصات المرجعية الواردة في الاتفاق مع مدير صندوق الاستثمار.

٢١٨ - ويرد في الجدول التالي موجز لمركز اليونيسف فيما يتعلق بالعملات الأجنبية المستخدمة في الأدوات المالية.

هاء - مركز العملات الأجنبية المستخدمة في الأدوات المالية الواردة في بيان المركز المالي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النقدية ومكافئات النقدية	الودائع لأجل	السندات المتداولة	الودائع المركبة	العقود الآجلة لشراء العملات بمكاسب	الأسهم	المبالغ المستحقة القبض من التبرعات	المبالغ الأخرى المستحقة القبض	مجموع الأصول المالية
٧١٥٣٧٦	٢٧٠٥٦٤	٤٤٤٨٧	(٧٨)	-	٣٧٩٤١	٨٩٥٧١٦	١٠٢٨٦٨٦	٥٦٨٩٣٨٦
٧٣٣٤٨	-	٩٠٨٥	٢٨٦٩٦	-	١٣٤١٨	٩٩٢٣	٤٠٥١٢	٤٣٨٢٣
١٩٧٢٢	-	-	-	-	١٢٤٣٨١	٨٢١٨	١٩٦٩٥	٣٠١٨٠
٣٤٢٨	-	-	-	-	١٩٦٩٤٤	٨٢١٨	-	٩٨٨٠٠
٨	-	-	-	-	٦٢٠٠	٦٢٠٠	-	٦٥٠٨٧
٨٢٤	-	-	-	-	١٨٥٧٧٤٩	٢٤٧٨٢٤	٥٢٩٣٣	٧٨٥٧٧٤٩
٨٧	-	-	-	-	٤٠٢٠٢	٤٠٥١٢	١٤٥٤٠٨	٢٧٠٨٢٨٠
٧٠٧٧٥	-	-	-	-	١٢٤٣٨١	٤٣٨٢٣	٤٠٢٠٢	٢١٩٣٦٩٥
٨٨٣٥٧٨	-	-	-	-	٣٠١٨٠	١٩٦٩٥	٣٠١٨٠	١٤١٠١٨٠
١١٣٣٥٢٨	-	-	-	-	١٠٨٩١٦٦	-	-	١٨٣٧٩٢١
٢٠١٧	٢٧٠٥٦٤	٤٤٤٨٧	(٧٨)	٩٨٨٠٠	٣٧٩٤١	٨٩٥٧١٦	١٠٢٨٦٨٦	٥٦٨٩٣٨٦
٢٠١٦ (بعد إعادة الحساب)	٢٧٠٠٥٦٤	٢٧٠٠٥٦٤	٢٧٠٠٥٦٤	٩٨٨٠٠	٩٨٨٠٠	٩٨٨٠٠	٩٨٨٠٠	٩٨٨٠٠
مجموع الخصوم المالية								
(١٦٥٨٦٠٩)	(١٦٧٠١٥٠)	(٣٣٧٥٦)	(٤٠)	(٣٤٥)	-	(٦)	(١١٥)	(١٦٢٥٠٧٥)

الدولارات الولايات المتحدة	اليورو	الجنيه الاسترليني	الدولار الكندي	السويدية الياباني	النقد الأسترالي	أخرى	الحساب	٢٠١٧	٢٠١٦
صافي الحياة المعرضة للمخاطرة									
٥٥٦٧٧٦١									

مخاطر أسعار الفائدة

٢١٩ - تتمثل المخاطر المرتبطة بسعر الفائدة في احتمال تذبذب قيمة الأدوات المالية بسبب التغيرات في أسعار الفائدة بالسوق. وحتى تاريخ كتابة التقرير، كانت أصول اليونيسف المالية الخاضعة لسعر فائدة ثابت تشمل جميع الودائع لأجل والاستثمارات. ولا يشمل الجدول أدناه الحسابات المصرفية التشغيلية. ولم تكن هناك أية أصول مالية خاضعة لسعر فائدة متغير.

واو - الأدوات المالية ذات أسعار الفائدة الثابتة

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	الأدوات المالية ذات أسعار الفائدة الثابتة
بعد إعادة الحساب		
٤ ١٨١ ٢٩٢	٤ ٦٢٧ ٢٣٠	الأدوات المالية الأخرى
٢ ٦٤٥ ٠٧٧	٣ ٢٣٠ ٥١٩	مجموع الأصول المالية
٦ ٨٢٦ ٣٦٩	٧ ٨٥٧ ٧٤٩	

تحليل الحساسية: العملات الأجنبية

٢٢٠ - يبين الجدول التالي حساسية صافي الأصول والفائض/العجز لما يعتري العملات الرئيسية التي تستخدمنها اليونيسف من حالات القوة أو الضعف. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية التي اعتبرتها اليونيسف ممكنة في حدود المعقول حتى تاريخ كتابة التقرير. وبافتراض هذا التحليل ثبات جميع المتغيرات الأخرى، ولا سيما أسعار الفائدة، ويتغاضى عن أي أثر للتغيرات والنفقات المتوقعة.

زاي - مركز العملات الأجنبية المستخدمة في الأدوات المالية الواردة في بيان المركز المالي

(آلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفائض/(عجز)	ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة	انخفاض سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة	حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
١١٢٩١٤	(١١٢٩١٤)		اليورو
٤٤٠٠٢	(٤٤٠٠٢)		الجنيه الاسترليني
١٥٩٦٨	(١٥٩٦٨)		الدولار الكندي

الفائض/(العجز)		
ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة المتجلدة بنسبة ١٠ في المائة	ارتفاع سعر دولار الولايات المتحدة بنسبة ١٠ في المائة	حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧
٦٤٦٤	(٦٤٦٤)	الحكومة السويدية
٥٢٩٣	(٥٢٩٣)	الدولار الأسترالي
٦٢٨٠	(٦٢٨٠)	الين الياباني
١٩٠٩٢١	(١٩٠٩٢١)	المجموع

٢٢١ - تُحسب البيانات الواردة أعلاه بالإشارة إلى القيمة الدفترية للأصول والخصوم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ فقط.

المشتقات المالية

٢٢٢ - تستخدم اليونيسف العقود الآجلة لشراء العملات بغرض إدارة المخاطر المتعلقة بالعملات الأجنبية. وتشمل أسباب اقتناء اليونيسف لهذه المشتقات المالية الحد من التأثير الاقتصادي لعمليات التعرض للمخاطر المتعلقة بأسعار صرف العملات الأجنبية بغضّى قدر ممكّن من الفعالية وإدارة هذا التأثير بكفاءة.

٢٢٣ - أما الخسائر الناشئة عن التغيرات في القيم العادلة للعقود الآجلة لشراء العملات المدارة خارجياً فكان مقدارها ٢,٤٣ مليون دولار (مكاسب ٢٠١٦: ٠,٦٦ مليون دولار).

٢٢٤ - وتستثمر اليونيسف في السندات المتداولة التي تُصنف على أنها أدوات مالية متاحة للبيع. وتميّز هذه السندات بخاصية خيار الشراء التي يتتفق عليها مع الجهة المصدرة وقت الشراء. وتعني هذه الخاصية الجهة المصدرة الحق في المطالبة بالسند في مواعيد متفق عليها مسبقاً خلال دورة حياة السند. ونظراً لأن السندات يمكن طلبها بما بأسعار التعادل (أي قيمتها المعلنة أو الاسمية)، فإن خطر إلحاق خسائر برأس المال الأصلي يكون معذوماً. وبلغت قيمة السندات المقتناة من جانب مدراء استثمار خارجيين في نهاية عام ٢٠١٧، والتي تضمنت خاصية خيار الشراء، ٨,٧٨ مليون دولار (٢٠١٦: ٤,٥٩ مليون دولار). وبلغت قيمة السندات المدارة داخلياً في نهاية عام ٢٠١٧ ما مجموعه ٩٢٣,٦٦ مليون دولار (٢٠١٦: ١,٣٣ مليون دولار)، وصنفت على أنها متاحة للبيع.

٢٢٥ - وتستثمر اليونيسف أيضاً في الأدوات المالية ذات الودائع المركبة التي يدمج فيها خيار إضافة إلى وديعة محددة الأجل (أي مشتق مدمج). وتدرك هذه الأداة المالية عائداً معززاً يفوق الودائع لأجل الأساسية القياسية. وفي حين تحتوي الأداة المالية على عنصر أساسي للتعرض للمخاطر العملة، إلا أنه يقتصر فقط على فوائد الصرف الأجنبي الصناعية الناتجة عن الفرق بين سعر التنفيذ والسعر الفوري الحالي إذا أعيد سداد الوديعة بالعملة البديلة. ولن تكون هناك أي مخاطر إذا لم يتم ممارسة هذا الخيار.

تحليل الحساسية: أسعار الفائدة

٢٢٦ - يعرض الجدول التالي حساسية صافي الأصول والفائض/العجز الناجم عن حدوث تغيير في أسعار الفائدة يتراوح بين أقل من ٣٠ نقطة أساس وأكثر من ١٠٠ نقطة أساس بالنظر إلى أوضاع عدم

السادس حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ . وتخضع القيمة العادلة فقط لحافظة السنديات لغيرات القيمة العادلة نتيجة التغيرات في أسعار الفائدة، نظراً لأن جميع السنديات تُصنف باعتبارها أدوات مالية متاحة للبيع. وتسجل التغيرات في القيمة العادلة للأدوات المالية المتاحة للبيع مباشرة في صافي الأصول.

حاء - حساسية صافي الأصول والفائض/العجز إزاء التغيرات في أسعار الفائدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول	الفائض/العجز	النسبة المئوية	الأثر
١٠٨٧٧٩٢	-	-	قيمة الحافظة
١٠٧١٥٥٩	(١٦٢٣٣)	١,٤٩	رائد ١٠٠ نقطة أساس
١٠٩٦٠٣٥	٨٢٤٣	٠,٧٦	ناقص ٣٠ نقطة أساس

مخاطر الأسعار الأخرى

٢٢٧ - تتمثل المخاطر الأخرى التي ترتبط بالأسعار في خطر تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للأدوات المالية في المستقبل بسبب التغيرات في أسعار السوق (بخلاف تلك الناشئة عن مخاطر سعر الفائدة أو مخاطر العملة)، سواء أكانت تلك التغيرات ناجمة عن عوامل خاصة بأداة مالية مفردة محددة أو بالجهة المصدرة لها، أو عوامل تؤثر على جميع الأدوات المالية المماثلة المتداولة في السوق.

٢٢٨ - ويمكن الاطلاع على معلومات عن العوامل التي تؤثر على قياس القيمة العادلة لاستثمارات اليونيسيف في بداية هذه الملاحظة.

٣١ الملاحظة إدارة رأس المال

٢٢٩ - ثُرِّف اليونيسيف رأس المال الذي تديره بأنه إجمالي أصولها الصافية التي تتألف من فوائض متراكمة وأرصدة احتياطية. وتحتمل أن يكون التعريف الذي استخدمته الإدارة لرأس المال غير قابل للمقارنة بما قدمته مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى من قياسات. إذ لا توجد في ذمة اليونيسيف أي قروض طويلة الأجل خارج نطاق خصومها الناشئة عن عقود الإيجار التمويلي، حيث إن كلا من نظامها المالي وقواعدها المالية يحظران عليها افتراض أموال لسد احتياجاتها النقدية أو دعم مركزها النقدي. وتنشئ الإدارة احتياطيات متنوعة من أجل توفير التمويل لمصروفاتها المقبلة (انظر الملاحظة ٢٠، صافي الأصول).

٢٣٠ - وترمي اليونيسيف من وراء إدارة رأس المال إلى تحقيق الأهداف التالية:

- (أ) الاحتفاظ بقدرها على الاستمرار كمنشأة عاملة؛
- (ب) إنماز مهمتها وتحقيق أهدافها على النحو المحدد في خطتها الاستراتيجية؛
- (ج) ضمان توفير السيولة الكافية لتلبية احتياجاتها النقدية التشغيلية؛
- (د) الحفاظ على رأس المال؛

(ه) توليد معدل عائد سوقي تنافسي من استثماراتها.

٢٣١ - وتجدر الإشارة إلى أن التركيز على إدارة المخاطر والسيولة يفوق التركيز على المعدل المطلق لعائد حافظة الاستثمارات.

٢٣٢ - وتقترح المديرية التنفيذية خطة استراتيجية متوسطة الأجل وميزانية متکاملة لفترة أربع سنوات تقدمان إلى المجلس التنفيذي الذي يقرها. وتتضمن الخطة والميزانية المذكورتان التوزيع والاستخدام الموصى بحما موارد اليونيسف الحالية المتوقعة خلال فترة الخطة، مع تحديد القدرة على تحمل التكاليف والمحافظة في الوقت نفسه على رصيد الأموال لكافلة توافر السيولة. وتشمل الخطة أيضا خطة مالية. وتنص الخطة المالية على توقعات مالية مفصلة لما يلي:

(أ) الموارد المالية المستقبلية التقديرية لكل سنة من سنوات فترة الخطة؛

(ب) مستويات التكاليف السنوية التقديرية؛

(ج) مستويات رأس المال المتداول اللازم للحفاظ على السيولة في اليونيسف.

الموارد الأخرى - العادية والموارد الأخرى - الطوارئ

٢٣٣ - يتمثل المدف بالنسبة للموارد الأخرى (سواء العادية أو الطوارئ) في ضمان تنفيذ البرامج دون تجاوز حدود الرصيد المتاح من الأموال. ولتحقيق هذا الغرض، تدار الموارد على أساس الميزانية لكل برنامج على حدة. ويختلط العنصر النقدي لهذه الموارد مع باقي الموارد المؤسسية وتدار جميعها كحافظة (يُقصص في الملاحظة ٢٠، صافي الأصول، عن الأرصدة الافتتاحية والختامية لصافي الأصول).

٢٣٤ - وقدرة اليونيسف على الحصول على رأس مال إضافي مرهونة بالعوامل التالية:

(أ) قدرتها على تعبئة الموارد المالية وتوليد الإيرادات؛

(ب) ظروف السوق؛

(ج) أحكام نظامها المالي وقواعدها المالية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالاستثمار.

القيود

٢٣٥ - تخضع اليونيسف لشرط يتعلق بالسيولة يفرضه المجلس. ولا يشكل هذا الشرط قيدا خارجيا. ويشير النظام المالي وقواعد المالية لليونيسف إلى أنه، بغية كفالة السيولة، يتعين على المراقب المالي أن يحافظ على الأرصدة النقدية في المستويات التي أقرها المجلس التنفيذي. وقد حدد المجلس التنفيذي في عام ١٩٨٧ الحد الأدنى للرصيد النقدي للموارد العادية في نهاية كل عام بنسبة ١٠ في المائة من الإيرادات المتوقعة من الموارد العادية للسنة التي تليها (المقرر ١٤/١٩٨٧). ولم يطرأ أي تغيير على الطريقة التي تدير بها اليونيسف رأس مالها في عام ٢٠١٧.

الملاحظة ٣٢

الالتزامات

٢٣٦ - تعرض الجداول التالية أوامر الشراء المفتوحة التي لم تكن اليونيسف قد تلقت الخدمات أو السلع المتصلة بها حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧. وفي معظم الحالات، يحق لليونيسف أن تلغى أوامر الشراء المفتوحة هذه قبل تاريخ التسليم.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧	
الالتزامات المتعلقة بشراء الممتلكات والمعدات (بما في ذلك عقود الإيجار التمويلي)			
المباني	١٥٤	٥٠	
المركبات	٥٣٣٢	٣٩٥٤	
الأثاث والتجهيزات الثابتة	٤٣	٢٢٥	
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	٢٠٢٦	١٤٥٩	
الالتزامات الرأسمالية الأخرى			
الأصول غير الملموسة	٤٨	٣٧	
مجموع الالتزامات الرأسمالية	٧٦٠٣	٥٧٢٥	
الالتزامات التشغيلية			
عقود شراء لوازم وسلح آخرى	٢٦٨١٠٨	٢٦٥٦٤١	
عقود شراء خدمات	٤١٧٢١٣	٦٤١٢٥٣	
الالتزامات المتعلقة بتحويل مبالغ نقدية إلى الشركاء المنفذين	٧٠٥٣٣	٦٣٢٨٣	
الالتزامات المتعلقة بنقل امدادات إلى الشركاء المنفذين	٤٢٤٤٥٩	٤١٩٨٧٧	
مجموع الالتزامات التشغيلية	١١٨٠٣١٣	١٣٩٠٠٥٤	
مجموع الالتزامات	١١٨٧٩١٦	١٣٩٥٧٧٩	

٢٣٧ - تشمل اتفاقيات اليونيسف المتعلقة بالتأجير التشغيلي شرطًا تتعلق بالإلغاء بناءً على إخطار مدته ٣٠ يوما. ونتيجة لذلك، فالجدول أعلاه لا يكشف التزامات التأجير التشغيلي.

الاتفاقيات الطويلة الأجل

٢٣٨ - أبرمت اليونيسف أيضًا عدة اتفاقيات طويلة الأجل مع موردين. ويحدد الجدول التالي مجمل القيمة التعاقدية المتبقية لاتفاقيات طويلة الأجل التي بقيت مفتوحة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧	
الاتفاقيات الطويلة الأجل لtorيد سلع			
الاتفاقيات الطويلة الأجل لتوفير خدمات	٥١١٠٨٦٣	٤٢٩٨٩٩١	
	٢٧٤٢٠٦	٢٦٠١٥١	

٢٠١٦ ٢٠١٧

٥٣٨٥٠٦٩ ٤٥٥٩١٤٢

مجمع قيمة الاتفاقيات الطويلة الأجل**الملاحظة ٣٣
الأصول والخصوم المشروطة**

٢٣٩ - في حالات معينة، تتلقى اليونيسف، قبل إبرام اتفاقيات التبرع، تعهدات بتبرعات مستقبلية. ولا تُسجل تلك التعهدات في بيان المركز المالي لكون تلك الموارد لم تدخل بعد في سيطرة اليونيسف، وإن كان تدفق تلك الموارد يعتبر محتملاً. وفي تاريخ الإبلاغ، قدرت التبرعات الناشئة عن تعهدات بمبلغ ٧٢,٣٥ مليون دولار (٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ١٩٨,٤٧ مليون دولار).

الخصوم المشروطة

٢٤٠ - يوجد لدى اليونيسف خطاب اعتماد احتياطي غير قابل للإلغاء بقيمة ٣ ملايين دولار كوديعة ضمان بحوزة مالك المباني المستأجرة في نيويورك. وخطاب الاعتماد هذا غير مضمون باستثمارات اليونيسف. ولا تتوقع اليونيسف أن يستخدم الطرف الثالث خطاب الاعتماد.

٢٤١ - وتواجه اليونيسف مطالبات ودعوى مختلفة تنشأ من حين لآخر في سياق العمليات العادلة للمنظمة. وتنقسم هذه المطالبات إلى فئتين رئيسيتين هما: مطالبات الأطراف الثالثة ومطالبات الموارد البشرية.

٢٤٢ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، لم تكن لدى اليونيسف أي خصوم مستحقة ناشئة عن مسائل قانونية احتمالية. ووفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فاليونيسف ليست ملزمة بالإفصاح عن مواصفات بشأن طبيعة خصومها المشروطة نظراً لأن التدفقات الخارجية الممكنة من عمليات التسوية بعيدة الاحتمال. وفيما يتعلق بالمسائل القانونية المعلقة، فإن اليونيسف ترى - استناداً إلى ما لديها من معلومات - أن الخسائر التي يتحمل بدرجة معقولة أن تتکبد لها لن تترتب عليها بحكم حجمها أو نطاقها، منفردة أو مجتمعة، أي آثار سلبية هامة في عمليات المنظمة أو في مركزها المالي أو أدائها المالي أو تدفقاتها النقدية. بيد أنه نظراً لأن نتائج هذه المسائل القانونية لا يمكن، بحكم طبيعتها، التنبؤ بها، وتخضع لأوجه عدم يقين كبيرة، فإن هذه الالتزامات المحتملة يمكن أن تتحول إلى خصوم فعلية بسبب وقوع أو عدم وقوع حدث أو أكثر من الأحداث المستقبلية غير المؤكدة التي لا تخضع بصورة كاملة لسيطرة اليونيسف.

**الملاحظة ٣٤
الأطراف ذات العلاقة****اللجان الوطنية**

٢٤٣ - أنشئت اللجان الوطنية التي تمثل فئة فريدة من بين شركاء اليونيسف بغية تعزيز حقوق الأطفال ورفاههم على الصعيد العالمي من خلال تعبئة الموارد والدعوة وغير ذلك من الأنشطة. وتعمل اللجان الوطنية كشركاء لليونيسف في البلدان المعنية وهي منظمات مستقلة غير حكومية مسجلة كمؤسسات خيرية أو صناديق استئمانية أو جمعيات أو رابطات بموجب قوانين البلدان التي تعمل فيها. وتلتزم اللجان الوطنية بمقتضى أنظمتها الأساسية بتشكيل مجالس إدارة تتولى الرقابة على ما تجمعه تلك اللجان من

موارد. وقد وقعت اليونيسف مع كل لجنة من اللجان الوطنية اتفاقية اعتراف وتعاون تنظم من خلالها علاقة هذه اللجان باليونيسف واستخدامها لاسم اليونيسف وشعارها. وقد أنشئت حتى الآن لجان وطنية في ٣٤ بلدا.

٢٤٤ - وتقدم اللجان الوطنية لليونيسف تقارير سنوية معتمدة بالإيرادات والمصروفات كما هو منصوص عليه في اتفاقيات التعاون. وتبين هذه التقارير مجموع التبرعات التي تتلقاها اللجنة الوطنية، والبالغ التي تحفظ بها لتغطية تكاليف أنشطتها أو الاحتياطيات، كما تشير إلى صافي المبالغ المستحقة الدفع لليونيسف.

ألف - الإيرادات المتأتية من التبرعات والمبالغ المستحقة القبض من اللجان الوطنية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	٢٠١٦	٢٠١٧	
	المبالغ المستحقة القبض	المبالغ المستحقة الإيرادات	الإيرادات القبض
الtributations النقدية	٣٣٥ ٣٧٩	١ ٢٦٤ ٥٨٧	١ ١٣٧ ٨٦٠
الtributations العينية	٢ ٦٢٩	١ ٧٥١	٥٤٥
المجموع	٣٣٨ ٢٠٥	١ ٢٦٦ ٣٣٨	٣٢١ ٧٥٢
	٢٠١٦	٢٠١٧	

٢٤٥ - شمل مجموع التبرعات النقدية الواردة في عام ٢٠١٧ مبلغ ٦٢٧,٣٦ مليون دولار تم تصنيفه تحت بند الموارد العادية، وتم تصنيف مبلغ ١٧٣,٢٩ مليون دولار تحت بند الموارد الأخرى - الطوارئ، كما تم تصنيف مبلغ ٤٦٣,٩٤ مليون دولار تحت بند الموارد الأخرى - العادية. أما التبرعات العينية البالغة ١,٧٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٢,٦٣ مليون دولار) فت تكون من الموارد الأخرى - الطوارئ.

٢٤٦ - ووفقاً لتقارير الإيرادات والنفقات التي قدمتها اللجان الوطنية، فقد بلغ مجموع التبرعات النقدية التي تلقتها تلك اللجان الوطنية في عام ٢٠١٧ ، باستثناء عائدات أنشطة الترخيص، ما قدره ١,٦٥ بليون دولار (٢٠١٦: ١,٤٨ بليون دولار). وقد احتفظت اللجان الوطنية منه بمبلغ ٣٨٩,٣٥ مليون دولار (٢٠١٦: ٣٣٦,٢٨ مليون دولار) لتغطية تكاليف أنشطتها المتعلقة بجمع الأموال والدعوة والتنظيم والإدارة، أو الاحتياطيات. ومن ثم، فقد حولت اللجان الوطنية لليونيسف، أو ستحول لها، تبرعات نقدية صافية مجموعها ١,٢٦ مليون دولار (٢٠١٦: ١,١٤ بليون دولار).

٢٤٧ - إضافة إلى تقارير الإيرادات والنفقات، فإن اللجان الوطنية تُعد بيانات مالية سنوية يقوم بتدقيقها مراجعو حسابات معتمدون مستقلون وتنشر على الموقع الشبكي للجان الوطنية ليطلع عليها الجمهور. وتتضمن هذه البيانات المالية تفاصيل إضافية عن الأداء المالي للجان الوطنية وعن مركزها المالي.

٢٤٨ - ووفقاً لأحكام اتفاقيات التعاون المبرمة بين اليونيسف والجان الوطنية، يجوز لهذه اللجان إنشاء احتياطيات الغرض منها الامتثال للقوانين الوطنية ونظمها الأساسية ولأغراض أخرى. وفي حالة تصفية أي لجنة وطنية، تؤول أصولها الصافية، بما فيها الاحتياطيات، إلى اليونيسف رهنًا بأحكام اتفاق التعاون إذا أجاز القانون ذلك، أو وفقاً لأحكام القانون الوطني والنظام الأساسي للجنة. وقد أبلغت اللجان

الوطنية اليونيسف من خلال تقاريرها المتعلقة بالإيرادات وال النفقات بأن الاحتياطيات التي تحتفظ بها استنادا إلى معاييرها الحاسبية المحلية، قد بلغت ٢٢٨,٦٧ مليون دولار (٢٠١٦: ٢٠٨,٢٤ مليون دولار) في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٧.

عمليات التسلیم المدعاومة

٢٤٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أدارت اليونيسف باسم أطراف ثلاثة عمليات تسليم مدعاومة بلغت قيمتها ١٢٢,٣٩ مليون دولار (٢٠١٦: ١٣٤,٦٢ مليون دولار). ولم تردد عمليات التسلیم في حسابات اليونيسف المالية، رغم أنها نفذت من خلال الهيكل الإداري للمنظمة.

موظفو الإدارة الرئيسيون

٢٥٠ - ينقسم هيكل قيادة اليونيسف إلى مستويين رئيسيين هما:

(أ) المسؤولون التنفيذيون: يتتألف هذا المستوى القيادي، إجمالاً، من موظفي المستويين الأولين في التسلسل الهرمي - وهم وكيل أمين عام (المدير التنفيذي) و ٤ أمناء عامين مساعدين (نواب المدير التنفيذي)؛

(ب) المسؤولون الإداريون: يتتألف هذا المستوى القيادي، إجمالاً، من موظفي المستوى الثالث في التسلسل الهرمي - وهم "رؤساء المكاتب" في شعب المقار العالمية وفي المكاتب الإقليمية؛

(ج) ويفترض أن أفراد الأسرة القريبين من موظفي الإدارة الرئيسيين هم الأزواج وشركاء الحياة المنزلية والأبناء والأحفاد والإخوة والأخوات والآباء والأجداد والأصهار والأقارب الذين يعيشون في نفس الأسرة المعيشية التي يعيش فيها موظف الإدارة الرئيسي، ما لم توجد ظروف شخصية (مثل القطعية) تمنع هذا الموظف من التأثير في أفراد الأسرة القريبين.

باء - الأجر المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦	٢٠١٧	استحقاقات ما بعد انتهاء				موظفو الإدارة الرئيسيون
		المترتبة وتسوية الاستحقاقات الخالدة والاستحقاقات	عدد الأفراد	مقر العمل	الأخرى	
الطاولية الأجل للموظفين						
٧٨٨١	١١٠٢٣	١١٥٧	٣٤٣٤	٦٤٣٢	٣٤	موظفو الإدارة الرئيسيون
٤٣٤	٣٧٤	٦٩	١١٢	١٩٣	٢	أفراد الأسرة القريبين
٨٣١٥	١١٣٩٧	١٢٢٦	٣٥٤٦	٦٦٢٥	٣٦	المجموع

٢٥١ - وتتضمن أجور موظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات وتسوية مقر العمل والاستحقاقات الأخرى، مثل منح الانتداب، ومساهمة رب العمل في التأمين الصحي والمعاشات التقاعدية، وبدلات الإعالة، ومنح التعليم، وبدلات المشقة والتنقل وعدم نقل الأمتنة، والمبالغ المستردة بعد دفعها لوكالات الوساطة العقارية، وبدلات التمثيل.

٢٥٢ - ويستفيد موظفو الإدارة الرئيسيون وأفراد أسرهم القريبون أيضاً من استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، مثل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، والبالغ التي تدفع عوضاً عن الإجازات السنوية غير المستخدمة.

٢٥٣ - ويشار في اليونيسيف إلى القروض بمصطلح "سلف على المرتبات". وتاح السلف على المرتبات لجميع موظفي اليونيسيف، من فيهم موظفو الإدارة الرئيسيون، لأغراض محددة.

٢٥٤ - ولم تخصل اليونيسيف موظفي الإدارة الرئيسيين وأفراد أسرهم القريبين بأي قروض أو سلف غير تلك المتاحة لباقي فئات الموظفين وفق النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة.

برامح الأمم المتحدة وصناديقها وكالات المختصة

٢٥٥ - تعمل اليونيسيف وسائر منظمات الأمم المتحدة من أجل تعزيز جهود الأمم المتحدة الرامية إلى بناء عالم أفضل للجميع، وتمضي في اتجاه هذا المهد. وتشترك اليونيسيف مشاركة واسعة النطاق في الآليات المالية والتشغيلية المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة، مثل ترتيبات التمويل المشترك (الصناديق الاستعمانية المتعددة المالحين والبرامج المشتركة) وترتيبات الخدمات المشتركة. وفي إطار آليات التمويل المشتركة، تعمل منظمات الأمم المتحدة سوياً على تنفيذ أنشطة ترمي إلى إنجاز مجموعة من الأهداف. وتضطلع كل واحدة من المنظمات المشاركة بمسؤوليات تتعلق بتحيط الأنشطة وتنفيذها ورصدها وتقييمها.

الأطراف الأخرى ذات العلاقة

الشراكة العالمية من أجل التعليم

٢٥٦ - الشراكة العالمية من أجل التعليم هي شراكة برنامجية عالمية تضم جهات مانحة ثنائية، ووكالات إقليمية ودولية، بما فيها اليونيسيف والمصارف الإنمائية ومنظمات المجتمع المدني من جهة، والبلدان المنخفضة الدخل من جهة أخرى. وهدفها العام هو تعزيز الجهود الدولية لضمان توفير تعليم جيد ومتكافئ وشامل للجميع بحلول عام ٢٠٣٠. وتضطلع اليونيسيف بدور هام في إطار الشراكة العالمية من أجل التعليم على الصعيدين العالمي والقطري معاً، وهي حالياً الوكالة المسقة لجامعة المالحين المحليين في ١٤ بلداً، وهي الكيان المشرف في بلدان. وقد أثّرت اليونيسيف على الشراكة العالمية من أجل التعليم لدعم إدماج البلدان ذات الأوضاع المешّة. وتبلغ الأموال التي قدمتها الشراكة العالمية من أجل التعليم، والتي تُسجّل ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرامج عالمية وأخرى قطرية محددة، ما قدره ٤٦,٨٨ مليون دولار (٢٠١٦) بعد إعادة الحساب: ٧١,٩٣ مليون دولار).

الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والمalaria

٢٥٧ - أنشأ الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والمalaria في عام ٢٠٠٢ ليكون بمثابة شراكة بين القطاعين العام والخاص هدفها جمع موارد إضافية وإدارتها وإنفاقها من أجل الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز والسل والمalaria وعلاج هذه الأمراض. وبالإضافة إلى التمويل الذي يخوله الصندوق العالمي للأمراض، فإنه يوفر أيضاً الموارد الالزمة لتعزيز النظم الصحية. ومنذ أن أنشأ الصندوق العالمي في عام ٢٠٠٢، أصبحت اليونيسيف شريكاً نشطاً على الصعيدين العالمي والقطري. وتبلغ الأموال التي قدمها الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والمalaria، والتي تُسجّل ضمن التبرعات المقدمة دعماً

لبرامج عالمية وأخرى قطرية محددة، ما قدره ٤٢,٩٤ مليون دولار (٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ٣٠,٥١ مليون دولار).

التحالف العالمي للقاحات والتحصين

٢٥٨ - أنشئ التحالف العالمي للقاحات والتحصين في عام ٢٠٠٠ كشراكة صحية عالمية بين القطاعين العام والخاص مهمتها تعزيز فرص الحصول على التحصين في البلدان منخفضة الدخل. ولليونيسف مقعد دائم في مجلس إدارة التحالف المؤلف من ١٨ عضواً، ويمكنها أيضاً أن تعيّن عضواً مناوياً في هذا المجلس. وتؤدي اليونيسف دوراً هاماً في توفير اللقاحات ولوازم التحصين للبلدان من خلال شعبة الإمدادات في اليونيسف، وتقدم المساعدة التقنية إلى الحكومات لإعداد الطلبات التي تقدمها إلى التحالف وفي تنفيذ البرامج التي يدعمها التحالف. ويرد في الملاحظة ٢٢ 'الإيرادات الأخرى' رسوم مناولة تتعلق بإدارة خدمات المشتريات هذه.

٢٥٩ - وفي السنوات السابقة، وفر التحالف الأموال لليونيسف من خلال حسابات الضمان واستخدام اتفاقات السنادات الإذنية. وقد تم في عام ٢٠١٦ استرداد كامل رصيد اتفاقات السنادات الإذنية التي حصلت عليها اليونيسف من التحالف. وفي عام ٢٠١٧، لم تبرم اليونيسف أي اتفاقات جديدة بشأن السنادات الإذنية.

٢٦٠ - وعلى نحو ما هو مبين أيضاً في الملاحظة ١١ 'الأصول الأخرى'، تحفظ اليونيسف بأموال قدرها ٧٢١,٤٨ مليون دولار (٢٠١٦: ٤٣٥,٩٠ مليون دولار) تمثل المبالغ المودعة في حساب ضمان غير قابل للإلغاء، يكون لليونيسف فيه حقوق تتعلق بمصالح ضمانية لها وحدها الحق في السحب منه استناداً إلى شروط الاتفاques. ويُسجل مقابل ذلك خصم في الملاحظة ١٦ 'الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة'، وفي الملاحظة ١٧ 'الخصوم الأخرى'، إلى أن تفوي اليونيسف بالتزاماتها بصفتها وكيل الشريك.

٢٦١ - وتدير اليونيسف الأموال التي قدمها التحالف والتي تسجل ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرامج عالمية وأخرى قطرية محددة وبالنسبة ١٥٤,٨٦ مليون دولار (٢٠١٦ بعد إعادة الحساب: ٥٩,٥٢ مليون دولار).

منظمة التغذية الدولية

٢٦٢ - تأسست منظمة التغذية الدولية، التي كانت تحمل سابقاً اسم مبادرة المغذيات الدقيقة، في ٤ تموز/يوليه ٢٠٠١ في كندا بهدف أساسى هو إيجاد حل لمشكلة سوء التغذية. ولليونيسف شريك هام لمنظمة التغذية الدولية لأن همماً أهدافاً مشتركة فيما يتعلق بسوء التغذية. وتشغل اليونيسف مقعداً واحداً في مجلس إدارة منظمة التغذية الدولية البالغ عدد أعضائه ١٣ عضواً. وتبلغ الأموال التي قدمتها منظمة التغذية الدولية والتي تُسجّل ضمن التبرعات المقدمة دعماً لبرامج العالمية والقطرية ما قدره ١١,٧٧ مليون دولار (بعد إعادة الحساب في عام ٢٠١٦: ٧,١٦ مليون دولار).

جيم - الإيرادات المتأتية من الأطراف الشريكة الأخرى حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الحساب	٢٠١٧	٢٠١٦	بعد إعادة
الشراكة العالمية من أجل التعليم	٤٦ ٨٨٤	٧١ ٩٣١	
الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا	٤٢ ٩٤٣	٣٠ ٥٠٥	
التحالف العالمي للقاحات والتحصين	١٥٤ ٨٦٣	٥٩ ٥٢٤	
منظمة التغذية الدولية	١١ ٧٧٤	٧ ١٦٢	
المجموع	٢٥٦ ٤٦٤	١٦٩ ١٢٢	

٣٥
الملاحظة
المعلومات القطاعية

٢٦٣ - القطاع هو نشاط أو مجموعة من الأنشطة التي يمكن تمييزها عن سواها، ويكون من المناسب تقسيم المعلومات المالية بشأنها بشكل منفصل. وفي اليونيسيف، تستند المعلومات القطاعية إلى الأنشطة الرئيسية للمنظمة ومصادر تمويلها. وبالنسبة لليونيسيف، يُطلق على القطاعات ذات الصلة التسميات التالية: القطاع المؤسسي، وقطاع الموارد العادلة، وقطاع الموارد الأخرى - العادلة، وقطاع الموارد الأخرى - الطوارئ.

القطاع المؤسسي وقطاع الموارد العادلة

الإيرادات

٢٦٤ - تعريف الإيرادات المدرجة في هذين القطاعين في النظام المالي والقواعد المالية لليونيسيف بأنها موارد عادلة. وتشمل الموارد العادلة المساهمات غير المقيدة بشروط، والمداخيل والعائدات المتأتية من الترخيص ومن أنشطة أخرى مدرة للدخل، والإيرادات الأخرى المتنوعة.

٢٦٥ - وتوزع الإيرادات المتأتية من الموارد العادلة بين القطاع المؤسسي وقطاع الموارد العادلة على النحو التالي:

(أ) يشمل قطاع الموارد العادلة التبرعات (إيرادات المعاملات غير التبادلية)، والإيرادات المتأتية من الترخيص، وإيرادات المعاملات التبادلية مثل الفوائد وعائدات البيع ورسوم مناولة خدمات الشراء؛

(ب) يشمل القطاع المؤسسي استرداد التكاليف الداخلية والإسناد المباشر الداخلي، مثل التكاليف العامة للمستودعات والتكاليف التي تدار مركزيا.

الأنشطة

٢٦٦ - يشمل القطاع المؤسسي مقر اليونيسف ومهامها المركبة وعمليات الخزانة الخاصة بها. ويقدم المقر والمهام المركبة الدعم للأعمال في عدد من المجالات تشمل الاتصالات، وشؤون المالية والمحاسبة، وإدارة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والموارد البشرية، وتكنولوجيا المعلومات، والخدمات القانونية، والسفر، وإدارة الأصول وأمنها، والأنشطة المتعلقة بالجهات المانحة. وتقوم المهام المركبة أيضاً بتجهيز المعاملات وإدارة البيانات، وتقدم خدمات أخرى.

٢٦٧ - وتقول هذه الأنشطة من الميزانية المؤسسية وميزانية جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه. وتسجل النفقات في إطار الميزانية المؤسسية على أساس نقيدي معدل، وترد في البيان الخامس.

٢٦٨ - وتشمل الفئات الرئيسية للمصروفات ضمن القطاع المؤسسي المرتبات واستحقاقات الموظفين الأخرى، واستهلاك الأصول، والزيادات في التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

٢٦٩ - ويشمل القطاع المؤسسي الأصول والخصوم المرتبطة بمحمل ولاية اليونيسف والتي ليس من السهل إحالتها لقطاعات أخرى. وتشمل الفئات الرئيسية من الأصول المدرجة ضمن هذا القطاع النقدية، والاستثمارات، والأراضي والمباني التي تدار مركباً. وتشمل أيضاً المخزونات المودعة في المخازن في كونها غن. والالتزام الرئيسي يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

٢٧٠ - ويشمل قطاع الموارد العادية الأنشطة المبينة في الوثائق البرنامجية. وتقول هذه الأنشطة من البرامج القطرية ومن ميزانية الدعوة ووضع البرامج المشتركة بين البلدان (تسجل النفقات من الميزانية على أساس نقيدي معدل، وترد في البيان الخامس).

٢٧١ - وتشمل أغلب فئات المصروفات المندرجة ضمن هذا القطاع استخدام المساعدة النقدية المحرّلة إلى الشركاء المنفذين، وإمدادات البرامج المسلمة إلى الشركاء المنفذين، وخدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج، واستحقاقات الموظفين.

٢٧٢ - وتشمل الفئات الرئيسية من الأصول المساهمات غير المخصصة المستحقة القبض وسلف المساعدة النقدية التي تمويل من البرامج القطرية ومن ميزانية الدعوة ووضع البرامج المشتركة بين البلدان.

٢٧٣ - ويمثل مجموع صافي أصول القطاعين الرصيدين المالي للموارد العادية، على النحو المعروف في النظام المالي والقواعد المالية. ومن أجل تحديد نسبة الرصيد المالي للموارد العادية المتاحة لتمويل كلٍ من الميزانية المؤسسية، وميزانية جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه، والبرامج القطرية، وميزانية الدعوة ووضع البرامج المشتركة بين البلدان، تُعدّ اليونيسف الرصيد المالي ل الاحتياطيات، ومتطلبات رأس المال، والأصول والخصوم ذات الصلة.

قطاعاً الموارد الأخرى - العادلة والموارد الأخرى - الطوارئ

٢٧٤ - يشمل قطاع الموارد الأخرى - العادلة الأموال التي تتبع بها لليونيسف الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومنظمة الأمم المتحدة لأغراض محددة في إطار البرامج التي يوافق عليها المجلس التنفيذي لليونيسف.

٢٧٥ - ويشمل قطاع الموارد الأخرى - الطوارئ الأموال المخصصة لعمليات الطوارئ.

٢٧٦ - ويشمل هذان القطاعان الأنشطة المبنية في الوثائق البرنامجية. تمول هذه الأنشطة من البرامج القطرية ونداءات الطوارئ وميزانية الدعوة ووضع البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان (الفقات في إطار الميزانية تُسجل على أساس نقيدي معدل، وترتدى في البيان الخامس).

٢٧٧ - وتشمل أغلب فئات المصروفات المدرجة ضمن هذين القطاعين استخدام المساعدة النقدية المحولة إلى الشركاء المنفذين، وإمدادات البرامج المسلمة إلى الشركاء المنفذين، وخدمات الخبراء الأخرى ذات الصلة بالبرامج، واستحقاقات الموظفين. وإضافة إلى ذلك، يُفرض على هذين القطاعين رسم استرداد التكاليف المخدوف من العمود العنوان "المعاملات المشتركة بين القطاعات" في التقرير المتعلق بالقطاع.

٢٧٨ - وتشمل الفئات الرئيسية للأصول المساهمات المخصصة المستحقة القبض، وسلف المساعدة النقدية المقدمة إلى الشركاء المنفذين، ومخزونات إمدادات البرامج المحتفظ بها لتوزيعها، التي تمول من البرامج القطرية ومن ميزانية الدعوة ووضع البرامج والبرامج المشتركة بين البلدان.

٢٧٩ - ويُسجل الرصيد المالي على مستوى الاتفاques المبرمة مع فرادي الجهات المالحة في السجلات المحاسبية لليونيسف. وينحصر مجموع الرصيد المالي لليونيسف في الموارد الأخرى - العادلة والموارد الأخرى - الطوارئ للأغراض المبنية في الاتفاques مع الجهات المالحة، وعند اختتام الأنشطة، إما تُعاد الأرصدة غير المنفقة إلى الجهات المالحة وإما تُعاد برمجتها حسبما يسمح بذلك الاتفاق مع الجهة المالحة.

قطاع الصناديق الاستثمارية

٢٨٠ - يشمل قطاع الصناديق الاستثمارية الأنشطة التي يُعرفها النظام المالي والقواعد المالية بأنها حسابات خاصة. ويُحتفظ بالرصيد المالي بشكل منفصل ويُحسب كأموال مودعة لحساب أطراف ثالثة.

٢٨١ - ويتحقق، بالنسبة لكل صندوق استثماري، مما إذا كانت اليونيسف تمارس رقابة على النشاط على النحو الذي تحدده السياسة المحاسبية للمنظمة. فإذا كانت الإجابة بنعم، فُطبّق السياسة المحاسبية المتعلقة بالإيرادات التبادلية وتسجيل المصروفات. أما إذا كانت الإجابة غير ذلك، فتُقيد الصناديق على أنها ترتيبات توكييل، وتُدرج جميع التدفقات النقدية الداخلة إلى الصندوق والخارجية منه صافية في حساب للخصوم. ويُسجّل الرسم الذي تفرضه اليونيسف على إدارة الأنشطة كإيرادات أخرى في إطار القطاع المؤسسي.

٢٨٢ - وتمثل خدمات المشتريات العنصر الرئيسي لأنشطة الجارة في إطار قطاع الصناديق الاستثمارية.

٢٨٣ - ويتضمن هذا القطاع أيضاً المنح الصغيرة الأخرى التي تدار بطريقة مماثلة للصناديق الاستثمارية، مثل دور الضيافة التي تدار لخدمة موظفي اليونيسف والمعاقدين معها في موقع مضطربة لا تتتوفر فيها بدائل تجارية. وتستخدم الإيرادات المتأتية من هذه الدور حصراً لصيانة هذه الدور والاعتناء بها.

ألف - المعلومات القطاعية المتعلقة بالأصول والخصوم حسب نوع التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإلغاءات/ المعاملات							الأصول القطاعية	
قطاع الموارد		قطاع الموارد		القطاع العادي - الأخرى - الأخرى - الصناديق المشتركة بين المؤسسي البرامج البرامج البرامج العادي برامج الطوارئ الاستثمارية القطاعات			الأصول القطاعية المتداولة	
٨٨٣٥٧٨	-	-	-	-	-	-	٨٨٣٥٧٨	النقدية ومكافئات النقدية ^(ا)
-	-	٥٨٧٠٥٨	٦٦٤٦٠٣	٢١٥٨٢٣٠	-	-	(٣٤٩٨٩١)	الأنشطة المشتركة بين القطاعات ^(ب)
٣٧١٦٢٤٠	-	-	-	-	-	-	٣٧١٦٢٤٠	الاستثمارات
٣٥٦٢٧٥	-	-	١٥٤٠٤٢	١٦٧٨٤٨	٣٠٦٥	٣١٣٢٠		المخزونات
١٧٣٧٣٠٩	-	-	٦٨٨١٣٣	٧٦٠٥٢٦	٢٨٨٦٥٠	-		المساهمات المستحقة القبض
٤٧٠٩١	-	-	١٠١٨٠	١١١٨٠	١٨٦٠٧	٧١٢٤		المبالغ الأخرى المستحقة القبض
٧٣٢٦٧٦	-	-	٣٠٦٦٥٥	٣٠٦١٩٨	١١٩٨٢٣	-		سلف المساعدة النقدية
٧٦٦٨٤٣	-	٧٢٣٢٦١	٥٣٩٩	٢١٢٤١	٨٧٥١	٨١٩١		الأصول الأخرى
الأصول القطاعية غير المتداولة								
٥٠١٠٨٨	-	-	-	-	-	٥٠١٠٨٨		الاستثمارات
٩٧٠٩٧١	-	-	١٨٣٠١٥	٧٣٦٢٢٦	٥١٦٣٠	-		المساهمات المستحقة القبض
٢٢٣١٧٧	-	٤٨	١٧٣٣٢	٦٤٦٣	٢٢١٧٧	١٧٧١٥٧		الممتلكات والمعدات
٤١٥٩	-	-	٤٣	٤٤	٢١٣٩	١٩٣٣		الأصول غير الملموسة
١٤٧٢	-	٣٥٦	٣٠	٢٣	١٤٩	٩١٤		المبالغ الأخرى المستحقة القبض
١٨١٧	-	-	-	-	-	١٨١٧		الأصول الأخرى
مجموع الأصول القطاعية، ٢٠١٧	-	-	٩٩٥٢٦٩٦	١٣١٠٧٢٣	٢٠٢٩٤٣٢	٤١٦٨٠٧٩	٥٢٤٩٩١	١٩١٩٤٧١
مجموع الأصول القطاعية بعد إعادة الحساب، ٢٠١٦								
٨٦٥٣٣٦١	-	-	٨٨٦٠٢٧	١٩٨٨٠٢٣	٣٥٢٣٨٩١	٤٤٣٧٤٩	١٨١١٦٧١	

(أ) لأغراض إدارة المخاطر وتحقيق الكفاءة على حد سواء، يُحتفظ بجميع المبالغ النقدية والاستثمارات وتدار مركبة، وبالتالي فإنما تدرج ضمن القطاع المؤسسي.

(ب) الأنشطة المشتركة بين القطاعات تمثل النقدية المحفظ بها في نهاية السنة بالنيابة عن قطاعات أخرى.

ألف - المعلومات القطاعية المتعلقة بالأصول والخصوم حسب نوع التمويل (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإلغاءات/الملا							قطاع الموارد	قطاع الموارد	قطاع الموارد	القطاع العادي - الأخرى - الصناديق ملات المشتركة	البرامج العادي برامج الطوارئ الاستثنائية بين القطاعات	المؤسسي	الخصوم القطاعية المتداولة
٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٦	٢٠١٧	
٢٧٤٢٦٢	-	١٤٧٠٣١	٣٤٨٦٠	٥٦٠٧٦	١١٣١٩	٢٤٩٧٦	الحسابات المستحقة الدفع والخصوم المستحقة					الخصوم القطاعية	
٢٧٤٣١	-	-	٢٠٩١	٢١٤٨٧	٣٨٥٣	-	المساهمات المخصصة مقدماً					الخصوم القطاعية المتداولة	
١١٧١٨٧١	-	١١٧١٨٧١	-	-	-	-	الأموال المودعة لحساب أطراف ثالثة					الخصوم الأخرى	
١٨٣٧٩٠	-	٣٩٤٧٦	-	-	٢٩٨٧٧	١١٤٤٣٧	استحقاقات الموظفين					استحقاقات الموظفين	
١٢١٦٠٦	-	-	-	٣٥	٢٧	١٢١٥٤٤	المخصصات					المخصصات	
٢١٣٥١	-	-	٤٦٣٧	١٤٨٠٦	-	١٩٠٨	الخصوم القطاعية غير المتداولة					الخصوم الأخرى	
١٩٧٠	-	-	-	-	١٩٧٠	-	المساهمات المخصصة مقدماً					الخصوم الأخرى	
١٥١٦٤١٦	-	-	-	-	-	١٥١٦٤١٦	استحقاقات الموظفين					استحقاقات الموظفين	
٤٠٢٢٧	-	-	-	-	-	٤٠٢٢٧	الخصوم الأخرى					الخصوم الأخرى	
٣٣٥٨٩٢٤	-	١٣٥٨٣٧٨	٤١٥٨٨	٩٢٤٠٤	٤٧٠٤٦	١٨١٩٥٠٨	مجموع الخصوم القطاعية، ٢٠١٧					مجموع الخصوم القطاعية بعد إعادة الحساب، ٢٠١٦	
٢٥٦٠١٩٣	-	٩٣١٣٠٣	٦٩٨٥٠	١٠٠٢٦٨	٤٧٩٩٣	١٤١٠٧٧٩	٢٠١٦					صافي الأصول، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧	
٦٠٩٣١٦٨	-	(٤٥٢٧٦)	١٩١٨١٧٣	٣٤٢٣٦٢٣	-	٧٩٦٦٤٨	الفائض/(العجز) للسنة					الخصائر الائتمانية المعترف بها مباشرة في الاحتياطيات	
٧٨٨٥٩٣	-	(٣٢٠٣)	٦٩٦٥٩	٦٣٤٦٩٩	-	٨٧٤٢٨	النغيرات في القيمة العادلة للأصول المالية المتاحة للبيع					استخدام الاحتياطيات	
(٣١٦٦٣٠)	-	-	-	-	-	-	صافي الأصول، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧					صافي الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بعد إعادة الحساب	
٢٨٦٤١	-	-	-	-	-	٢٨٦٤١	٢٠١٦					٦٠٩٣١٦٨	
-	-	٨٢٤	١٢	١٧٣٥٣	-	(١٨١٨٩)	٢٠١٧					٦٥٩٣٧٧٢	
٦٥٩٣٧٧٢	-	(٤٧٦٥٥)	١٩٨٧٨٤٤	٤٠٧٥٦٧٥	-	٥٧٧٩٠٨	٢٠١٧					٦٠٩٣١٦٨	

باء - المعلومات القطاعية المتعلقة بالإيرادات والمصروفات حسب نوع التمويل

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القطاع	الإيرادات القطاعية	الإيرادات القطاعية المتعلقة بالإيرادات والمصروفات حسب نوع التمويل			
		الإعفاءات/المعاملات	البرامج	الاستئمانية	القطاعات
قطاع الموارد قطاع الموارد	قطاع الموارد الأخرى - الأخرى -				
القطاع العامية - البرامج الصناديق المشتركة بين	العامية	العامية	العامية	العامية	العامية
المؤسسي	المؤسسي	المؤسسي	المؤسسي	المؤسسي	المؤسسي
٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧	٢٠١٧
الإيرادات القطاعية					
٦٤٣٠٩٩٩	-	-	٢١٢٦٦٢٩	٣٠٢٦٢٧٠	١٢٧٨١٠٠
٧١٦٩٩	-	-	-	-	٧١٦٩٩
٧٤٠٤٦	-	١٦٤٤٢	١٩١	١٢٣	٥٧٢٩٠
-	(٢٩٤٨٧٨)	-	-	-	-
-	(٩٨٧٣٤)	-	-	-	-
٦٥٧٦٧٤٤	(٣٩٣٦١٢)	١٦٤٤٢	٢١٢٦٨٢٠	٣٠٢٦٣٩٣	١٤٠٧٠٨٩
٥١٩١٢٩٥	(٣٧١٢٠٠)	١٧٣٧١	٢٠١٥٦٧٦	١٨٥٩٠٧٦	١٢٩٩١٧٢
مجموع الإيرادات القطاعية، ٢٠١٧					
مجموع الإيرادات القطاعية بعد إعادة الحساب، ٢٠١٦					
المصروفات القطاعية					
٢٢٢٤٦٥٨	-	-	٩٦٩٨٦٧	١٠٠٦٥٥١	٢٤٨٢٤٠
١٠٨٦٢٣٧	-	-	٤٩٢٦٧٩	٥٠٢٧١٨	٩٠٨٤٠
١٣١٠٢٧٢	-	٣١٨	١٨٦٦١٣	٢٨٨٩٨٨	٣١٢١٩٠
١٨٨٠٠	-	٢٦	٢٨٠٤	١٣٧٧	٥٨٤٨
٤٧٣٦٨٨	-	-	٨٤١٢١	٢٥٦٦٦١	١٣٢٩٠٦
٧٤٦٨٨٥	(٣٩٣٦١٢)	١٩٢٧٦	٣١٩١٦٦	٣٤٤٩٤٢	٢٢٣٩٣٩
٢٨٩٣	-	-	-	-	-
٥٨٦٣٤٣٣	(٣٩٣٦١٢)	١٩٦٢٠	٢٠٥٥٢٥٠	٢٤٠١٢٣٧	١٠٢٣٩٦٣
مجموع المصروفات القطاعية، ٢٠١٧					
مجموع المصروفات القطاعية، ٢٠١٦					
٥٤٤٧٨٥١	(٣٧١٢٠٠)	٢٠٥٩٦	١٨١٧٧٥٤	٢٣١٤٧٥٣	٩٦١٤٥٤
٧٥٢٨٢	-	(٢٥)	(١٩١١)	٩٥٤٣	١٠٧٤
٥٦٦٩٢	-	(٨)	(٤٢٠)	(١٠٤٨)	٢٦٦١
٧٨٨٥٩٣	-	(٣٢٠٣)	٦٩٦٥٩	٦٣٤٦٩٩	٣٨٤٢٠٠
(١٩٩٨٦٤)	-	(٣٢٣٣)	١٩٧٥٠٢	(٤٥٦٧٢٥)	٣٤٠٣٧٩
صافي الفائض/(العجز)، ٢٠١٧					
صافي الفائض/(العجز) بعد إعادة الحساب، ٢٠١٦					

جيم - المعلومات القطاعية المتعلقة بالمصروفات حسب المنطقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإلغاءات / قطاع الموارد						
قطاع الموارد الأخرى - قطاع الموارد المعاملات						
القطاع العادي - البرامج الأخرى - الصناديق المشتركة بين المؤسسي العادي البرامج برمج الطوارئ الاستثمارية القطاعات ٢٠١٧						
تحويلات المساعدة النقدية						
٨٨٣٧٦	-	-	١٠٦٨٠	٦٦٧٩٠	١٠٩٠٦	-
١٤٧١٨٢	-	-	١٠٣٧٦٩	٣٨٦١٧	٤٧٩٦	-
٤٩٠٠٩١	-	-	١٥٢٤٨٨	٢٦٠٣٣٧	٧٧٢٦٦	-
١٥٨١١	-	-	١٢١٨	١١٣٩١	٣٢٠٢	-
٦٦٩٥٥	-	-	٢٢٩٧٦	٣٢٨٨٠	١١٠٩٩	-
٧٦٢٧٤٤	-	-	٥٥٤١٠٥	٢٠٠٩٩٩	٧٦٤٠	-
٢٠٦٧٨٢	-	-	٣٠٣٦١	١٢٤٧٧٠	٥١٦٥١	-
٤٤٦٧١٧	-	-	٩٤٢٧٠	٢٧٠٧٦٧	٨١٦٨٠	-
٢٢٤٦٥٨	-	-	٩٦٩٨٦٧	١٠٠٦٥٥١	٢٤٨٢٤٠	-
مجموع تحويلات المساعدة النقدية						
نقل إمدادات البرامج						
٤٤٦٠٤	-	-	١٣٥٨٨	٢٥٢٥٧	٥٧٥٩	-
٤٠٦٦٧	-	-	٢٧٠٣٢	١٢٤٣٤	١٢٠١	-
٢٥١٣٥٢	-	-	١٠١٠٦٥	١٢٩٨١٨	٢٠٤٦٩	-
١١٤٤٤	-	-	١٤٧٨	١١٠٦٣	(١٠٩٧)	-
١٤٨٥٠	-	-	٨٠٨٠	٣٥٩٣	٣١٧٧	-
٣٠٣٧٨٨	-	-	٢٣١٤١٩	٦٦٥٦٨	٥٨٠١	-
٩٨٨٨٩	-	-	١٨٤٧٦	٦١٤٤٦	١٨٩٦٧	-
٣٢٠٦٤٣	-	-	٩١٥٤١	١٩٢٥٣٩	٣٦٥٦٣	-
-	-	-	-	-	-	مجموع المصروفات المتعلقة بنقل إمدادات
١٠٨٦٢٣٧	-	-	٤٩٢٦٧٩	٥٠٢٧١٨	٩٠٨٤٠	البرامج
استحقاقات الموظفين						
٨٩٦٠٦	-	-	٤٧٦٢	٢٩٩٧٧	٢٨٧٦٣	٢٦١٠٤
٤٩١١٧	-	-	٩٩٦٩	٨٨٣٢	١٠١٢١	٢٠١٩٥
٢١٩٦٠٦	-	٤٢	٤٢٤٣٣	٦٤٨١٩	٧٠٢٨٠	٤٢٠٣٢
٤٠٠٤١٧	-	٢٧٦	٨٤٦٤	٣٩٥١٤	٢٣٥٢٠	٣٢٨٦٤٣
٦٨٣٣٦	-	-	٤٤٤٩	١٨٠٠٠	١٨٦٢٤	٢٧٢٦٢
١٥٢٣٩٤	-	-	٨٤٥٠٠	٢٣٦٤٢	١٩٧٦٢	٢٤٤٩٠
١١٢٩٦٨	-	-	٧٦٠٨	٤١٥٣٠	٤٦٢٥٨	١٧٥٧٢
٢١٧٨٢٨	-	-	٢٤٤٢٨	٦٢٦٧٤	٩٤٨٦٢	٣٥٨٦٤

الإلغاءات /	قطاع الموارد
قطاع الموارد الأخرى - المعاملات	قطاع الموارد
القطاع العادي - البرامج الأخرى - الصناديق المشتركة بين المؤسسي البرامج العادي برامج الطوارئ الاستثمارية القطاعات ٢٠١٧	القطاع العادي - البرامج الأخرى - الصناديق المشتركة بين المؤسسي البرامج العادي برامج الطوارئ الاستثمارية القطاعات ٢٠١٧
١٣١٠ ٢٧٢	-
٣١٨	٥٢٢ ١٦٣
٣١٢ ١٩٠	٣١٢ ١٩٠
٢٨٨ ٩٨٨	٢٨٨ ٩٨٨
١٨٦ ٦١٣	١٨٦ ٦١٣
١٣١٠ ٢٧٢	١٣١٠ ٢٧٢

مجموع استحقاقات الموظفين

جيم - المعلومات القطاعية المتعلقة بالمصروفات حسب المنطقة (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإلغاءات /	قطاع الموارد
قطاع الموارد الأخرى - المعاملات	قطاع الموارد الأخرى -
القطاع العادي - البرامج الأخرى - الصناديق المشتركة بين المؤسسي البرامج العادي الطوارئ الاستثمارية القطاعات ٢٠١٧	القطاع العادي - البرامج الأخرى - الصناديق المشتركة بين المؤسسي البرامج العادي الطوارئ الاستثمارية القطاعات ٢٠١٧
٢٠١٧	٢٠١٧

الاستهلاك والإهلاك

٧٩٢	-	-	٥٧	٧١	٤٥٢	٢١٢	شرق آسيا والخليط المائي
٢٩٨	-	-	١٣٠	٦	٥٨	١٠٤	أوروبا ووسط آسيا
٣٥٠٥	-	١	٥٩٥	٤٠٨	١٣٣٤	١١٦٧	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
٤٩١٣	-	٢٤	٩	٦٥	٦٠٨	٤٢٠٧	المقر
٦٢٨	-	-	٣٥	٢٩	١٠٤	٤٧٠	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٢٤٣٨	-	-	١٢٥٧	١٧٥	٤٣٢	٥٧٤	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
٢٥٥٦	-	-	١٨٩	٣١٣	٩٤١	١١١٣	جنوب آسيا
٣٦٦٠	-	١	٥٣٢	٣١٠	١٩١٩	٨٩٨	غرب ووسط أفريقيا
١٨٨٠٠	-	٢٦	٢٨٠٤	١٣٧٧	٥٨٤٨	٨٧٤٥	مجموع الاستهلاك والإهلاك

خدمات الخبراء الآخرين ذات الصلة بالبرامج

٢٣٢٨٨	-	-	١٨٨١	١٢٦١٩	٨٧٨٨	-	شرق آسيا والخليط المائي
١٨١٦٨	-	-	٣٩٨٠	٩٢٣٤	٤٩٥٤	-	أوروبا ووسط آسيا
١١٤٨٣٥	-	-	٢٠٦٩٤	٧٨٩٢٥	١٥٢١٦	-	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
٦٣٣٣٧	-	-	٢٩٤٨	١٧٧١٨	٤٢٦٧١	-	المقر
٢٧٢٢٢	-	-	٣٤٦٦	١٠٦٣٤	١٣١٣٢	-	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٥٢٨٤٧	-	-	٤٣٠٢١	٧٠٨٨	٢٧٣٨	-	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
١١٣٤١٨	-	-	٢٩١٤	٨٠٠٤١	٣٠٤٦٣	-	جنوب آسيا
٦٠٥٦٣	-	-	٥٢١٧	٤٠٤٠٢	١٤٩٤٤	-	غرب ووسط أفريقيا
-	-	-	-	-	-	-	مجموع خدمات الخبراء الآخرين ذات الصلة -
٤٧٣٦٨٨	-	-	٨٤١٢١	٢٥٦٦٦	١٣٢٩٠٦	-	بالبرامج

المصروفات الأخرى

٥٥٥٠٨	-	-	٤٤٩١	٢٥٩١٣	١٩٥٩٧	٥٥٠٧	شرق آسيا والخليط المائي
٤٧٥٥	-	١٩	١٩٣٦٧	١٢٨٠٨	٩٧١١	٥١٥٠	أوروبا ووسط آسيا
٢٢٢٧٠٤	-	٢٩٥٥	٧٣٧٣٥	٨٦٥٩٦	٤٩١١١	١٠٣٠٧	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
(١٣٧٥٦٦)	(٣٩٣٦١٢)	(١٣٨٦٣)	٥٨١٤	٣٨٠٣٣	٢١٧٩٤	١٧٦٥٤٢	المقر

منظمة الأمم المتحدة للفضولة
الملاحظات على البيانات المالية لعام ٢٠١٧ (تابع)

A/73/5/Add.3

٤٦٠٤٦	-	٩٩	٧٩٣٦	١٧٨٢٢	١٥١٤٧	٥٠٤٢	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٢٢٠٦٨١	-	١٥٣	١٦٤٢١٩	٣٤٤٦١	١٦٣٢٠	٥٥٢٨	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
٩٨٣٢٤	-	١٦٨٤	٩٥٥٥	٤٩٧٤٥	٣١٣٦٢	٥٩٧٨	جنوب آسيا
١٩٤١٣٣	-	٥٠٣	٣٤٠٤٩	٧٩٥٦٤	٧٠٨٩٧	٩١٢٠	غرب ووسط أفريقيا
٧٤٦٨٨٥	(٣٩٣٦١٢)	١٩٢٧٦	٣١٩١٦٦	٣٤٤٩٤٢	٢٣٣٩٣٩	٢٢٣١٧٤	مجموع المصروفات الأخرى

جيم - المعلومات القطاعية المتعلقة بالمصروفات حسب المنطقة (تابع)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

نوع المصروفات							المقى
٢٠١٧	المؤسسي	البرامح	العادي	الطوارئ	الاستثنائية	القطاعات	
٢٨٩٣	-	-	-	-	-	-	٢٨٩٣
٢٨٩٣	-	-	-	-	-	-	٢٨٩٣
مجموع المصروفات حسب المنطقة							
٣٠٢١٧٤	-	-	٣٥٤٥٩	١٦٠٦٢٧	٧٤٢٦٥	٣١٨٢٣	شرق آسيا والخليط الماء
٣٠٢٤٨٧	-	١٩	١٦٤٢٤٧	٨١٩٣١	٣٠٨٤١	٢٥٤٤٩	أوروبا ووسط آسيا
١٣٠٢٠٩٣	-	٢٩٩٨	٣٩١٠١٠	٦٢٠٩٠٣	٢٢٣٦٧٦	٥٣٥٠٦	شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
٣٦١٢٤٩	(٣٩٣٦١٢)	١٤١٦٣	١٩٩٣١	١١٧٧٨٤	٩٠٦٩٨	٥١٢٢٨٥	المقر
٢٢٤٠٥٧	-	٩٩	٤٦٩٤٢	٨٢٩٥٨	٦١٢٨٣	٣٢٧٧٥	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
١٤٩٤٨٩٢	-	١٥٣	١٠٧٨٥٢١	٣٢٢٩٣٣	٥٢٦٩٣	٣٠٥٩٢	الشرق الأوسط وشمال أفريقيا
٦٣٢٩٣٧	-	١٦٨٤	٦٩١٠٣	٣٥٧٨٤٥	١٧٩٦٤٢	٢٤٦٦٣	جنوب آسيا
١٢٤٣٥٤٤	-	٥٠٤	٢٥٠٠٣٧	٦٤٦٢٥٦	٣٠٠٨٦٥	٤٥٨٨٢	غرب ووسط أفريقيا
٥٨٦٣٤٤٣	(٣٩٣٦١٢)	١٩٦٢٠	٢٠٥٥٢٥٠	٢٤٠١٢٣٧	١٠٢٣٩٦٣	٧٥٦٩٧٥	مجموع المصروفات القطاعية

الملاحظة ٣٦

أحداث ما بعد إعداد بيان الميزانية

٢٨٤ - لم تقع أي أحداث هامة بعد إعداد بيان الميزانية تتطلب الإفصاح عنها.



الرجاء إعادة استعمال الورق

170818 160818 18-10417 (A)

